غيرة ولاة الأمور
على ربات الخدور
على مر العصور

حُقُوقُ الطَّبعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبعَةُ الأُولَى

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م

www.dar-alathar.com

اليمن: صنعاء- شارع تعز- حي شميلة- مقابل جامع الخير- ص.ب ١٧١٩٠ فاكس ٦٠٣٢٥٦

(١ ٩٦٧+) هاتف: الإدارة ٦١٣٣٦٥ المكتبة ٦٣٣٧١٧ بريد إلكتروني info@dar-alathar.com

۞ فرع عدن: كريتر- بجوار مسجد أبان- هاتف ٢٦٦٩٨٦

۞ فرع المكلا: الشرج - أسفل المسجد الجامع من جهة القبلة - هاتف٣٠٧١١٢

۞ فرع معبر: دار الحديث - بجوار مسجد النور- هاتف ٤٣٠٥٠٦

غيرة ولاة الأمور

على ربات الخدور

على مر العصور

تأليف

أبي نصر محمد بن عبد الله الإمام

دار الآثار
اليمن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإنه من المعلوم: أن الله جل جلاله قد فطر الإنسان، وجَبَله وطبعه على غرائز وفِطَر متنوعة، وطبائع متفاوتة. ومردها إلى قسمين اثنين:

الأول: فِطَر على أمور دينية، وجِماعها: الإسلام، والإيمان.

الثاني: فِطَر على أمور دنيوية كثيرة، من مآكل، ومشارب، ومراكب، ومناكح، ومساكن، وغير ذلك، ومردّها: إلى شهوات النفس.

ألا وإن مما فُطِر عليه الإنسان من مكارم الأخلاق، ومعالي الشِّيم: الغَيرة بفتح الغين، وهي على جهة العموم ترجع إلى قسمين:

أحدهما: الغَيرة على أمور الدين، وجِماعها: الإيمان، والأخلاق، والآداب.

ثانيهما: الغَيرة على أمور دنيوية، وهي كثيرة، وجِماعها: الشهوات والغضب.

وأيضًا الفطرة على الغَيرة متنوعة، ومِن أجلّ هذه الأنواع -بعد الغيرة على التوحيد- الغَيرة على الأعراض.

والغَيرة على الأعراض على قسمين:

١) الغَيرة له، وهي: قوة قلبية، وروحية عظيمة، تدفع صاحبها إلى الأنفة، والحميَّة، والغضب على عرضه، محافظةً عليه على جهة الاستمرار، وهذه تسمى الغَيرة له.

٢) الغَيرة له، وتتضمن الدفاع عنه إذا اعتدي عليه، وأُريد مشاركته فيه.

وللغَيرة على الأعراض قسمان آخران:

وهما:

١) غَيرة جِبلِّية خلْقية بفتح الخاء.

٢) غَيره مُكتسبة.

وقد جعل الله قوة هذين القسمين وغذاء هذين القسمين من عنده -سبحانه- في القرآن الكريم والسنة النبوية.

فإذا اعتنينا بأخذ الغذاء من هذين المصدرين كانت غَيرتنا أقوى الغِيَر، وأصفاهن، وأرقاهن، وأسلمهن من شوائب الإفراط والتفريط.

وكون هذه الغَيرة بهذه الدرجة التي ذكرناها هو بسبب أنها اجتمعت الغَيرة الجبلِّية، والغَيرة المكتسبة، فحصل بسبب هذا الاجتماع: الكمال في الغَيرة، وقد أحسن من قال:

هي الأخلاق تنبت كالنباتِ ... إذا سُـقيت بمـاءِ المكرمـاتِ

تقـوم إذا تعهـدها المـربي ... على ساق الفضيلة مثمراتِ

وإنما ضعفت غَيرة بعض المسلمين عندما حرموا من سقياها من هذين الموردين العَذْبين الزلالين، وتوجهوا إلى مستنقع الرذائل، والقاذورات التي

عافتها نفوس الشرفاء، وترفّعت عنها عقولُ العقلاء، ونفرت منها قلوب الأتقياء؛ فحصل في غَيرتهم الأكدار، والذل والصغار!

ولما كانت الغَيرة على الأعراض قد غشيها ما سبق ذكره، رأيت أن أكتب كتابًا أجمع فيه ما تيسر لي من معلومات صافية، ونقولات كافية، وإيضاحات شافية، في الغَيرة الشرعية، وقد حاولت أن أضع الدواء على الداء، والبلسم على محل الألم، والعلاج على محل الوجع؛ رجاء حصول الشفاء، وزوال الداء، والتماثل بعد الوباء، وبينت فيه: أن المسلمين عمومًا، عالمهم، وحاكمهم، وعوامهم، رجالهم، ونساءهم، وشبابهم، وشيبانهم على مر العصور، وكر الدهور، اتصفوا بالغَيرة على الأعراض، والأنفة على المحارم، كما سيجد القراء هذا جليًّا عند جميع أصناف المسلمين.

ولهذا لم يحصل أن أعداء الإسلام الذين حاربوا المسلمين في المعارك القتالية وغيرها طمعوا في الاقتراب من نسائهم إلا ما كان بطريق السبي في القتال، ولم يطمعوا في إفساد أُسَرِهم في عقر دارهم كما هو الحاصل الآن، بل ما قاتل أعداءُ الإسلام أهلَ الإسلام إلا لما هم عليه من غَيرة، لا سيما على أعراضهم. فهذا البيان يشفي الباحثين، ويوقظ أهل الغفلة، ويشد من أَزر أهل اليقظة، والعودة بهم جميعًا إلى كمال الحياة الطاهرة، والأحوال الزاخرة، والمكارم الباهرة، وقد جعلت عنوان كتابي هذا: «**غَيرة ولاة الأمور على ربات الخدور**»؛ لأن هؤلاء الولاة إذا حافظوا على غَيرتهم، وجدَّدوا ما ضعف منها، بحيث يسيرون سير من سبقهم من الخلفاء الراشدين، والأمراء الأقوياء في الدين، والملوك المقسطين، الذين شهد لهم التاريخ بشدة الغَيرة على الأعراض، فسيتكامل فيهم، ومنهم: الحماية، والأمانة، والرعاية لأعراض المسلمين، وإذا كانوا كذلك سار بسيرهم أهل الإسلام شعوبًا، وأقطارًا،

ودولًا؛ لأن الناس -كما قيل-: على دين ملوكهم.

ولأن عند ولاة الأمور القدرة على قمع كل مفسد، وردع كل مجرم، وإقامة كل مائل، وإصلاح كل معوج بإذن الله، فهذا كله سيحقق الإصلاح الأكبر في حفظ الأعراض وغيرها، لا سيما إذا استعانوا بالله، واقتدوا برسول الله ﷺ، وخلفائه، وجعلوا العلماء الناصحين مرجعيتهم في إصلاح الأحوال، بل سيكونون قدوةً صالحةً للمسلمين، وقوةً شامخةً أمام أعداء الدين، بل سيهابهم أعداءُ الإسلام، وسَيَكُفُّون عن الطمع فيهم، وفي دولهم، وشعوبهم، فكم في تجديد الغَيرة من قِبلنا جميعًا -لا سيما العلماء والأمراء- من مصالح، ومنافع دينية، ودنيوية عامة، وخاصة، ظاهرة، وباطنة، لا تكاد تحصى.

ولا يخفى على كل لبيب وحصيف: أن الولاة إذا افتقدوا الغَيرة، المتلقاة من الشريعة الإسلامية، فإنه سيستغلهم أرباب الفجور بأنواع من الحيل والمكر؛ ليتوصلوا إلى الرذائل بسكوتهم عنهم تارة، والإذن لهم تارة أخرى، بل بعض أرباب الشر والفساد سيتمالئون مع أعداء الإسلام دولًا ومنظمات وغير ذلك، ويوافقونهم على نشر الفساد، ويطالبون ولاة الأمور بالسماح لهم بذلك، بل قد يُطالبون الولاة بحماية ما ينشرون من الشرور، وما يحدثون من الفتن والفجور، حتى يتوجع الناس من ولاة أمورهم بسبب انتشار ما ذُكِرَ، بل بعض الناس الاحتياليين يُزَيِّنون لولاة الأمور نشر الفساد بأنفسهم، وهذا يؤدي إلى طمس معالم الغَيرة، وضعف الرجولة، وذهاب الفضيلة، وظهور الرذيلة، ويؤدي إلى إيذاء الأبرياء، والأولياء، والأوفياء، فما أحوج ولاة الأمور إلى تدارك ما يستجد من الشرور بالإصلاح؛ غَيرة لله؛ ومحافظةً على دين الله؛ وإنقاذًا لعباد الله.

لمن هذا الكتاب

هذ الكتاب يحتاج إليه كل مكلف من أمة الإسلام -وجميع عقلاء الأمم- فهو لهم جميعًا على مختلف مراتبهم، ووظائفهم، وبتعبير آخر: هو لعَامَّة أهل الإسلام، وخاصتهم.

أما خاصتهم، فهم صنفان: العلماء، والأمراء، ومن اقترب من هذين الصنفين.

والمراد بالعلماء: كل من اشتغل بالعلم، والتعليم، أو الفتيا، أو القضاء، أو التأليف والتحقيق، أو الدعوة إلى الله.

والمراد بمن اقترب منهم: الدعاة إلى الله، وأئمة المساجد، والخطباء، والمصلحون بين الناس، وأمثالهم.

والمراد بالأمراء: كل من له ولاية عظمى، سواء كان رئيسًا، أو ملِكًا، أو غير ذلك من الأسماء والألقاب.

والمراد بمن اقترب منهم صنفان:

الأول: كل من له ولاية وسطى، كالوزراء، والمحافظين، والقادة، والبطانة لولاة الأمور وأمثالهم.

الثاني: كل من كانت له ولاية صغرى، كالمديرين، وأهل الحسبة، ومشايخ القبائل على مختلف مراتبهم، والأمناء، والعقال، وأمثالهم.

فهؤلاء كلهم لو جدَّدوا غَيرتهم، وسَموا بها إلى مرتبة الغيورين لعاد لأمة الإسلام سابق عزها، ومآثر مجدها، وتَحَقُّق سعادتها بالأمن والاستقرار، وسلامة الأعراض، وسيادة العفاف، والحياء، والطهر، والوفاء بين الرجال

والنساء.

واعلموا أيها المسلمون: أن الأمة الإسلامية بحاجة إلى جدِّية في معالجة أمراضها، وتضميد جراحها، وإسعاف من يخشى هلاكه منها، ولا تكون الجدِّية المذكورة إلا بأن يحب كل مسلم ومسلمة للمسلمين ما يحبه لنفسه من الخير الصافي النقي، ويكره لهم ما يكره لنفسه من الشر الظاهر والخفي.

وَأَلْفِتُ انتباه القراء الكرام إلى أمرين اثنين:

الأول: أكثرت في هذا المؤلف من ذكر القصص الواردة في الموضوع؛ من باب قول الله عز وجل: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١].

ولأن القاعدة تقول: بالمثال يتضح المقال.

الثاني: أن الذي عليه أهل العلم في ذكر هذه القصص وغيرها من الآثار، أنه لا يلزم البحث عن أسانيدها، والحكم بصحتها، فالأمر فيه سَعة، مع مراعاة ألا يكون في هذه القصص شيء يمس الإسلام، وآدابه، وأخلاقه.

فاللهَ أسأل أن ينفع بهذا الكتاب عموم عباده، وأن يضع له القبول التام فيهم، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل.

وكتب أبو نصر
محمد بن عبد الله الإمام
في ٣/ ١/ ١٤٤٦هـ
٩/ ٧/ ٢٠٢٤م

الفصل الأول: بسط الكلام في الغَيرة المحمودة

تعريف الغَيرة لغة واصطلاحًا

الغَيرة: بفتح الغين وسكون الياء وفتح الراء.

أصله من الأنفة، والحَمِيَّة، وقيل: المنع. كما في «لسان العرب» (٥/ ٤٢).

وقال ابن فارس رَحِمَهُ اللَّهُ في «مقاييس اللغة» (٤/ ٤٠٣-٤٠٤): «الغين والياء والراء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على صلاح وإصلاح... ومن هذا الباب الغَيرة، غَيرة الرجل على أهله، تقول العرب: غِرت على أهلي غَيرة. وهذا عندنا من الباب؛ لأنها صلاح ومنفعة».

وقال النحاس رَحِمَهُ اللَّهُ: «الغَيرة: أن يحمي الرجل زوجته وغيرها من قرابته، ويمنع أن يدخل عليهن، أو يراهن غير ذي محرم». نقلًا من «زاد المسلم» لمحمد حبيب، (٥/ ١٥٨).

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح صحيح مسلم» (١٠/ ١١١): «قال العلماء: الغَيرة بفتح الغين، وأصلها: المنع، والرجل غَيُور على أهله، أي: منعهم من التعلق

بأجنبي بنظرٍ، أو بحديثٍ، أو غيره».

وقال الراغب الأصفهاني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الذريعة إلى مكارم الشريعة» ص(٢٣٨): «الغَيرة: ثوران الغضب حماية على إكرام الحُرم، وأكثر ما يراعى في الحُرَم والنساء».

وقال بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ في «حراسة الفضيلة» ص(١١٣): «الغَيرة هي ما ركّبه الله في العبد من قوة روحية تحمي المحارم، والشرف، والعفاف، من كل مجرم وغادر».

وفي «الموسوعة الكويتية» (٣١/ ٣٣٩): «الغَيرة من الغرائز البشرية التي أودعها الله في الإنسان، تبرز كلما أحس شُركة الغير في حقه بلا اختيار منه، أو يرى المؤمن تنتهك حرمات الله».

وفي المصدر نفسه: «الغَيرة مشتقة من تَغَيّر القلب، وهيجان الغضب، بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، يقال: غار الرجل على امرأته من فلان، وهي عليه من فلانة يغار غيرة، وغيارًا: أنف من الحَمِيَّة، وكره شركة الغَير في حقّه بها، أو في حقّها به».

وخلاصة ما سبق ذكره: أن الغَيرة غريزة، طَبَعَ الله عليها الإنسان، وخصَّه بذلك.

وهي من أعمال القلوب، وأصلها: تغَيُّر القلب، وهيجان غضبه، وثورانه، عند المساس بمحارم الرجل من النساء، -لا سيما الزوجة- من الاعتداء عليهن، أو المشاركة له فيهن، بالنظر إليهن، أو الاستماع لكلامهن، أو التواصل معهن، أو المراسلات بينهم وبينهن، ومن باب أولى المنع من الاقتراب منهن لمسًا، أو مصافحةً، أو اختلاطًا بهن، أو خلوة، وغير ذلك.

فائدة: قال ابن هشام اللخمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «المدخل إلى تقويم اللسان» ص

(٢٠٢): «فأما قول عامة زماننا: الغِيرة بكسر الغين فلحن».

ألفاظ تؤازر الغَيرة وتكملها

للغَيرة ألفاظ تؤازرها وتكملها، ومنها:

١) **المروءة**، وهي التَّحلِّي بالعزائم القويَّة، والهمم العالية في الحماية، والصيانة للنفس، لا سيما أعراض النساء من كل خدشٍ، ووصمة عار.

٢) **المحبة**، وهي أصل الغَيرة، فكلما قويت المحبة قويت الغَيرة، وإذا ذهبت المحبة فمن باب أولى أن تذهب الغَيرة على المحبوب، لا سيما النساء.

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الأخلاق والسير» ص(١٣٦): «وإذا ارتفعت الغَيرة فأيقن بارتفاع المحبة».

٣) الأنفة، وهي التنزّه عما لا يليق بالرجولة، ولا بالأنوثة.

٤) الشجاعة المحمودة، وهي الإقدام في مَحَلِّ الإقدام في الدفاع عن الأعراض، والإحجام في مَحَلِّ الإحجام من أجل حفظ الأعراض.

٥) العِفّة، وهي الترفّع عن السفاسف، والرذائل، والاتصاف بمعالي الأخلاق، ومحاسن الشيم، وجميل الآداب، فلا يخدِش عرض مسلمة فضلًا عن أن يقبل خدْش عرضه.

٦) الشرف، وهو المكانة والرفعة التي حظي بها العبد، فهذه المكانة تجعل صاحبها لا يساوم في عرض مسلمة، ناهيك عن أن يساوم في عرض أهله.

٧) الكرامة، وهي الحفظ، والصيانة للأعراض بكلِّ ما أُوتي.

٨) الحياء، وهو الترفع عن القبائح والدسائس والخبائث، لا سيما في أعراض النساء.

٩) الشهامة، وهي علوّ الهمة في حراسة الفضائل، ومنها: عنايته بأهله على ارتداء الحجاب الشرعي، وغيره من الصيانات.

فهذه الألفاظ الكريمة تؤازر الغَيرة المحمودة، بل تشد من قواها، وتُذْكِي جذوتها، حسب القوى التي في المتصف بهذه الصفات العلية.

وبقدر شموخ هذه الغَيرة، وتربعها على القلب، وركوبها النفس، وسلطانها عليها، يكون كمال الغَيرة.

الغَيرة النَّيِّرَة على الأعراض وغيرها تنقسم إلى قسمين

القسم الأول: غَيرة جِبلِّية، وفِطْرِيَّة، فطر الله الإنسان عليها، وهذا النوع لا يختلف فيه أهل الإسلام، بل جميع العقلاء قَبل الإسلام، وبعد الإسلام مُقِرُّون بذلك.

القسم الثاني: غَيرة مكتسبة، جاءت بها الشريعة الإسلامية في الحفاظ على الغَيرة، من تشريعات حفظ الأعراض، وصيانتها، وحفظ الأنساب وحمايتها مما يشوبها من الدخيل، والدسّ، والحراسة لها، وما جاءت به أيضًا من تهذيب الغَيرة التي فيها التجاوز لحدود الغَيرة المعتبرة، كالغيرة التي كان عليها بعض أهل الجاهلية من دفن بناتهم أحياء؛ بدافع خوف العار والفقر.

فالمسلمون الذين تَلَقَّوا الغَيرة عن الشريعة الإسلامية من جهة تنميتها، ومن جهة تهذيبها، بحيث لا يحصل التجاوز في الغَيرة، نالوا الكمال، والاعتدال في الغَيرة.

فإذا قامت الغَيرة على هذين القسمين بلغت بأصحابها كلَّ علياء في الحفظ، والصيانة، والرجولة، والشهامة، والأنفة، والحماية؛ رزقنا الله ذلك!

أنواع الغَيرة المحمودة

الغَيرة المحمودة على أنواع، فمعرفتها مفيد لأصحابها، ومسعد لأربابها، ومعز لحملتها، فدونك ذلك:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «روضة المحبين» ص(٤٣٧-٤٣٨): «وملاك الغَيرة وأعلاها: ثلاثة أنواع: غَيرة العبد لربّه: أن تنتهك محارمه، وتضيع حدوده.

وغَيرته على قلبه: أن يسكن إلى غيره، وأن يأنس بسواه.

وغَيرته على حرمته: أن يتطلّع إليها غيره.

فالغيرة التي يحبّها الله ورسوله دارت على هذه الأنواع الثلاثة، وما عداها فإما من خدع الشيطان، وإما بلوى من الله».

وقال أيضًا في «مدارج السالكين» (٣/ ٤٢٠): «والغَيرة نوعان: غَيرة من الشيء، وغَيرة على الشيء.

والغَيرة من الشيء هي: كراهة مزاحمته، ومشاركته لك في محبوبك.

والغَيرة على الشي، هي: شِدَّة حرصك على المحبوب أن يفوز به غيرك دونك، أو يشاركك في الفوز به».

وسيأتي شرح بعض هذه الأقسام في أثناء هذا الكتاب.

الغَيرة نوعان

الأولى: غَيرة للمحبوب:

وهي الحميّة له والغضب له إذا استهين بحقه، وانتقصت حرمته، فيغضب له المُحِب، ويحميه، وتأخذه الغَيرة له بالمبادرة إلى التغيير، ومحاربة من آذاه، فهذه غَيرة المحبِّين حقًّا، وهي من غَيرة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام وأتباعهم لله عز وجل.

فهذه الغَيرة هي التي تحمل المُحِب على بذل نفسه، وماله، وعرضه لمحبوبه، حتى يزول ما يكرهه، ومن ذلك الغَيرة لأجل سلامة الأعراض.

الثانية: الغَيرة على المحبوب:

وهذه الغَيرة تتمثل في أنفة المُحِبِّ وحمايته أن يشاركه غيره في محبوبه، وغَيرة المحبوب على مُحبه أن يُحِبّ معه غيره.

وهذان النوعان من الغَيرة كلاهما يتطابقان في الغَيرة على القوارير، فيغَار الرجل على امرأته إذا اعتدي عليها، أو أُريد بها ذلك، ويَغار لها في المحافظة عليها، حتى تبقى مُصانة على جهة الاستمرار.

أقسام الناس في الغَيرة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «الاستقامة» (٢/ ٩-١٠): «انقسم بنو آدم [أي: في الغَيرة] أربعة أقسام:

١ قوم لا يغارون على حرمات الله بحال، ولا على حُرُمِها، مثل: الديّوث. والقوّاد، وغير ذلك، ومثل: أهل الإباحة الذين لا يحرِّمون ما حرَّم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، ومنهم من يجعل ذلك سلوكًا وطريقًا ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ﴾ [الأعراف: ٢٨].

٢ قوم يغارون على ما حرّمه الله، وعلى ما أمر به مما هو من نوع الحُبِّ والكره، يجعلون ذلك غَيرة، فيكره أحدهم من غيره أمورًا يحبها الله ورسوله، ومنهم من جعل ذلك طريقًا ودينًا، ويجعلون الحسد والصد عن سبيل الله، وبغض ما أحبه الله ورسوله غَيرة.

٣ قوم يغارون على ما أمر الله به دون ما حرّمه، فنراهم في الفواحش لا يبغضونها ولا يكرهونها، بل يبغضون الصلوات والعبادات، كما قال تعالى فيهم: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم: ٥٩].

٤ قوم يغارون مما يكرهه الله، ويحبون ما يحبه الله، هؤلاء هم أهل الإيمان».

فانظر أيها المسلم: أين وصلت منزلة الغَيرة -عمومًا وخصوصًا- في قلبك، وعمارته بها، وتكامل استنارته بتربّعها عليه، فإياك أن ترعى مع الهَمَل، وأن ترضى بالدُّون، وأن تقبل الضيم، وأن تُساوم بالمكارم والمحارم، وأن تُشارك في الدياثة بالقول أو بالفعل في عِرض أي مسلم ومسلمة.

منزلة الغَيرة في الإسلام

تُعَدُّ الغَيرة في الإسلام من شعائره، وقواه الإيمانية، وأصلًا من أصول أخلاقه، ورُكنًا من أركان آدابه، وصلاحًا لعباده، فما جاهد مؤمن نفسه، وَعَدوّه، ولا أمر بمعروف، ولا نهى عن منكر، إلا بهذه الغَيرة التي منحه الله إياها، وما بذل نفسه وماله إلا بدافع هذه الغَيرة.

فهذه الغَيرة تُصَفِّي القلب، وتخرج خبثه كما يخرج الكير خبث الحديد، وها أنا أسرد من كلام أهل العلم ما يثلج صدور القراء، ويُطَيِّب نفوسهم:

قال محمد بن نصر المروزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ٤٦٩): «الغَيرة من الإيمان، وعدمها من النفاق».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «روضة المحبين» ص(٣٨٥-٣٨٦) وهو يتحدث في الغَيرة لله عز وجل ولرسوله ﷺ: «وإذا ترحَّلت هذه الغَيرة من القلب، وترحَّلت منه المحبة، بل ترحَّل منه الدين، وإن بقيت فيه آثاره، وهذه الغَيرة هي أصل الجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وهي الحاملة على ذلك، فإنْ خَلتْ من القلب لم يُجاهِد، ولم يأمر بالمعروف، ولم ينه عن المنكر، فإنه إنما يأتي بذلك غَيرة منه لربّه، ولذلك جعل الله سبحانه وتعالى علامة محبته ومحبوبيه الجهاد، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ...﴾ الآية [المائدة: ٥٤]».

وقال أيضًا في «الداء والدواء» ص(١٦٧-١٦٨): «إن أصل الدِّين الغَيرة، ومن

لا غَيرة له لا دين له، فالغيرة تحمي القلب، فتُحمى له الجوارح، فتدفع السوء والفواحش، وعدم الغَيرة يميت القلب، فتموت الجوارح؛ فلا يبقى عندها دفع البتة، ومثل الغَيرة في القلب كمثل القوة التي تدفع المرض وتقاومه، فإذا ذهبت القوة وجد الداء المحل قابلًا، ولم يجد دافعًا؛ فتمكن فكان الهلاك. ومثلها مثل صياصي الجاموس[١] التي يدفع بها عن نفسه وولده، فإذا تكسرت طمع فيه عدوه».

وقال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ في «فيض القدير» (٦/٢٥٣): «وأشرف الناس، وأعلاهم همة أشدهم غَيرة، فالمؤمن الذي يَغار في محل الغَيرة قد وافق ربَّه في صفة من صفاته، ومن وافقه في صفة منها قادته تلك الصفة بزمامه، وأدخلته عليه».

وقال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (١/١١٧): «ومن لا غَيرة له، ولا مروءة له، لا يتأهل لشيء من أنواع الكمال بوجه من الوجوه؛ لأنه بالنساء، بل بحشرات الحيوان أشبه».

اللهم سلِّم سلِّم! فأين أشباه الرجال من هذا الكلام الذي هو كالسهام؟! فإن لم يوصل أصحابه إلى أعلى المرام فما أشبههم بأهل الحِمام[٢]، وما أقربهم من خفافيش الظلام.

وعلى كلٍّ: معرفتنا بمنزلة الغَيرة في الإسلام تدعونا إلى أن نكون أهلها، وأحق بها، وروادها، ودعاة إليها.

اللهم لا حول لنا ولا قوة لنا إلى هذا إلا بعونك، وقوتك، ومددٍ من عندك؛ فارزقنا ذلك!

---

(١) أي: قرون الجاموس.

(٢) أي: الموت.

مقتضى الغَيرة المحمودة

الغَيرة المحمودة لها مقتضى، وأوصاف، ولها ثمرة وأهداف، وهي كالآتي:

١) الغضب المحمود على الأعراض.

٢) السخط المحمود حماية للأعراض.

٣) البغض لما يشين الأعراض ويخدشها.

٤) الكراهة لما يخالف الشرع، والفِطَر السليمة، والعقول الزكية، لا سيما في صيانة أعراض النساء.

٥) مقت من يُفَرِّط في الغَيرة المحمودة.

٦) معاداة من يحارب الغَيرة الشرعية.

٧) محبة من يتصف بالغَيرة على الأعراض، والدفاع عنها.

٨) مناصرة من يدعو إلى الغَيرة الدينية على الأعراض وغيرها.

فهذه مقتضى ومضمون الغَيرة الشرعية على الأعراض من قِبل الرجال والنساء.

ولا يخفى أن غَيرة الرجال أكمل وأقوى من غَيرة النساء في الجملة.

ومن كلام أهل العلم فيما نحن بصدده، ما قاله ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصواعق المرسلة» (٤/١٤٩٧): «وجمع ﷺ في الحديث بين ما يحبه ويبغضه، فإنه قال فيه: «**لا أحد أغْيَر من الله**»... قال: فإن الغَيرة تتضمن البغض والكراهة، فأخبر أنه لا أحد أغْيَر منه».

وفي «الموسوعة الفقهية الكويتية» (٣١/٢٥٨): «فالغضب المحمود ما كان في جانب الحق، والدين، والذب عن الحُرَم، والغضب في هذه المواقف محمود، وضعفه من ثمراته عدم الغَيرة على الحُرَم، والرضا بالذل».

الغَيرة على الأعراض إحدى الضروريات الخمس التي حافظت عليها الشرائع كلها

الغَيرة على الأعراض إحدى الضرورات الخمس التي أجمعت الملل والشرائع والأمم على المحافظة عليها.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح الأربعين النووية» ص(٨٣): «اتفاق سائر الملل على مراعاة حفظ النفوس، والأنساب، والأعراض، والعقول، والأموال».

والشاهد من كلامه: «حفظ الأنساب والأعراض»، ونقولات أهل العلم في إثبات هذه الضروريات الخمس كثيرة، وقد سردت في كتابي «إجماعات المفسرين» في سورة البقرة الآية (٣٦)، أقوالهم في ذلك.

فالغيرة على الأعراض ليست نافلة من شاء قام بها، ومن شاء تركها، وليست فرض كفاية، إذا قام بها البعض سقطت عن الآخرين، بل هي فرض لازم، وواجب متحتم على كلِّ مكلف، فليُعلم هذا.

قواعـد في الغَـيرة

لقد رأيت أن أزبر ما تيسَّر لي من قواعد في الغَيرة؛ لتكون عونًا للقراء على فهم مسائل الغَيرة بطريق أسهل، هذا من جهة، ومن جهة ثانية: لتكون أخصر، ومن جهة ثالثة: لتكون أجمع لشتات القواعد المتفرقة في الغَيرة، وأظهر لما هو غامض من أمور الغَيرة، وهي كالآتي:

القاعدة الأولى:

الفِطَر على الغَيرة متفاوتة، ففِطَر الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام على الغَيرة أكمل على الإطلاق من فِطَر غيرهم من البشر، وخلفاؤهم وأتباعهم فطرتهم على الغَيرة في الدرجة الثانية بعد غَيرة الأنبياء والرسل، والناس بعد ذلك متفاوتون قُربًا وبُعدًا من الأنبياء والرسل في فِطَرهم على الغَيرة.

ومرادي من هذه القاعدة: أن يَعلم أتباع الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام ما أنعم الله به عليهم من كمال فطرتهم على الغَيرة بعد غَيرة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام؛ فليشكروا الله على ذلك؛ وليحافظوا على ما أعطاهم الله؛ وما أكرمهم به من الغَيرة المذكورة.

القاعدة الثانية:

الغَيرة في العالم السفلي من خاصية الإنسان، ويلحق بهم الجان؛ لأن الله قد خلق هذين الصنفين لعبادته، ولا تقوم عبودية الله إلا بالغَيرة له وعليه، ومن كمال هذه الغَيرة وتمامها: الغَيرة على الأعراض.

القاعدة الثالثة:

كل من استقامت غَيرته على الإسلام، وعلى الأعراض، فهو محمود على هذه الاستقامة، مأجور من قِبل الله عز وجل، ومُعان من لدنه، ومسددٌ من عنده، بقدر موافقته في استقامة غَيرته هذه لشرع الله.

القاعدة الرابعة:

كل من انحرف في غَيرته إما إلى إفراط، وإما إلى تفريط -وإن كان الانحراف في التفريط أكثر منه في الإفراط- فهو مأزور لا مأجور.

وضابط هذا الانحراف: أن تكون غَيرته مخالفة للغَيرة الشرعية.

القاعدة الخامسة:

كل من افتقد الغَيرة المحمودة، لا يعني هذا: ذهاب الغَيرة منه بالكلية، بل الغَيرة الفطرية باقية، ولكنها تحت ركام الأمراض المعدية، والآفات المردية، فصاحِب هذه الغَيرة يحتاج إلى إنقاذ نفسه، وتجديد عهده مع الله؛ فعسى الله أن يأتي بالفتح من عنده لمن هذا حاله.

القاعدة السادسة:

كل من فسدت غَيرته فهذا بسبب تمكن الشبهات المعدية منه، والشهوات المردية فيه، ولا زوال لهذا الفساد إلا بالرجوع إلى ما جاء به القرآن والسنة، وما عليه السلف في الغَيرة، وطبيب هذا: الرجوع إلى العلماء الربانيين؛ لأنهم يزأرون إلى الغَيرة وعلى الغَيرة كالأُسود، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «نونيته» ص(٢٢٥):

والجهل داء قاتل وشفاؤه ... أمران في التركيب متفقان

نص من القرآن أو من سنة ... وطبيب ذاك العالم الرباني

القاعدة السابعة:

كل من كان كافرًا لا يعني هذا: ذهاب غَيرته، بل يبقى معه منها أصلها ولابد، وقد يبقى معه من الغَيرة المكتسبة بعض الشيء، وقد يبقى معه الغَيرة التقليدية إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر، ويدل على هذا ما هو حاصل من كثير من الكفار الذين يَذُبُّون عن أعراضهم، ولو قاتلوا وقُتِلوا في سبيل ذلك.

واعتبر في إثبات بقاء هذه الغَيرة مع وجود الكفر والشرك بغَيرة أهل الجاهلية من العرب، فقد كانت غَيرتهم قوية شديدة كما هو معلوم، بل تجاوز كثير منهم في غَيرته الحدود، وخرج عن القيود، حتى ذُمّ على ذلك بسبب وقوعه في تلك النعرة الجاهلية، وهي دفن البنات حيات خشية العار.

ومرادي من هذه القاعدة: عدم الحكم على عموم الكفار بذهاب غَيرتهم، بل يُفَصَّل في ذلك بما سبق ذكره آنفًا.

القاعدة الثامنة:

كل من ذكرت غَيرتهم المحمودة على الأعراض في كتابي هذا، لا يعني: أن غَيرتهم محصورة فيما ذكرت، بل عندهم غَيرة على الإسلام في المجالات كافة، ولكن مقتضى تأليفي هذا الكتاب الاقتصار في الغالب على الغَيرة على الأعراض.

القاعدة التاسعة:

كل من ثبتت لهم الغَيرة المحمودة، وهي: الغَيرة الفطرية، والمكتسبة، فهم متفاوتون في ذلك، وكمالهم فيها على مراتب، فأكملهم غَيرةً الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، وأكملهم بعدهم ورثتهم وهم أهل العلم، لا سيما

الراسخين فيه منهم، وأكملهم بعدهم كل من كان أسلم من الشبهات المعدية، والشهوات المردية، فما من ضعيف في الغَيرة إلا ولضعفه سبب أو أكثر؛ فليُفتِّش عنها، وليسعَ في إزالتها.

القاعدة العاشرة:

غَيرة الرجال أكمل من غَيرة النساء، وهذا في الجملة، أما من حيث الأفراد، فرُب امرأة عندها غَيرة أعظم وأكمل من غَيرة أبيها، أو زوجها، أو أخيها، وهَلُمَّ جرّا.

القاعدة الحادية عشرة:

غَيرة الإنس أكمل من غَيرة الجن؛ بدليل: أن الخير فيهم أكثر من الجن.

وأيضًا ليس في الجن أنبياء ورسل، فهم تبع للإنس في الاقتداء بالأنبياء والرسل من الإنس، وأيضًا سهولة اقتداء أتباع الأنبياء والرسل من الإنس متحقِّقة ما لم تكن هذه متحقِّقة في صالحي الجن، وغير ذلك من التعليلات.

القاعدة الثانية عشرة:

كل من أُعطي غَيرة قوية ولم يضبطها بالحكمة، والعلم، والحلم، فقد تَضرّه غَيرته أكثر مما تنفعه، فلابد من مصاحبة الغَيرة: الحكمة، والعلم، والحلم.

القاعدة الثالثة عشرة:

أعراض الرجال والنساء، إذا انتهكت فليس لها عِوَض، فما أعظم مصيبتنا في عصرنا هذا بسبب الوصول إلى أعراض كثير من النساء، والنيل منهن. واستجد مؤخرًا المتاجرة برجولة الرجال بأبشع صورها، وأقبح جرائمها، وذلك بإصدار قوانين تبيح نكاح الرجل الرجل.

لمثل هذا يذوب القلب من كمدٍ إن كان في القلب إسلام وإيمان.

القاعدة الرابعة عشرة:

على كل مسلم: أن يجعل نساء المسلمين مثل محارمه، وهن: أمه، وابنته، وأخته، وعمته وخالته، وزوجته، التي لا يقبل المشاركة فيها.

فيجعلهن مثل محارمه في الحفاظ على أعراضهن، فكما أنه لا يرضى بخدش شيء من عرض هؤلاء، فكذلك لا يرضى ولا يساعد ولا يواعد بخدش عرض أي مسلمة، وهذا هو مقتضى الإيمان، والأخوة في الإسلام، والغَيرة على الأعراض.

القاعدة الخامسة عشرة:

على كل مسلمة: أن تجعل المسلمين مثل محارمها، وهم: أبوها، وابنها، وأخوها، وعمها وخالها، فكما أنها لا يمكن أن تتطلع إلى واحدٍ منهم في شيء يخدش كرامتها، فهكذا لا يجوز لها أن تقبل ما يمس بكرامتها من أي مسلم من غير محارمها.

فهذه القواعد نافعة لمن فهمها، وعمل بمقتضاها.

فالله أسأل أن يرزقنا الغَيرة المحمودة، والعلم النافع، والحكمة، والحلم، والأناة في أمورنا كلها.

الغَيرة صفة لله عز وجل

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في "روضة المحبين" ص (٤١٢): «والغَيرة من صفات الرب جل جلاله، والأصل فيها: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣]».

وقد استدل عدد من المفسرين بهذه الآية على إثبات غَيرة الله عز وجل.

وقد عقد البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيحه" كتاب "التوحيد" بابًا بعنوان: باب قول النبي ﷺ: «**لا شخص أغْيَر من الله**»، ثم ذكر حديث سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه أن الرسول ﷺ قال: «**لأنا أغْيَر منه، والله أغْيَر مني، ومن أجل غَيرة الله حَرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن!**». أخرجه البخاري رقم (٧٤١٦)، ومسلم رقم (١٤٩٩).

وجاء من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**ما من أحد أغْيَر من الله**». أخرجه البخاري رقم (٥٢٢٠)، ومسلم رقم (٢٧٦٠).

ومن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنه ﷺ قال: «**يا أمة محمد، ما من أحد أغْيَرُ من الله**». أخرجه البخاري رقم (١٠٤٤)، ومسلم رقم (٩٠١).

ومن حديث أسماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا شيء أغْيَر من الله!**». أخرجه البخاري رقم (٥٢٢٢)، ومسلم رقم (٢٧٦٢).

ومن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يَغار، وغَيرة الله أن يأتي المؤمن ما حَرَّم الله!**». أخرجه البخاري رقم (٥٢٢٣)، ومسلم رقم (٢٧٦١).

فهذه الأحاديث وأمثالها مما لم أذكره في إثبات غَيرة الله، بلغت مبلغ

التواتر.

فعلى هذا: فتكونُ هذه الصِّفَةُ العظيمةُ له سبحانَهُ وتعالى قد جاءَتْ بها السُّنَّة النبوية نصًّا وتصريحًا، وجاء القرآن بلوازمها وآثارها، كما سبق بيانه في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فغَيرة الله صفة من صفاته المتعدّية إلى خلقه وعباده.

فعلى كل مسلم ومسلمة الاتصاف بالغَيرة المحمودة؛ لأنه من اتصف بها وافق مراد الله عز وجل في الاتصاف بالغَيرة.

لا خلاف بين أهل الحديث في إثبات صفة الغَيرة لله

قال قوام السنة أبو القاسم الأصبهاني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الحجة في بيان المحجة» (٢/ ٤٦٨-٤٧٠): «وجميع آيات الصفات التي في القرآن، والأخبار الصحاح في الصفات التي نقلها أهل الحديث، واجب على جميع المسلمين أن يؤمنوا بها، ويسلِّموها، ويتركوا السؤال فيها وعنها؛ لأن السؤال في غوامضها بدعة... ومنها: غَيرة الله تعالى، وفرحه بتوبة العبد،... وغير ذلك مما صح عنه وثبت».

فإثبات اتصافِ اللهِ عز وجل بالغَيرة لا يختلف فيه السلف، وأهل الحديث، وهم الحجة على غيرهم.

وإثبات صفة الغَيرة له سبحانه وتعالى هو على ما يليق بجلاله وكماله وعظمته، من غير تحريف لها بالمجاز، ولا تعطيل لها، ولا تكييف، ولا تمثيل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]، هذا هو الذي سار عليه السلف.

وغَيرة الله تتضمن: كراهيته سبحانه، وسخطه، وغضبه، ومقته ما يخالف شرعه،

ومن آثار غَيرة الله عز وجل: أنه سبحانه حَرَّمَ الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

ومن آثار غَيرة الله: أنه شديد العقاب، وعزيز ذو انتقام، وأنه بالمرصاد لمن تعدّى وطغى؛ فهو يمهل ولا يهمل، ويبطش ولا يخاف عقباها، وأنه يملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته، وغير ذلك.

وعلى كلٍّ: فجماع ما يَغار الله منه: كل ذنب كان في ترك واجب أوجبه الله، أو في ارتكاب معصية حَرَّمها الله.

غَيرة الله على أعراض عباده لا سيما النساء

هذا العنوان خصوص بعد عموم؛ فقد سبق بيان غَيرة الله عز وجل على جهة العموم، وهنا أُبيِّن غَيرة الله عز وجل على جهة الخصوص، فأقول:

من استقرأ القرآن الكريم، وقف على آيات كثيرة في حفظ المرأة المسلمة وصيانتها، ومن ذلك: أن الله حفظ قلبها، وعقلها، وعرضها، وأمنها، واستقرارها في حَضَرِها وسَفَرِها، وغير ذلك، كل هذه عناية عظمى بالمرأة من لدنه سبحانه وتعالى، لئلا تُهان، وتُبتذل، وتُضَيَّع حقوقها.

ومن الأدلة القرآنية على غَيرة الله عز وجل المقصودة هنا: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾[النور: ١٩].

فإذا كان المُحِب لانتشار الفاحشة بين المؤمنين مهددًا بالعذاب في الدنيا والآخرة، فكيف سيكون عذاب من نشر الفاحشة، ودعا إليها، وجَنَّدَ جنودًا يدعون إليها؟!

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾[الأعراف: ٢٨].

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الجامع لأحكام القرآن» (٩/ ١٨٩): «الفاحشة هنا في قول أكثر المفسرين: طوافهم بالبيت عراة».

وقد نقله عن أكثر المفسرين غير القرطبي سبعة من المفسرين، وهو كذلك

كما زبرته في «إجماعات المفسرين»، سورة الأعراف، عند هذه الآية.

وقد صح سبب النزول -وإن كان ذكر في الآية التي بعدها، وهي قوله تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾[الأعراف: ٣١] - فقد أخرج مسلم رقم (٣٠٢٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كانت المرأة تطوف بالبيت، وهي عريانة، فتقول: من يُعيرني تطوافًا؟ تجعله على فرجها، وتقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله ... وما بدا منه فلا أحله

فنزلت هذه الآية: ﴿ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾».

وهكذا كان حال الرجال الذين يطوفون عراة.

فانظر كيف صان الله عز وجل المرأة، بل والرجال، وأنقذهم بنزول الآية الكريمة من هذه الفضائح، والتهتكات!

فأصبحت نعمة الغَيرة نعمةً سابغةً على هؤلاء، وسعادةً واسعة، أوصلهم الإسلام إلى معالي الستر، والحياء، والعفاف، والكرامة.

وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤ ﴾[النور: ٤].

أليس في هذا حفظ لكرامة المرأة؟! وأي حفظ؟!

وقال تعالى: ﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ ﴾[الأحزاب: ٣٣].

فنهاهن الرَبّ الحكيم عن التبرج؛ لأن التبرج داعٍ وجالب للويل والثبور، والعار والشرور والفجور.

وقال تعالى: ﴿ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ۝٣٢ ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

انظري أيتها الأخت المسلمة: إلى هذه الغَيرة الربَّانية، يُحَذِّر الله عز وجل نساء نبيه ﷺ أن يَلِنّ في الأقوال مع الرجال؛ لأن هذا اللِّين يفتح باب اشتهاء الوصول إليهن، والرغبة فيهن، والاندفاع إلى الظَّفَر بشيء منهن، فهل يعدل بالسلامة شيء.

فالمرأة إذا عرَّضت نفسها لطمع الطامعين فيها فهم معها كالذئاب الجائعة ينهشونها إما للمتاجرة بها، وإما للتلذّذ بها، والاستمتاع، أو للوصول إلى أنوثتها، والفتك بها، فيقتلونها قتلًا معنويًّا، وإما لإفساد دينها، وإما إظهارها جريئة على دين الله وشرعه.

وسبب هذا كله: بدء المرأة باللِّين مع هؤلاء الذئاب البشرية، فلتأخذها المرأة الحصيفة قاعدة: أنه متى لانت المرأة المسلمة للرجال غير المحارم فلا تلومن إلا نفسها، لأنها جانية على نفسها في تحريك طمع الرجال فيها، ولو فقهت هذه الآية وأمثالها وتقول: إذا كان التحذير والخطاب لنساء النبي ﷺ، حتى لا يسمعهن بلين القول الطامع، فيطمع بهن، وهن أمهاته، فالطمع في غيرهن من باب أولى آكد وأوكد، فالنهي في الآية ليس خاصًّا بزوجات الرسول ﷺ، بل هو عام في جميع نساء المؤمنين.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ۝٣٢﴾ [الإسراء: ٣٢].

فالنهي عن القُرب من الزِّنا يشمل النهي عن الاقتراب من جميع وسائل الزِّنا التي حَرَّمتها الشريعة.

فمِن غَيرة الله عز وجل: أنه سبحانه وتعالى حَرَّم وسائل الزِّنا؛ تأكيدًا لتحريم الزِّنا، ولا يمكن أن يُحرِّم الله الزِّنا ويبيح وسائله، فإن هذا لا يكون شرعًا، ولا قدرًا، ولا عقلًا، ولا عرفًا.

ومن كلام أهل العلم في غَيرته سبحانه على أعراض عباده، لا سيما النساء، ما قاله ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «روضة المحبين» ص (٤٢٤): «وهذا من غَيرته سبحانه وتعالى على عبده، وكما أنه سبحانه وتعالى يَغَارُ على عبده المؤمن؛ فهو يَغار له ولحرمته، فلا يُمَكِّن المُفسد أن يتوصل إلى حرمته غَيرة منه لعبده؛ فإنه سبحانه وتعالى يدافع عن الذين آمنوا، فيدفع عن قلوبهم، وجوارحهم، وأهلهم، وحريمهم، وأموالهم، يتولى سبحانه الدفع عن ذلك كله، غَيرة منه لهم كما غاروا لمحارمه من نفوسهم، ومن غيرهم، والله تعالى يَغار على إمائه، وعبيده من المفسدين شرعًا وقَدَرًا؛ ومن أجل ذلك حَرَّم الفواحش، وشرع عليها أعظم القربات، وأشنع القتلات، لشدة غَيرته على إمائه وعبيده».

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾[الأحزاب: ٥٣].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره» (٦/ ٢٢٢): «حظر على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله ﷺ بغير إذن، كما كانوا قبل ذلك يصنعون في بيوتهم في الجاهلية، وابتداء الإسلام، حتى غار الله لهذه الأُمة، فأمرهم بذلك، وذلك من إكرامه تعالى هذه الأُمة؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: «**إياكم والدخول على النساء!**»[(١)]».

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ﴾[النور: ٢٧]. إلى غير ذلك من الآيات.

ولما حرَّم الله عز وجل الزنا وجميع وسائله دعا سبحانه إلى العوض عنه بما يشفي النفس ويكفي حاجتها، ودعا إلى ما فيه إصلاح الأحوال بالآتي:

١) الزواج، وهو نكاح النساء نكاحًا شرعيًّا.

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٢٣٢)، ومسلم رقم (٢١٧٢)، عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢) شَرعَ تعدد الزوجات لحفظ الرغبة في النساء، وحصرها في الحلال منهن.

٣) الأمر بالاستعفاف لمن لم يجد القدرة على النكاح، حتى لا يقع في هتك الأعراض.

٤) دعا النساء إلى الحجاب، وفرضه عليهن، لما في ذلك من صيانة أعراضهن، وغير ذلك.

٥) تحريم الزواج بالزانيات؛ تنفيرًا عما وقعن فيه؛ غَيرةً على الأعراض.

٦) تحريم إرادة وحُبّ إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا.

٧) أوجب الله ستر العورات، ليكون عونًا على حفظ الأعراض.

٨) أمر بالاستئذان في دخول البيوت، غَيرة على الأعراض أن يراها من لا تجوز له رؤيتها.

٩) منع الله عز وجل من رمي النساء أو الرجال بالفاحشة، ورتَّب على ذلك إقامة حد القذف.

١٠) فرض الله سبحانه وتعالى على النساء القرار في البيوت، وحرَّم عليهن الخروج من بيوتهن إلا لضرورة، أو حاجة معتبرة بضوابطها الشرعية؛ إبقاءً لسلامتهن.

١١) جعل الله ولاية النكاح بيد الرجال، صيانةً للمرأة من العبث بها، والتضييع لحقوقها من قبل العابثين بها.

١٢) أمر سبحانه وتعالى عباده بغض أبصارهم عن النظر إلى النساء؛ لما في ذلك من دوام حفظ الأعراض.

وكل واحد مما ذكرت يدل عليه القرآن والسنة، وهذا من عظيم غَيرة الله

عزوجل على أعراض النساء أولًا، وعلى أعراض الرجال ثانيًا.

فخاب وخسر من أعرض عن هذه الأدلة وأمثالها، وأقبل على السموم القاتلة التي جاء بها الأعداء، وهي: الدعوة إلى المتاجرة بالنساء باسم: حرية المرأة، ومساواتها بالرجل.

وخاب وخسر من دعا المرأة إلى التبرّج والسفور والاختلاط، ليتلذذ بها، ويتوصل إلى إفساد عرضها.

فائدة نفيسة: قال أبو حيان رَحِمَهُ اللَّهُ في «البحر المحيط في التفسير» (١/ ٢٦٨): «وقد جاء طَيٌّ ذكر النساء في أكثر القرآن والسنة».

قلت: هذا من باب الستر عليهن.

تنبيـــهٌ: غَيرة الله عز وجل على رجولة الرجال شديدة، بدليل أنه لما تعاطى قوم لوط عَلَيْهِ السَّلَامُ فاحشة إتيان الذكران أرسل الله عز وجل إليهم لوطًا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فدعاهم إلى ترك تلك الفاحشة فأبوا وأصروا على تعاطيها؛ فأنزل الله عليهم بأسه الشديد، ورفع قريتهم، وجعل عاليها سافلها وألقاها معكوسة، وهم منكوسون، وأتبعهم بالحجارة من سجيل، وأخذتهم الصيحة مشرقين، فطهَّر الله الأرض منهم، فلم يُبْقِ أحدًا منهم، بل هلكت النساء، والأطفال، والشيوخ، والعجزة، وأتبعهم سبحانه بالعذاب المستقر في قبورهم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ ﴿٣٨﴾﴾ [القمر: ٣٨]. وقال تعالى: ﴿وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ ﴿١٢٧﴾﴾ [طه: ١٢٧].

فإتيان فاحشة اللواط -لا سيما مع المجاهرة بذلك- من أعظم أسباب تعجيل النِّقم، وسلب النِّعم، وتغيّر الأحوال، وذهاب الأمان، والوقوع في الخسران، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

غَيرة سيد الأنام محمد ﷺ على الأعراض

أعظم الناس غَيرة بعد الله عز وجل هم رسل الله وأنبياؤه عليهم الصلاة والسلام، وأكملهم في ذلك: إمامهم وسيدهم محمد ﷺ؛ فقد دلّت الأحاديث الكثيرة المتواترة على عظمة غَيرة رسول الله ﷺ على الأعراض، ودلّ على ذلك الإجماع المتيقن؛ إذ لا يختلف أحدٌ من المسلمين في إثبات غَيرته ﷺ عمومًا، لا سيما على الأعراض، بل جميع العقلاء يثبتون غَيرته المذكورة، والأصل في ذلك قوله ﷺ: «**أتعجبون من غيرة سعد؟! فلأنا أغْيَر منه!**» وبهذا الحديث -وبغيره- أخذ أهل العلم.

١) قال ابن العربي رحمه الله: «أشد المؤمنين غَيرة رسول الله ﷺ، ولذلك كان شديدًا في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وانتقامه لله، ولم يأخذه فيه لومة لائم، وصحبه تابعوه في الغَيرة». نقلًا من «فيض القدير» للمناوي (٢/ ٣٠٥).

٢) قال القاضي عياض رحمه الله في «إكمال المعلم» (٥/ ٩٢-٩٣): «وأخبر ﷺ أنها -أي: الغَيرة- من أوصافه هو عليه الصلاة والسلام، وخُلُقه، وأنه أغْيَر منه بحسب منيف منزلته، وأخبر أن الله أغْيَر من الكل».

٣) قال ابن القيم رحمه الله في «الداء والدواء» ص(١٦٣): «ولهذا كان النبي ﷺ أغْيَر الخلق على الأمة، والله سبحانه أشد غَيرة منه، كما ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**أتعجبون من غَيرة سعد؟!، لأنا أغْيَر منه، والله أغْيَر مني!**»».

٤) قال المناوي رحمه الله في «فيض القدير» (٣/ ٥٢٠): «قد كان المصطفى أشد الناس غَيرة، وتبعه أكابر أصحابه على ذلك، كما أشعر به ما أشير إليه من

غَيرة عمر رضي الله عنه، ومن غَيرة سعد بن عبادة؛ حيث قال: لو وجدت مع امرأتي رجلًا لضربته بالسيف غير مصفح! يعني: لو وجدته عليها».

وكيف لا تكون غَيرته كما ذكرنا، وقد تلقَّاها ممن هو أشد منه غَيرةً وهو الله عز وجل، وإلى قرائنا الكرام مجموعة مباركة من الأحاديث الدالة على غَيرته المشار إليها:

١ عن أنس رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال: «**ارفُق يا أنجشة -ويحك- بالقوارير!**».

أخرجه البخاري رقم (٦٢٠٩)، ومسلم رقم (٢٣٢٣).

قال الرامهرمزي رحمه الله: «كنى عن النساء بالقوارير؛ لرقتهن وضعفهن عن الحركة، والنساء يُشبّهن بالقوارير في الرِّقة واللطافة، وضعف البُنْيَة». نقلًا من «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (١٠/ ٦٦٩).

٢ عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل النبي ﷺ عليّ وعندي رجل قاعد، فاشتد ذلك عليه، ورأيت الغضب في وجهه، فقلت: يا رسول الله: إنه أخي من الرضاعة. فقال: «**انظرن إخوانكن؛ فإنما الرضاعة من المجاعة**».

أخرجه البخاري رقم (٢٦٤٧)، ومسلم رقم (١٤٥٥).

٣ تقدم حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في سعد بن عبادة رضي الله عنه، وفيه: أن الرسول ﷺ قال: «**أتعجبون من غَيرة سعد والله لأنا أغْيَر منه**».

أخرجه البخاري رقم (٧٤١٦)، ومسلم رقم (١٤٩٩).

٤ عن أنس رضي الله عنه: أن رجلًا كان يتهم بأم ولد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لعلي: «**اذهب فاضرب عنقه!**». فأتاه عليٌّ فإذا هو في ركيٍّ[1] يتبرد فيها، فقال له عليٌّ: اخرج. فناوله يده فأخرجه، فإذا هو مجبوب ليس له ذَكَر؛ فَكَفَّ

---

(١) المراد بالركيّ: البئر المطوية.

عليٌّ، عنه، ثم أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنه لمجبوب، ما له ذَكَر!.

أخرجه مسلم رقم (٢٧٧١).

والشاهد في هذا الحديث: غَيرة الرسول ﷺ على أمته كغَيرته على نسائه.

٥ عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان عندها وفي البيت مخنث، فقال المخنث لأخي أم سلمة عبد الله بن أبي أمية: إنْ فَتَح الله لكم الطائف غدًا أدلك على بنت غيلان، فإنها تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال النبي ﷺ: «**لا يدخلن هذا عليكن!**».

أخرجه البخاري رقم (٥٢٣٥)، ومسلم رقم (٢١٨٠).

والمخنث هو الذي تشبه حركاته حركات النساء، إما خَلقًا بفتح الخاء، وإما خُلُقًا بضم الخاء واللام، وهذا الثاني هو الذي يُنَكل بصاحبه.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (٩/ ٤١٦) بعد أن ذكر شرح الحديث: «وحاصله: أنه وصفها بأنها مملوءة البدن، بحيث يكون لبطنها عُكَنٌّ، وذلك لا يكون إلا للسمينة من النساء، وجرت عادة الرجال غالبًا في الرغبة فيمن تكون بتلك الصفة».

وقبله قال ابن بطال رحمه الله في «شرح صحيح البخاري» (٧/ ٣٦١): «وفيه من الفقه: أنه لا ينبغي أن يدخل على النساء من المؤنثين من يفطن لمحاسنهن، ويُحسن وصفهن».

٦ عن أبي أسيد الأنصاري رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: «**استأخرن؛ فإنه ليس لكن أن تَحْقُقْنَ الطريق. عليكن بحافات الطريق**». قال: فكانت المرأة تلتصق بالجدار، حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به.

أخرجه أبو داود رقم (٥٢٧٢)، وهو حديث حسن.

ومعنى: «**تَحَقَّقْنَ الطريق**»، أي: تمشين في وسطها.

٧ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما انتقم رسول الله لنفسه في شيء يؤتى إليه حتى ينتهك من حرمات الله، فينتقم لله».

أخرجه البخاري رقم (٦٨٥٣)، ومسلم رقم (٢٣٢٧). وقد جاء هذا الحديث عن أربعة من الصحابة رضي الله عنهم.

٨ عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: اطَّلع رجل من جُحر في حُجر النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ مِدْرًى يحك به رأسه، فقال: «**لو أعلم أنك تنظر، لطعنت به في عينك؛ إنما جعل الاستئذان من أجل البصر!**».

أخرجه البخاري رقم (٦٢٤١)، ومسلم رقم (٢١٥٦).

٩ عن أنس رضي الله عنه: «أن رجلًا اطَّلع من بعض حُجَر النبي ﷺ، فقام إليه النبي ﷺ بمشقص أو بمشاقص، فكأني أنظر إليه يَخْتِل[1] الرجل ليطعنه».

أخرجه البخاري رقم (٦٢٤٢)، ومسلم رقم (٢١٥٧).

والمشقص آلة من حديد يمتشط بها.

١٠ عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها: قالت: أمرها [الرسول ﷺ] أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: «**تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعْتَدِّي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فآذنيني**».

أخرجه مسلم رقم (١٤٨٠).

قال النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (١٠/ ٨١-٨٢): «ومعنى هذا الحديث: أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يزورون أم شريك، ويكثرون التردد إليها؛

---

(١) أي: يطعنه وهو غافل.

لصلاحها، فرأى النبي ﷺ أن على فاطمة من الاعتداد عندها جزعًا من حيث إنه يلزمها التحفظ من نظرهم إليها، ونظرها إليهم، وانكشاف شيء منها، وفي التحفظ من هذا مع كثرة دخولهم وترددهم مشقة ظاهرة؛ فأمرها بالاعتداد عند ابن أم مكتوم؛ لأنه لا يبصرها، ولا يتردد إلى بيته من يتردد إلى بيت أم شريك».

١١ عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: كنت عند رسول الله ﷺ وميمونة قالت: فبينا نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه، وذلك بعد ما أمرنا بالحجاب، فقال رسول الله ﷺ: «**احتجبا منه**». فقلت: يا رسول الله، أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أفعمياوان أنتما؟! ألستما تبصرانه؟!**».

أخرجه أبو داود رقم (٤١١٢)، والترمذي رقم (٢٧٧٨)، والنسائي في "الكبرى" رقم (٩١٩٧، ٩١٩٨)، وأحمد (٦/ ٢٩٦)، وابن حبان في "صحيحه" رقم (٥٥٧٥)، وهو حديث حسن.

قال القاضي عياض رحمه الله في "إكمال المعلم" (٥/ ٥٧): «لا يُختلف: أن على النساء من غض البصر عن الرجال ما على الرجال من غضه عنهن».

وقال الطيبي رحمه الله في "شرح المشكاة" (٦/ ٤٠٣) عند هذا الحديث: «والصحيح الذي عليه الجمهور: أنه يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبي، كما يحرم عليه النظر إليها».

١٢ عن أُبيٍّ بن كعب رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن فلانًا يدخل على امرأة أبيه، فقال أُبيّ: لو كنت أنا لضربته بالسيف! فضحك النبي ﷺ، وقال: «**ما أغْيَرَكَ يا أُبيّ، وإني لأغْيَر منك، والله أغْيَر مني!**».

أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧/ ٣٣٦)، وفيه شيء من الضعف، يتقوى

بغيره من الأحاديث في غَيرة النبي ﷺ.

١٣ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: إن فتًى شابًّا أتى إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزِّنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مه مه، فقال: «**ادنه**». فدنا منه قريبًا، قال: فجلس، قال: «**أتحبه لأمك؟!**» قال: لا والله، جعلني الله فداك! قال: «**ولا الناس يحبونه لأمهاتهم**». قال: «**أفتحبه لابنتك؟!**» قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداك! قال: «**ولا الناس يحبونه لبناتهم**». قال: «**أفتحبه لأختك؟!**» قال: لا والله، جعلني الله فداك! قال: «**ولا الناس يحبونه لأخواتهم**». قال: «**أفتحبه لعمتك؟!**» قال: لا والله، جعلني الله فداك! قال: «**ولا الناس يحبونه لعماتهم**». قال: «**أفتحبه لخالتك؟!**» قال: لا والله، جعلني الله فداك! قال: «**ولا الناس يحبونه لخالاتهم**». قال: فوضع يده عليه وقال: «**اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحصِّن فرجه!**» قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء.

أخرجه أحمد (٥/٢٥٦-٢٥٧)، وهو صحيح.

أتمنى أن جميع المسلمين يسمعون ويقرأون هذا الحديث؛ لأنه دواء لداءٍ عظيم، وهو أن مِن المسلمين من لا يرى أن حق غيره كحقه، ومحارمهم كمحارمه، وأعراضهم كعرضه.

١٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم**».

أخرجه البخاري رقم (٣٠٠٦)، ومسلم رقم (١٣٤١).

وقد جاء هذا الحديث عن ثمانية من الصحابة.

قال ابن العربي رحمه الله: «النساء لحم على وضم[1] كل أحد يشتهيهن، وهُنَّ لا مدفع عندهن، بل الاسترسال فيهن أقرب من الاعتصام، فحصن الله عليهن بالحجاب، وقطع الكلام، وحرم السلام، وباعد الأشباح إلا مع من يستبيحها وهو الزوج، أو يمنع منها وهو أولو المحارم. ولما لم يكن بد من تصرفهن أذن لهن فيه بشرط صحبة من يحميهن، وذلك في مكان المخافة وهو السفر مقر الخلوة، ومعدن الوحدة». نقلاً من «فيض القدير» للمناوي (٦/ ٣٩٨).

وقال النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ١١٩): «وفي هذا الحديث والأحاديث بعده تحريم الخلوة بالأجنبية، وإباحة الخلوة بمحارمها. وهذان الأمران مجمع عليهما». ونقله عنه العراقي رحمه الله في «طرح التثريب» (٥/ ٣٩٠)، وحكى الإجماع الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (٤/ ١٠٠).

١٥ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يخلون أحدكم بامرأة؛ فإن الشيطان ثالثهما!**».

أخرجه الترمذي رقم (٢١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» رقم (٩٢٢٥)، وأحمد (١/ ١٨)، وهو حديث صحيح.

١٦ عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا لا يخلون رجل بامرأة لا تحل له؛ فإن ثالثهما الشيطان!**».

أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٦)، وهو صحيح.

وقد جاء من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٩)، وهو حسن لغيره.

فأين أصحاب الدعوة إلى اختلاط الرجال بالنساء والعكس من فهم هذا الحديث والعمل بمقتضاه؛ قبل أن يقع الفأس على الرأس؟! فلا تكن عبرة

---

(١) الوضم: كل ما يوضع عليه اللحم من خشب، أو حصير، أو نحو ذلك، يؤتى به من أجل أن يحفظ اللحم من التراب.

لغيرك، ولكن اعتبر بغيرك.

١٧ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خير صفوف الرجال أولها، وشَرُّها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشَرُّها أولها**».

أخرجه مسلم رقم (٤٤٠).

وقد جاء هذا الحديث عن تسعة من الصحابة.

قال ابن بطال رحمه الله في «شرح صحيح البخاري» (٢/ ٤٧٢-٤٧٣): «وذلك والله أعلم، خشية الفتنة بهن، واشتغال النفوس بما جُبلت عليه من أمورهن عن الخشوع في الصلاة، والإقبال عليها، وإخلاص الفكر فيها لله؛ إذ النساء مُزَيَّنات في القلوب ومُقَدَّمات على جميع الشهوات، وهذا أصل في قطع الذرائع».

وقال الطيبي رحمه الله في «شرح المشكاة» (٣/ ٤٦): «الرجال مأمورون بالتقدم، فمن هو أكثر تقدمًا فهو أشد تعظيمًا لأمر الشرع، فيحصل له من الفضيلة ما لا يحصل لغيره، وأما النساء فمأمورات بالاحتجاب، فمن هي أقرب إلى صف الرجال تكون أكثر تركًا للاحتجاب، فهي لذلك شرّ من اللائي تكنّ في الصف الأخير».

فإذا كانت فتنة الرجال بالنساء غير مأمونة، وهم كلهم في العبادة بين يدي الله عز وجل، فكيف صارت مأمونة في اختلاط النساء بالرجال، وهن يزاحمنهم جنبًا إلى جنب في الوظائف، والطرقات، والمستشفيات، والمراكب، وغير ذلك؟!

المرأة تَعْرِض جمالها، والرجل يتهيَّج إلى الفتك بها، فما أقبح بالرجال أن يغفلوا عن هذا!

١٨ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء!**».

أخرجه البخاري رقم (٥٠٩٦)، ومسلم رقم (٢٧٤٠).

وأخرجه مسلم رقم (٢٧٤١)، عن أسامة بن زيد، وسعيد بن زيد رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ بلفظ: «**ما تركت بعدي في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء!**».

قال ابن بطال رحمه الله في "شرح صحيح البخاري" (٧/ ١٨٨): «وفي حديث أسامة: أن فتنة النساء أعظم الفتن مخافة على العباد؛ لأنه عليه السلام عمّم جميع الفتن بقوله: «**ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء!**»... فالمحنة بالنساء أعظم المحن على قدر الفتنة بهن».

وقال القرطبي رحمه الله في "الجامع لأحكام القرآن" (٥/ ٤٤): «ففتنة النساء أشد من جميع الأشياء». وقال به الحافظ ابن حجر رحمه الله في "الفتح" (٩/ ١٧٣).

وقال ابن عثيمين رحمه الله في "شرح صحيح البخاري" (٤/ ٤٤٧): «يجب علينا أن نُبَصِّر هؤلاء القوم الذين يدعون إلى سفور المرأة، وتبرجها، ومخالطتها للرجال، وأن نُبيِّن لهم أن هذا هدم للأخلاق، والأديان، والمستقبل؛ لأن الشعوب إذا أصبحت بهيمية ليس لها إلا شهوة الفرج، وملء البطن، أصبحت لا قيمة لها، وأصبحت ذليلة إما للدنيا وإما لجبابرة الخلق».

وقال ابن المقفع في "الأدب الصغير والأدب الكبير" ص(١١٧): «اعلم أن من أوقع الأمور في الدين وأنهكها للجسد، وأتلفها للمال، وأقتلها للعقل، وأزراها للمروءة، وأسرعها من ذهاب الجلالة والوقار: الغرام بالنساء ومن البلاء على المغرم بهن، أنه لا ينفك يَأْجِمُ[1] ما عنده، وتطمح عيناه إلى ما ليس عنده منهن».

١٩ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من

---

(١) أي: يكره ويمل.

الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال!».

أخرجه البخاري رقم (٥٨٨٥).

وقد جاء هذا الحديث عن ثمانية من الصحابة رضي الله عنهم.

قال ابن هبيرة رحمه الله في «الإفصاح» (٣/ ١٩٠): «في هذا الحديث ما يدل على تحريم التخنيث، وأن يدخل المخنّث على النساء، وذلك أن الله سبحانه وتعالى جعل الخلق زوجين اثنين: ذكرًا وأنثى، فجعل الذكر حالة البروز، والسعي، والحرب، وجعل النسوان ذوات قرار في بيوتهن، ونهاهن عن التبرج؛ وذلك لأن شغلهن البيوت، فهن يخلفن الرجال في ذلك، كما يقوم الرجال عليهن في الكسب، والحرب، وحماية الذمار، وغير ذلك. فإذا أخلف أحد الرجال في التشبه بالنسوان، كان ذلك مخالفًا لما خلقه الله له، وكذلك المرأة».

٢٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**كُتِبَ على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرِّجل زناها الخُطَا، والقلب يهوى ويتمنّى، ويُصَدِّق ذلك الفرج ويكذِّبه**».

أخرجه البخاري رقم (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧).

وقد جاء هذا الحديث عن ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم.

قال النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (١٦/ ١٦٨-١٦٩): «معنى الحديث: أن ابن آدم قُدِّر عليه نصيب من الزِّنا، فمنهم من يكون زناه حقيقيًّا بإدخال الفرج في الفرج الحرام، ومنهم من يكون زناه مجازًا بالنظر الحرام، أو الاستماع إلى الزِّنا، وما يتعلق بتحصيله، أو بالمس باليد، بأن يمس أجنبية بيده، أو يقبلها، أو بالمشي بالرِّجل إلى الزِّنا، أو النظر، أو اللمس، أو الحديث الحرام مع أجنبية، ونحو ذلك».

٢١ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في حجة النبي ﷺ قال: جاءت امرأةٌ شابة من خثعم... وجعل يصرف وجه الفضل بن العباس عنها ... قال العباس: يا رسول الله، إني رأيتك تصرف وجه ابن أخيك؟! قال: «**إني رأيت غلامًا شابًّا وجاريةً شابةً، فخشيت عليهما الشيطان!**».

أخرجه أحمد (١/ ٧٦)، وإسناده حسن.

انظر أيها القارئ: إلى حرص النبي ﷺ على بقاء السلامة بين هذين الشابين قبل أن يظفر الشيطان بهما، فكيف يترك الأمر للشباب يلتقون بالشابات الليالي والأيام، كما هو الحال في عصرنا، فأين الاستجابة للرسول ﷺ في الإنقاذ لهم من قِبل الآباء والأمهات، وولاة الأمور قبل الوقوع في هذه المهالك؛ اللهم سلِّم سلِّم!

٢٢ عن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع: «**ألا وإنّ لكم على نسائكم حقًّا، ولنسائكم عليكم حقًّا، فأما حقكم على نسائكم، فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذنَّ في بيوتكم لمن تكرهون**».

أخرجه الترمذي رقم (١١٦٣)، وابن ماجه رقم (١٨٥١).

قال الخطابي رحمه الله في «معالم السنن» (٢/ ١٣٣): «معناه: أن لا يأذنَّ لأحدٍ من الرجال يدخل فيتحدث إليهن، وكان الحديث من الرجال إلى النساء من عادات العرب، لا يرون ذلك عيبًا، ولا يعدُّونه ريبةً، فلما نزلت آية الحجاب، وصارت النساء مقصورات، نُهي عن محادثتهن، والقعود إليهن. وليس المراد بوطء الفرش هاهنا نفس الزِّنا؛ لأن ذلك محرم على الوجوه كلها، فلا معنى لاشتراط الكراهية فيه، ولو كان المراد به الزِّنا لكان الضرب الواجب فيه هو المبرح الشديد، والعقوبة المؤلمة من الرجم، دون الضرب الذي ليس بمبرح».

٢٣ عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها، إلا هتكت الستر ما بينها وبين ربها!**».

أخرجه أبو داود رقم (٤٠١٠)، والترمذي رقم (٢٨٠٣)، واللفظ له.

وقد جاء عن عائشة، وأم الدرداء رضي الله عنهن.

قال المناوي رحمه الله في «فيض القدير» (٣/ ١٤٧): «لأنها لما لم تحافظ على ما أُمرت به من التستّر عن الأجانب جوزيت بذلك، والجزاء من جنس العمل».

٢٤ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والدخول على النساء!**»، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو؟! قال: «**الحمو الموت!**».

أخرجه البخاري رقم (٥٢٣٢)، ومسلم رقم (٢١٧٢).

والحمو: قريب الزوج الذي لا يحل لامرأة الأخ مخالطته والاختلاء به. فبيَّن النبي ﷺ أن الحمو يفسد الحياة الزوجية!

قال ابن الأعرابي رحمه الله في المراد بالموت في الحموية: «هذه كلمة تقولها العرب كما تقول: الأسد: الموت، أي: لقاؤه مثل الموت». نقلًا من «شرح السنة» للبغوي (٩/ ٢٧).

وقال البغوي رحمه الله في «شرح السنة» (٩/ ٢٧): «أراد: احذر الحمو، كما تحذر الموت».

٢٥ عن ابن عباس قال له رجل: شهدت الخروج مع النبي ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ما شهدته، أتى العَلَم الذي عند دار كثير بن الصلت، ثم خطب، ثم أتى النِّساء، فوعظهن وذكّرهن وأمرهن أن يتصدقن.

أخرجه البخاري رقم (٨٦٣).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (٢/ ٦٠٠): «قوله: «**ثم أتى النساء**» يشعر بأن النساء كن على حدةٍ من الرجال، غير مختلطات بهم».

٢٦ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان. وأقرب ما تكون من وجه ربها، وهي في قعر بيتها**».

أخرجه الترمذي رقم (١١٧٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» رقم (١٦٨٥)، واللفظ له، وابن حبان رقم (٥٥٩٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٣٢). وهو حديث صحيح.

وقول النبي ﷺ: «**وأقرب ما تكون...**» إلخ، هذه الزيادة عند ابن خزيمة.

قال المناوي رحمه الله في «فيض القدير» (٦/ ٢٦٦): ««**استشرفها الشيطان**» يعني: رفع البصر إليها ليغويها، أو يغوي بها، فيوقع أحدهما، أو كلاهما في الفتنة، أو المراد: شيطان الإنس، سمّاه به على التشبيه، بمعنى: أن أهل الفسق إذا رأوها بارزة طمحوا بأبصارهم نحوها، والاستشراف فعلهم، لكن أُسند إلى الشيطان؛ لِمَا أُشرِب في قلوبهم من الفجور، ففعلوا ما فعلوا بإغوائه، وتسويله، وكونه الباعث عليه».

وقبله قال ابن رجب رحمه الله في «فتح الباري» (٤/ ١٣٥): «النساء حبائل الشيطان، وإذا خرجت المرأة من بيتها استشرفها الشيطان، وإنما توصَّل الشيطان إلى إبعاد آدم من دار القربِ بالنساء».

٢٧ عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لأن يُطْعَنَ في رأس أحدكم بمخيط من حديد، خير له من أن يمس امرأة لا تحل له!**».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢١٢)، وله شاهد من حديث عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي رضي الله عنه، عند سعيد بن منصور في «سننه» رقم (٢١٦٨).

والحديث صححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٥٠٤٥).

٢٨ عن عائشة رضي الله عنها قالت عن رسول الله ﷺ: «والله ما مست يَدُهُ يدَ

امرأة قط في المبايعة، وما بايعهن إلا بقوله».

أخرجه البخاري رقم (٢٧١٣)، ومسلم رقم (١٨٦٦)، وهذا الحديث قد جاء عن ستة من الصحابة رضي الله عنهم.

قال العراقي رحمه الله في «طرح التثريب» (٣٩٦/٥): «وفيه: أنه عليه الصلاة والسلام لم تمس يده قط يد امرأة غير زوجاته، وما ملكت يمينه، لا في مبايعة، ولا في غيرها، وإذا لم يفعل هو ذلك مع عصمته، وانتفاء الريبة في حقه، فغيره أولى بذلك.

والظاهر أنه كان يمتنع من ذلك لتحريمه عليه.

وقد قال الفقهاء من أصحابنا وغيرهم: إنه يحرم مس الأجنبية ولو في غير عورتها، كالوجه، وإن اختلفوا في جواز النظر حيث لا شهوة، ولا خوف فتنة، فتحريم المس آكد من تحريم النظر، ومحل التحريم ما إذا لم تدع لذلك ضرورة، فإن كان ضرورة كتطبيب، وفصد، وحجامة، وقلع ضرس، وكحل عين، ونحوها مما لا يوجد امرأة تفعله، جاز للرجل الأجنبي فعله للضرورة».

٢٩ عن زينب امرأة عبد الله رضي الله عنها قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «**إذا شهدت إحداكن المسجد، فلا تمس طيبًا!**».

أخرجه مسلم رقم (٤٤٣).

٣٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيما امرأة أصابت بخورًا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة**».

أخرجه مسلم رقم (٤٤٤).

٣١ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيُّما امرأة استعطرت، فَمَرَّت بقومٍ ليجدوا ريحها، فهي زانية**».

أخرجه أبو داود رقم (٤١٧٣)، والترمذي رقم (٢٧٨٦)، والنسائي رقم (٥١٢٦)، وفي «الكبرى» رقم (٩٤٢٢)، وأحمد (٤/٤١٣-٤١٤)، وحسنه والدنا وشيخنا الوادعي في «الجامع الصحيح» رقم (١٨٢٥).

قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ في «فيض القدير» (١/٢٧٦): «**«استعطرت»**... استعملت العطر، أي: الطيب، الظاهر ريحه في بدنها أو ملبوسها... **«فهي زانية»** أي: هي بسبب ذلك متعرضة للزنا، ساعية في أسبابه داعية إلى طلابه؛ فسميت لذلك زانية مجازًا. ومجامع الرجال قلما تخلو ممن في قلبه شدة شبق لهن سيما مع التعطر، فربما غلبت الشهوة وصمم العزم، فوقع الزنا الحقيقي. ومثل مرورها بالرجال قعودها في طريقهم ليمروا بها».

٣٢ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيما امرأة خرجت من بيتها متطيبة تريد المسجد، لم يقبل الله عز وجل لها صلاة حتى ترجع فتغتسل منه غسلها من الجنابة**».

أخرجه أحمد (٢/٢٤٦)، وابن ماجه رقم (٤٠٠٢)، وأبو يعلى رقم (٦٤٧٩)، وهو حديث حسن.

الشاهد من أحاديث منع خروج المرأة متطيبة: تجنيبًا لها من أن يفتتن بها الرجال؛ تفتنهم فيقع ما لا تحمد عقباه!

٣٣ عن صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفًا، فأتيته أزوره ليلًا، فحدثته، ثم قمت لأنقلب، فقام معي ليقلبني - وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد - فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا، فقال النبي ﷺ: «**على رسلكما؛ إنها صفية بنت حيي!**» فقالا: سبحان الله يا رسول الله! قال: «**إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرًّا**» - أو قال: «**شيئًا!**».

أخرجه البخاري رقم (٢٠٣٨)، ومسلم رقم (٢١٧٥)، واللفظ له.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (٤/ ٣٥٣) وهو يبين لماذا خرج النبي ﷺ من معتكفه لإرجاع صفية رضي الله عنها إلى بيتها: «والذي يظهر أن اختصاص صفية بذلك؛ لكون مجيئها تأخر عن رفقتها، فأمرها بتأخير التّوجه، ليحصل لها التساوي في مدة جلوسهن عنده، أو أن بيوت رفقتها كانت أقرب من منزلها، فخشي النبي ﷺ عليها أو كان مشغولاً فأمرها بالتأخر ليفرغ من شغله ويشيعها».

٣٤ عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، وأنا جارية لم أحمل اللحم ولم أبدن، فقال للناس: تقدموا، فتقدموا. ثم قال لي: «**تعالي حتى أسابقك**». فسابقته، فسبقته، فسكت عني حتى إذا حملت اللحم وبدنت، ونسيت، خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: «**تقدموا**». فتقدموا. ثم قال: «**تعالي حتى أسابقك**». فسابقته، فسبقني، فجعل يضحك وهو يقول: «**هذه بتلك**».

أخرجه أحمد (٦/ ٢٦٤)، واللفظ له، وأبو داود رقم (٢٥٧٨)، وابن ماجه رقم (١٩٧٩)، والنسائي في «عشرة النساء» رقم (٥٦)، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٣١).

والشاهد: أن النبي ﷺ أمر الناس أن يتقدموا لكي لا يروا عائشة رضي الله عنها، وهي تتسابق معه ﷺ.

فأين غَيرة الرجال الذين يتركون لبناتهم الحبل على الغارب، فتختلط بالرياضيين وتشارك في الرياضة، وربما حضر الأولياء هذه المنكرات.

٣٥ عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص، وعبد بن زمعة في غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إلي أنه ابنه، انظر إلى شَبَهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخي يا رسول

الله، ولد على فراش أبي من وليدته، فنظر رسول الله ﷺ إلى شَبَهه، فرأى شَبَهًا بيّنًا بعتبة، فقال: «**هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة**» قالت: فلم ير سودة قط.

أخرجه البخاري رقم (٦٧٤٩)، ومسلم رقم (١٤٥٧)، واللفظ له.

وعند البخاري: «فما رآها حتى لقي الله».

والشاهد: أن سودة رضي الله عنها احتجبت من هذا الغلام، فلم تره قط طول عمرها لوجود الشبه فيه بعتبة، وهذا من الغَيرة الكاملة على النساء، حيث يُغار عليهن مما يشتبه فيه.

٣٦ وفي حجة الوداع أكْثَرَ عليه الصلاة والسلام من قوله في غير ما موضع: «**إن دماءكم، وأعراضكم، وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**». وهو حديث متواتر.

انظر أيها المسلم الكريم، وانظري أيتها المسلمة الكريمة العاقلة: إلى هذه التحذيرات المتفرقة، الكثيرة في الأحاديث السابقة منه عليه الصلاة والسلام للرجال والنساء، وهي في حق النساء آكد وأوكد، وأكثر، وما ذاك إلا أن الفتنة بهن، وعن طريقهن، أعظم، وأضر، وطوامها الكبرى: تبرج النساء، وسفورهن، واختلاطهن بالرجال، وقد بالغ الرسول ﷺ في شفقته على النساء إلى أقصى غايتها، فقال: «**ارفُق يا أنجشة -ويحك- بالقوارير!**».

أخرجه البخاري رقم (٦٢٠٩)، عن أنس رضي الله عنه.

فالنساء خُلِقن للعبادة، وصيانتهن في البيوت، وأعداء الإسلام أقحموهن في معترك مع الذئاب، والأُسود، يُصرعن فيه، وألقوا بهن في هاوية يَهلكن فيها، تحت ادعاء الانتصار للمرأة، والدفاع عن حقوقها، فإبطال دعواهم هذه سهل جدًّا، ألا وهو أن يقال: إذا كان هؤلاء لم يَصْدُقوا مع الله فكيف

سيَصْدُقون مع عباده؟! وإذا كانوا يحاربون الإسلام وأهله، فكيف سيكونون صادقين مع المرأة المسلمة؟!

فغَيرة الرسول ﷺ على الأعراض أوسع غَيرة بشرية؛ لشمولها تشريع جميع وسائل الحفظ، والصيانة للمرأة، وشمولها؛ لتحذيرها من كل خدش لعرضها بقليلٍ، أو كثيرٍ، بظاهرٍ أو خفي، بحسن قصدٍ أو بسوء قصدٍ.

فكل ما سبق ذكره في ما تضمنته غَيرة الله عز وجل، فهو وارد في غَيرة رسول الله ﷺ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام يتخلق بآداب القرآن، فما ذكرناه هناك من الأدلة الدالة على عظيم عناية الله بصيانة المرأة وحفظها، فهو وارد عن الرسول ﷺ في هذه الأحاديث وأمثالها.

ومن المعلوم قطعًا، والمعروف حقًّا: أن رسول الله ﷺ هو القدوة الكبرى، والأسوة العظمى، والمُشرِّع بإذن الله له، فيجب على كل مسلم ومسلمة، عالمٍ، وحاكمٍ، وقاضٍ، وحازمٍ، اتباعه، والتأسي به في الأخذ بمجامع غَيرته عليه الصلاة السلام، ولا خير فيمن لا يأخذ بذلك، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وإني لأدعو من ولَّوا وجوههم شطر أوروبة أن يترفعوا عن مستنقعاتها، ويتخلصوا من أوحال الغرب، ويجانبوا زبالة الديمقراطية الداعية إلى العهر لا إلى الطهر، وإلى تعاطي الفجور لا إلى المحافظة على العفاف والسرور، وإلى الخنا لا إلى النزاهة والحياء، وإلى الدياثة والوباء، لا إلى الرجولة والوفاء، وإلى اتباع الأعداء لا إلى اتباع سيد المرسلين والأنبياء، وإلى التقليد لا إلى الرجوع إلى المجد التليد، والتمسك بالقرآن المجيد، والهدي النبوي المديد.

فهذا الإصلاح لا بد منه، ولا خير فيمن لا ينشده، ويرغب فيه، ويحبه، ويعمل به، ويمجِّده.

تنبيـــهٌ: غَيرة الرسول ﷺ على الرجولة أشد من غَيرته على الأنوثة، بدليل قوله عليه الصلاة والسلام: «**إن أخوف ما أخاف على أمتي عَملُ قوم لوط!**».

أخرجه الترمذي رقم (١٤٥٧)، وابن ماجه رقم (٢٥٦٣)، وأحمد (٣/ ٣٨٢)، عن جابر رضي الله عنه، وحسنه الترمذي والألباني.

وقد جاء بلفظ: «**أشد**». عند الدوري في "ذم اللواط" رقم (١٤٨).

وبلفظ: «**أكثر**» عند الدوري أيضًا في المصدر نفسه رقم (١٤١). وبقوله ﷺ: «**من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به!**».

أخرجه أبو داود رقم (٤٤٦٢)، والترمذي رقم (١٤٥٦)، وابن ماجه رقم (٢٥٦١)، وأحمد (١/ ٣٠٠)، والحاكم (٤/ ٣٥٥)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في "الإرواء" رقم (٢٣٥٠).

فجعل عقوبة فاعل فاحشة اللواط، والمفعول به، أشد من الزِّنا، وهي القتل مطلقًا.

وقال ﷺ: «**لعن الله من عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط!**» ثلاثًا!

أخرجه أحمد (١/ ٢١٧، ٣٠٩، ٣١٧)، وأبو يعلى رقم (٢٥٣٩)، وغيرها، عن ابن عباس، وهو مخرج في "الصحيحة" للألباني رقم (٣٤٦٢).

فلعن الرسول ﷺ الفاعل والمفعول ثلاث مرات، ولَعَنَ غيرهم من أهل الكبائر مرة واحدة، وضاعف اللعن على أصحاب فواحش اللواط؛ لشناعة هذه الفاحشة!

غَيرة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم

الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم كانت خلافتهم خلافةً راشدة على منهاج النبوة، ومن ذلك في الغَيرة على الأعراض، لا سيما أعراض النساء، وكيف لا تكون غَيرتهم على الأعراض بالغة مبلغها من الكمال والحزم، وقد تلقّوا ذلك عن سيد الأولين والآخرين ﷺ، وهذا لا يختلف فيه اثنان.

وكما هو معلوم: أن الخلفاء الأربعة هم في الرتبة والمنزلة بعد مرتبة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، فهكذا غَيرتهم تكون أعظم غَيرة بعد غَيرة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام.

ولا يختلف أهل العلم: في إثبات الغَيرة منهم على الأعراض لا سيما النساء، بل هم القدوة في ذلك بعد رسول الله ﷺ.

فعلى جميع ولاة الأمور من بعدهم أن يقتدوا بهم؛ اقتداءً برسول الله ﷺ.

غَيرة خليفة رسول الله أبي بكر الصديق رضي الله عنه

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن نفرًا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس، فدخل أبو بكر الصديق، وهي تحته يومئذٍ، فرآهم، فَكَرِهَ ذلك، فَذَكَرَ ذلك لرسول الله ﷺ، وقال: لم أر إلا خيرًا. فقال النبي ﷺ: «**إن الله قد برَّأها من ذلك**». ثم قام النبي ﷺ على المنبر، فقال: «**لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مُغِيبَة إلا ومعه رجل أو اثنان**».

أخرجه مسلم رقم (٢١٧٣).

والشاهد: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لما رأى هؤلاء النفر من بني هاشم في بيته، بادر إلى ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فكانت مبادرته هذه سببًا لتشريع عظيم في مسألة الدخول على المُغِيبات، وهو النهي عن ذلك.

وقوله ﷺ: «**إن الله قد برَّأها من ذلك**» في هذا كرامة لأبي بكر وامرأته رضي الله عنهما.

ولا يخفى: أن غَيرة أبي بكر رضي الله عنه على الأعراض أعظم بعد غَيرة رسول الله ﷺ، في هذه الأمة، ولهذا قال ابن سيرين رحمه الله: «كان أغْيَر هذه الأمة بعد نبيّها أبو بكر رضي الله عنه».

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١٧٦).

غَيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه

١ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينا نحن عند رسول الله إذ قال: «**بينا أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا: لعمر بن الخطاب. فذكرت غَيرته؛ فوليت مدبرًا**» فبكى عمر، وقال: أعليك أغار يا رسول الله؟!

أخرجه البخاري رقم (٣٢٤٢)، ومسلم رقم (٢٣٩٥).

٢ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في جماعة في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين، وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟».

أخرجه البخاري رقم (٩٠٠)، واللفظ له، ومسلم رقم (٤٤٢).

٣ عن أنس رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه: قلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر؛ فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب. فأنزل الله آية الحجاب.

أخرجه البخاري رقم (٤٤٨٣).

٤ عن ابن جريج، عن نافع، أن صفية بنت أبي عبيد حدثته: أن عمر رأى وهو يخطب الناس أَمَةً خرجت من بيت حفصة، تجوس الناس، ملتبسة لباس الحرائر، فلما انصرف دخل على حفصة ابنة عمر، فقال: مَن المرأة التي خرجت من عندك تجوس الرجال؟ قالت: تلك جارية عبد الرحمن. قال: فما يحملك أن تُلْبسي جارية أخيك لباس الحرائر؟ فقد دخلت عليك ولا أراها إلا حُرَّة، فأردت أن أعاقبها.

أخرجه عبد الرزاق رقم (٥٠٦٢)، وسنده صحيح.

٥ عن أبي عبد الرحمن السلمي رحمه الله، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يدخل رجل على مُغِيبة، قال: فقام رجل فقال: إن أخًا لي، أو ابن عم، لي خارج غازيًا وأوصاني بأهله، فأدخل عليهم؟ قال: فضربه بالدِّرة، ثم قال: ادن كذا، ادن دونك، وقم على الباب لا تدخل، فقل: ألكم حاجة؟ أتريدون شيئًا؟.

أخرجه عبد الرزاق رقم (١٢٥٤١). وقال الألباني: «صحيح الإسناد».

٦ عن حارثة بن مضرب رحمه الله، قال: قال عمر رضي الله عنه: «استعينوا على النساء بالعري، إن إحداهن إذا كثرت ثيابها، وحسنت زينتها أعجبها الخروج».

أخرجه ابن أبي شيبة رقم (١٨٠٠٧) بإسنادٍ صحيح.

٧ عن مسلم البطين رحمه الله قال: قال عمر رضي الله عنه: «...لا تلبسوا نساءكم القباطي؛ فإنه إن لا يشف يصف».

أخرجه عبد الرزاق رقم (٩٢٥٣).

٨ عن أبي سلامة الحربي رحمه الله قال: رأيت عمر بن الخطاب أتى حياضًا عليها الرجال والنساء يتوضئون جميعًا، فضربهم بالدِّرة، ثم قال لصاحب الحوض: اجعل للرجال حياضًا، وللنساء حياضًا.

أخرجه عبد الرزاق (١/ ٢٧٥)، وابن سعد في "الطبقات" (٦/ ١٥٥). وهو أثر حسن.

أقول: ما ضر ولاة الأمور لو عملوا مثلما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فيجعلون حواجز بين الرجال والنساء في الدراسة، وغير ذلك؟!

٩ عن عبيد بن عمير رحمه الله: أن رجلًا أضاف إنسانًا من هذيل، فذهبت جارية منهم تحتطب، **فأرادها على نفسها**، فرمته بفهر- أي: بحجر- فقتلته، فرفع إلى عمر بن الخطاب، قال: ذلك قتيل الله، لا يودى أبدًا!

أخرجه عبد الرزاق رقم (١٧٩١٩)، وابن أبي شيبة رقم (٢٨٣٦٩).

قال ابن الملقن رحمه الله في «البدر المنير» (١٧/٩): «أثر جيد، رواه البيهقي بإسنادٍ حسن».

١٠ عن ليث: أن امرأة خرجت متزينة أذن لها زوجها، فأُخبر بها عمر، فطلبها فلم يقدر عليها، فقام خطيبًا، فقال: هذه الخارجة، وهذا لمرسلها، لو قدرت عليهما لَشَرَّت بهما، ثم قال: تخرج المرأة إلى أبيها يكيد بنفسه، وإلى أخيها يكيد بنفسه، فإذا خرجت فلتلبس معاوزها، فإذا رجعت فلتأخذ زينتها في بيتها، ولتتزين لزوجها.

أخرجه عبد الرزاق رقم (٨١١١) وعقبه بقوله: وقال عبد الرزاق: «يعني: شَرَّتُ: سمّعتُ بهما. والمعاوز: خَلِقُ الثِّياب».

١١ خرج عمر بن الخطاب ذات ليلة يطوف بالمدينة، وكان يفعل ذلك كثيرًا، إذ مَرَّ بامرأة من نساء العرب مغلقة عليها بابها، وهي تقول:

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ تَسْرِي كَوَاكِبُهْ ... وَأَرَّقَنِي أَنْ لَا ضَجِيعَ أُلَاعِبُهْ

أُلَاعِبُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا كَأَنَّمَا ... بَدَا قَمَرًا فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ حَاجِبُهْ

يُسَرُّ بِهِ مَنْ كَانَ يَلْهُو بِقُرْبِهِ ... لَطِيفُ الْحَشَا لَا تَحْتَوِيهِ أَقَارِبُهْ

فَوَاللهِ لَوْلا اللهُ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ ... لَنُفِّضَ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهْ

وَلَكِنَّنِي أَخْشَى رَقِيبًا مُوَكَّلا بِأَنْفُسِنَا لَا يَفْتُرُ الدَّهْرَ كَاتِبُهْ

ثم تنفَّست الصعداء، وقالت: لهان على عمر بن الخطاب وحشتي، وغيبة زوجي عني! وعمر واقف يستمع قولها، فقال لها: يرحمك الله! يرحمك الله! ثم وجه إليها بكسوة ونفقة، وكتب في أن يقدم عليها زوجها.

أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٢/ ٢١٠)، وعبد الرزاق رقم (١٢٥٩٣، ١٢٥٩٤)، وابن شبة في "تاريخ المدينة" (٢/ ٧٥٩)، وابن أبي الدنيا في "العيال" رقم (٤٩٤)، و"الإشراف" رقم (٢٥٦)، والبلاذري في "أنساب الأشراف"، والبيهقي في "الكبرى" (٩/ ٢٩)، وابن الجوزي في "ذم الهوى" ص(٢٨٣) واللفظ له.

وهو أثر حسن بمجموع طرقه.

١٢ عن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه قال: «نهى عمر رضي الله عنه أن يطوف الرجال مع النساء، فرأى رجلًا معهن فضربه بالدِّرة!».

أخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" رقم (٤٨٤).

١٣ ذكر حماد بن سلمة، عن القاسم بن محمد: «أن أبا السيارة أولع بامرأة أبي جندب يراودها عن نفسها، فقالت: لا تفعل؛ فإن أبا جندب إن يعلم بهذا يقتلك، فأبى أن ينزع فكلمت أخا أبي جندب فكلمه فأبى أن ينزع، فأخبرت بذلك أبا جندب، فقال أبو جندب: إني مخبر القوم إنِّي ذاهب إلى الإبل فإذا أظلمت جئت فدخلت، فإذا جاءك فأدخليه عليّ، فودع أبو جندب القوم وأخبرهم أنه ذاهب إلى الإبل، فلما أظلم الليل جاء فكمن في البيت، وجاء أبو السيارة وهي تطحن في ظلها، فراودها عن نفسها، فقالت: ويحك أرأيت هذا الأمر الذي تدعونني إليه، هل دعوتك إلى شيء منه قط؟ قال: لا، ولكن لا أصبر عنك، قالت: ادخل البيت حتى أتهيأ لك، فلما دخل البيت أغلق أبو جندب الباب ثم أخذه فدقه من عنقه إلى عجب ذَنَبه،

فذهبت المرأة إلى أخي أبي جندب، فقالت: أدرك الرجل، فإن أبا جندب قاتله، فجعل أخوه يناشده، فتركه وحمله أبو جندب إلى مدرجة الإبل فألقاه، فكان إذا مر به إنسان قال له: ما شأنك؟ فيقول: وقعت من بكر فحطمني، وبلغ الخبر عمر رضي الله عنه فأرسل إلى أبي جندب فأخبره بالأمر على وجهه، فأرسل إلى أهل المرأة فصدقوه، فجلد عمر أبا السيارة مائة جلدة، وأبطل ديته».

أخرجه الخرائطي في «اعتلال القلوب» رقم (١٩٢).

١٤ عن عبد الله بن أبي فروة: «أن جعدة بن عبد الله السلمي كان يحدث النساء، ويخرج الجواري إلى سلع[١] ويلاعبهن، ويعقل الجارية، ثم يقول لها قومي في العقال، فإنه لا يصبر في العقال إلا حصان، فتقوم ساعة ثم تسقط فربما انكشفت، فبلغ ذلك رجلًا من كنانة، يقال له: نميلة، فكتب إلى عمر: ألا أبلغ أبا حفص رسولًا، الأبيات كلها، فدعا بجعدة، وسأله عن الأمر، فأقر فقال: أنت كما وصفت أبيض شيظمي[٢]، فضربه مائة معقولًا، ونهاه أن يدخل على المغيبات، وأخرجه من المدينة إلى الشام، فكلم فيه فأذن له فرجع، ولم يدخل المدينة، فكلم فيه فأذن له بعد في أن يجمع[٣]، ثم يخرج، وكان عمر إذا رآه يوم الجمعة يتوعده إن عاد، ويقول له: يا فاسق! فقال جعدة:

أكل الدهر جعدة مستحق ... أبا حفص لشتم أو وعيد

فما أنا بالبريء براة عذر ... ولا بالخالع الرسن الشريد

فأذن له مرتين في الجمعة».

أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (١٠/ ٣٣٦)، واللفظ له، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/ ١٠٦-١٠٧).

---

(١) اسم جبل من جبال المدينة.

(٢) الطويل الجسم، الفتي من الناس.

(٣) أي: يصلي الجمعة مع المسلمين.

١٥ عن سويد بن غفلة قال: «كنا مع عمر بن الخطاب وهو أمير المؤمنين بالشام، فأتاه نبطي مضروب مشجج يستعدي؛ فغضب غضبا شديدا، فقال لصهيب: من صاحب هذا؟! فانطلق صهيب فإذا هو عوف بن مالك الأشجعي، فقال له: إن أمير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا؛ فلو أتيت معاذ ابن جبل؛ فمشى معك إلى أمير المؤمنين؛ فإني أخاف عليك بادرته. فجاء معه معاذ، فلما انصرف عمر من الصلاة قال: أين صهيب؟ قال: أنا هذا يا أمير المؤمنين. قال: أجئت بالرجل الذي ضربه. قال: نعم. فقام إليه معاذ بن جبل فقال له: يا أمير المؤمنين، إنه عوف بن مالك؛ فاسمع منه ولا تعجل عليه. فقال له عمر: ما لك ولهذا! قال: يا أمير المؤمنين، رأيته يسوق امرأة مسلمة، فنخس الحمار ليصرعها؛ فلم تصرع، ثم دفعها فخرت عن الحمار فغشيها، ففعلت ما ترى! قال: ائتني بالمرأة لتصدقك فأتى عوف المرأة فذكر الذي قاله عمر، قال أبوها وزوجها: ما أردت بصاحبتنا؟! فقالت المرأة: والله لأذهبن معه إلى أمير المؤمنين! فلما اجتمعت على ذلك قال أبوها وزوجها: نحن نبلغ عنك أمير المؤمنين. فأتيا فصدقا عوف بن مالك بما قال. قال عمر لليهودي: والله ما على هذا عاهدناكم! فأمر به فصلب، ثم قال: يا أيها الناس، فوا بذمة محمد ﷺ، فمن فعل منهم هذا فلا ذمة له! قال سويد بن غفلة: فإنه لأول مصلوب رأيته!». أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٧/ ٤٠-٤١).

أيها الملوك والرؤساء، سلوا أنفسكم لماذا كانت خلافة عمر رضي الله عنه برًّا، ومرحمةً، وعزًّا، وسعادةً، وقوةً، وكرامةً، وأمنًا، وسلامةً؟ فيأتيكم الجواب: أن عمر رضي الله عنه يتصف بالغَيرة الإسلامية النبوية، ويتنعم بحب العدل بين الرعية وإقامته، ويحب للمسلمين ما يحب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من الشر، فهلا رضيتم يا معشر ولاة الأمور لأنفسكم ولرعيتكم ما رضيه عمر لنفسه ولرعيته؟!

فأين أنتم من الغَيرة العُمَريَّة التي أنار الله بها البلاد، وأصلح الله بها العباد، ودفع الله بها الفساد، وثَبَّتَ بها العدل ثبات الأوتاد؟!

فإن نساء المسلمين وبناتهم أمانة في أعناقكم، وسوف تسألون عن الجميع يوم القيامة.

فأدوا الأمانه، وتجنبوا الخيانه، وحافظوا على الكرامه، تدوم لكم السلامة بإذن الله.

غَيرة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه

عن أم معبد الخزاعية قالت: «رأيت عثمان، وعبد الرحمن بن عوف في آخر خلافة عمر، ونساء النبي ﷺ قد حججن، وابن عفان يسير أمامهن على راحلته، فإذا دنا منهن إنسان، قال: إليك! إليك!، وابن عوف وراءهن يفعل مثل ذلك. ولما نزلن، ستر عليهن بالشجر من كل ناحية. فلما رأيتهن، بكيت، وقلت لهن: ذكرت رسول الله ﷺ حين نزل بهذا الموضع، فبكين معي، وعرفنني فأكرمنني. ورحبن بي، ووصلتني كل امرأة منهن بصلة، وقلن: إذا أخرج أمير المؤمنين العطاء فاقدمي علينا. فقدمت عليهن فأعطتني كل امرأة منهن خمسين دينارًا، وكن سبعًا».

أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٢/ ١٠٤).

غَيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه

١ قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه يخاطب بعض أهل الكوفة: «أما تغارون أن تخرج نساؤكم؟! وقال هناد في حديثه: ألا تستحيون أو تغارون؟! فإنه

بلغني: أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج[1]».

أخرجه عبد الله بن أحمد في «زيادات المسند» (١/ ١٣٣)، وهو حسن.

وذكره الهيتمي في «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (٢/ ٩٧)، قائلًا: وكان عليّ رضي الله عنه يقول: «ألا تستحون؟! ألا تغارون؟! يترك أحدكم امرأته تخرج بين الرجال تنظر إليهم، وينظرون إليها».

دخل يومًا على فاطمة رضي الله عنها ووجدها تستاك فقال:

حظيت يا عود الأراك بثغرها ... ما خفت يا عود الأراك أراكا

لو كنتَ من أهل القتال قتلتك ... ما فاز مني يا سواك سواكا

نقلًا من «حاشية الباجوري» (١/ ٢٢٥).

٢ ومن أقواله رضي الله عنه في الغيرة: «الغَيرة غيرتان: غَيرة حسنة جميلة يصلح بها الرجل أهله، وغَيرة تدخله النار تحمله على القتل فيقتل».

أخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» رقم (٦٠٦)، وهو أثر صحيح.

فأين الولاة من آل بيت النبوة في عصرنا من غَيرة هذا الشهم، الأشم، الشجاع، البطل على أعراض النساء؟!

فهلا تجمَّلوا بها كما تجمَّل بها هذا العَلَم، فجعلوها كالتاج على رءوسهم، وكالأُزر على محل عَقد أُزرهم؟!

---

(١) المراد بالعلج: الرجل القوي الضخم.

غَيرة بقيـة الصحـابة الكرام رضي الله عنهم

غَيرة الزبير بن العوام رضي الله عنه

عن أسماء رضي الله عنها قالت: «تزوجني الزبير، وما له في الأرض من مال، ولا مملوك، ولا شيء غير ناضح وغير فرسه، فكنت أعلف فرسه وأستقي الماء، وأخرز غربه وأعجن، ولم أكن أحسن أخبز، وكان يخبز جارات لي من الأنصار، وكن نسوة صدق، وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ، فجئت يومًا والنوى على رأسي، فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار، فدعاني، ثم قال: إخ! إخ!. ليحملني خلفه، فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته، وكان أغير الناس، فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت، فمضى فجئت الزبير فقلت: لقيني رسول الله ﷺ وعلى رأسي النوى ومعه نفر من أصحابه، فأناخ لأركب، فاستحييت منه وعرفت غيرتك، فقال: والله لحملك النوى كان أشد علي من ركوبك معه!».

أخرجه البخاري رقم (٥٢٢٤)، واللفظ له، ومسلم رقم (٢١٨٢).

«ولما خطب عمر رضي الله عنه عاتكة بنت زيد شرطتْ عليه ألا يضربها، ولا يمنعها من الحق، ولا من الصلاة في المسجد النبوي، ثم شرطت ذلك على الزبير، فتحيَّل عليها أن كمن لها لما خرجت إلى صلاة العشاء، فلما مَرَّت به ضرب على عَجيزتها؟ فلما رجعت قالت: إنا لله! فسد الناس! فلم تخرج بعد».

أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/ ٤٠٤-٤٠٧)، وقد تصرفت في النقل.

الشاهد: أن الزبير رضي الله عنه لا يحب أن تخرج امرأته إلى المسجد في الليل؛ خشية أن يعترضها أحدٌ بسوء، ففعل بها ما فعل لتترك هذا الخروج، وهذا من غَيرته رضي الله عنه.

غَيرة سعد بن عبادة رضي الله عنه

عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال: لو رأيت رجلًا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مُصْفَح[1]. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**أتعجبون من غَيرة سعد، والله لأنا أغْيَر منه، والله أغْيَر مني، ومن أجل غَيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن**».

أخرجه البخاري رقم (٧٤١٦)، ومسلم رقم (١٤٩٩).

في هذا الحديث منقبة عظيمة لسعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه، وهي تكامل غَيرته على المحارم، لا سيما أهله.

غَيرة المغيرة بن شعبة رضي الله عنه

قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: «ما خدعني أحدٌ في الدنيا إلا غلام من بني الحارث، خطبت امرأة منهم فأصغى إليَّ الغلام، وقال: أيها الأمير، لا خير لك فيها إني رأيت رجلًا يُقبِّلها، فبلغني أن الغلام تزوجها، قلت: أليس زعمت أنك رأيت رجلًا يقبلها؟! قال: ما كذبت أيها الأمير، رأيت أباها يقبلها. فكلما ذكرت قوله علمت أنه خدعني!».

أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٠/ ٥٠).

وفي لفظ: «ما غلبني أحدٌ قط إلا غلام من بلحارث بن كعب؛ فإني

---

(١) أي: لضربْتُهُ بحده دون عرضه.

خطبت امرأة، فقال لي: لا تردها؛ إني رأيت رجلًا يقبلها. فانصرفت عنها، فبلغني أنه تزوجها، فلقيته، فقلت: ألم تقل: إنك رأيت رجلًا يُقَبِّلها؟! قال: بلى، رأيت أباها يُقبِّلها. قال: فإذا ذكرت ما فعل بي غاظني ذلك».

أخرجه ابن عساكر في المصدر نفسه (٦٠/ ٥٠-٥١).

انظر أيها القارئ: إلى هذه الغَيرة العظيمة من المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، كيف ترك خِطبة هذه المرأة بمجرد إخباره بأن رجلًا قَبَّلها، فأين شبابنا الذين يغفلون عن النظر إلى الأحوال المستجدة في تنغيص صفاء الزواج؟! وذلك أن يحصل الزواج بعد اختلاط الشابات بالشباب تارة، وبالرجال والمدرسين والموظفين تارة أخرى، ويصاحب هذا الاختلاط تبرجٌ وسفورٌ، وقد تحصل الخلوة، والعشق، وتبادل الصور، والسفر معهن بدون محارم، والبقاء معهن لياليَ وأيامًا على هذه الحال!

غَيرة شاب من الأنصار رضي الله عنه

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان فيه [أي: الدار] فتى مِنَّا حديث عهد بعرس، قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله، فاستأذنه يومًا، فقال له رسول الله ﷺ: «**خذ عليك سلاحك؛ فإني أخشى عليك قريظة!**». فأخذ الرجل سلاحه، ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة، فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته غَيرة، فقالت له: اكفف عليك رمحك وادخل البيت؛ حتى تنظر ما الذي أخرجني! فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش، فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به، ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه، فما يدرى أيهما كان أسرع موتًا؛ الحية أم الفتى؟! قال: فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، وقلنا: ادع الله يحييه لنا! فقال: «**استغفروا لصاحبكم**».

أخرجه مسلم رقم (٢٢٣٦).

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله في «المفهم» (٥/ ٥٣٧): «قوله: «**فأهوى إليها بالرمح...**» أي: أماله إليها إرهابًا ومبالغة في الزجر، وحمله على ذلك فرط الغَيرة، وما كان بالذي يطعنها».

تنبيـــهٌ: أخي القارئ: بان لك أن غَيرة الصحابة والقرابة رضي الله عنهم امتداد لغَيرة الرسول ﷺ ليست خارجة عنها، لا إفراطًا ولا تفريطًا، فهذه هي الغَيرة المحمودة، وهم القدوة لنا في غَيرتهم، وفي غيرها، فلا تحد عنها؛ لتكون مثلهم، وفي زمرتهم.

غَيرة زوجات الرسول ﷺ أمهات المؤمنين رضي الله عنهن على الأعراض وغيرهن من الصحابيات

غَيرة نساء الصحابة رضي الله عنهن هي أكمل الغَيرة في النساء من سابق ومن لاحق، لاسيما غَيرة أزواج الرسول ﷺ أمهات المؤمنين رضي الله عنهن؛ لأنهن رضعن ذلك من ثدي الشريعة، وشربن من حياضها، وتلقينها عن سيد الأولين والآخرين عليه الصلاة والسلام، فكيف لا يَكُنَّ كذلك؟!

وأيضًا لما جعلهن الله عز وجل قدوة للمؤمنات إلى قيام الساعة، اختار لهن الكمال في الغَيرة وفي غيرها، فكل امرأة مؤمنة في أي عصرٍ من العصور أعظم قُدوة لها بعد رسول الله ﷺ أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، ومن جهلت هذا، أو تنكرت له فمِن قِبل نفسها أُتيت، فلا تأمن أن يسلط الله عليها الذئاب البشرية، فتقع فريسةً بين أيديهم.

وإلى القراء الكرام سرد ما أردت ذكره من الأدلة على غَيرة أمهات المؤمنين وغيرهن من الصحابيات رضي الله عنهن:

غَيرة سودة بن زمعة رضي الله عنها

عن محمد بن سيرين قال: نُبئت أنه قيل لسودة زوج النبي ﷺ: «ما لك لا تحجين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك؟ قالت: قد حججت واعتمرت، وأمرني الله أن أقر في بيتي؛ فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت! قال: فوالله ما خرجت من باب حجرتها، حتى أخرجت بجنازتها!».

أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي (١٢/ ٣٠)، والثعلبي في «الكشف والبيان عن تفسير القرآن» (٢١/ ٤١٩)، واللفظ له.

غَيرة عائشة رضي الله عنها

١ عن عائشة رضي الله عنها قالت في حديث الإفك: «فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم، فعرفني حين رآني، وكان رآني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني؛ فخمرت وجهي بجلبابي».

أخرجه البخاري رقم (٤١٤١)، ومسلم رقم (٢٧٧٠).

٢ قالت عائشة رضي الله عنها: «كنت أدخل البيت الذي دُفن فيه رسول الله ﷺ وأبي رضي الله عنه واضعة ثوبي، وأقول: إنما هو زوجي وأبي. فلما دفن عمر رضي الله عنه معهم، فوالله ما دخلته إلا وأنا مشدودة عليّ ثيابي؛ حياءً من عمر رضي الله عنه».

أخرجه أحمد (٦/ ٢٠٢) بسند صحيح.

سبحان الله! إلى أين بلغت الغَيرة في عصر العافية، فأين كثير من نساء المؤمنين من هذه الغَيرة مع الأحياء؟! فقد رضينا بذلك، وكفى بهذا عِزًّا للمرأة، وشرفًا تليدًا!

٣ عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت: «إن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها، وهو عمها من الرضاعة، بعد أن نزل الحجاب، فأبيت أن آذن له، فلما جاء رسول الله ﷺ أخبرته بالذي صنعت، فأمرني أن آذن له».

أخرجه البخاري رقم (٥١٠٣)، ومسلم رقم (١٤٤٥).

٤ عن ابن جريج قال: «أخبرني عطاء إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال. قال: كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟ -أي:

غير مختلطات بهن- قلت: أبعد الحجاب أو قبل؟ قال: إي لعمري، لقد أدركته بعد الحجاب! قال: قلت: كيف يخالطن الرجال؟ قال: لم يكنّ يخالطن؛ كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حَجْرَةً -بفتح المهملة وسكون الجيم بعدها راء أي: ناحية يقال: نزل فلان حجرة من الناس أي: معتزلًا، وفي رواية: حجزة بالزاي، يعني: حجوزًا بينها وبين الرجال بثوب- من الرجال لا تخالطهم، فقالت امرأة: انطلقي نستلم يا أم المؤمنين. قالت: انطلقي عنك. وأَبَتْ، وكن يخرجن متنكرات بالليل، فيطفن مع الرجال، ولكنهن كن إذا دخلن البيت قمن، -أي: وقفن- حتى يدخلن وأُخْرِجَ الرجال».

أخرجه البخاري رقم (١٦١٨).

٥ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه».

أخرجه أبو داود رقم (١٨٣٣)، وابن ماجه رقم (٢٩٣٥)، وأحمد (٦/ ٣٠)، وابن خزيمة في "صحيحه" رقم (٢٦٩١).

وله شاهد من حديث أسماء رضي الله عنها، سيأتي قريبًا.

٦ عن أبي المليح الهذلي: أن نساء من أهل حمص أو من أهل الشام دخلن على عائشة فقالت: «أنتن اللاتي يدخلن نساؤكم الحمامات؟! سمعت رسول الله ﷺ يقول: **ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها، إلا هتكت الستر بينها وبين ربها**».

أخرجه الترمذي رقم (٢٨٠٣)، وصححه شيخنا ووالدنا الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" رقم (١٦١٤).

غَيرة أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها

عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت لعائشة رضي الله عنها: «والله ما تطيب نفسي أن يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعة!».

أخرجه مسلم رقم (١٤٥٣).

أين نساء المسلمين من هذا الأدب العظيم، والورع الكريم، الذي تفوهت به أم سلمة رضي الله عنها عن نفسها، وهي قدوة بناتها من المؤمنات؟! فليكن كذلك محافظات، فلا يدخل عليهن من ليس بمحرم، ولو كان قريبًا.

غَيرة فاطمة بنت رسول الله ﷺ و رضي الله عنها

عن العوام بن حوشب رحمه الله قال: «بلغني أن عليًّا رضي الله عنه قال: سألني رسول الله ﷺ عن شيء، قال: «**أي شيء خير للنساء؟**» فلم أدر ما أقول، فذكرت ذلك لفاطمة، فقالت: ألا قلت له: خير للنساء ألا يرين الرجال، ولا يرونهن».

أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب العيال» رقم (٤١٢)، والبزار في «مسنده» رقم (٥٢٦)، وأبو يعلى في «الحلية» (٢/ ٤١)، وفيه كلام يسير.

وعن أم جعفر أن فاطمة قالت لأسماء بنت عميس: «إني أستقبح ما يصنع بالنساء: يطرح على المرأة الثوب فيصفها، فقالت: يا ابنة رسول الله، ألا أريك شيئًا رأيته بالحبشة؟ فدعت بجرائد رطبة فحنتها ثم طرحت عليها ثوبًا، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا وأجمله! إذا أنا مت فغسليني أنت وعلي، ولا يدخل أحد عليَّ». نقلًا من «السير» (٢/ ١٢٨).

وقال الذهبي رحمه الله في «السير» (٢/ ١٢٩): «قال ابن عبد البر: هي أول من غطي نعشها في الإسلام على تلك الصفة».

قلت: هذه التغطية من ثمار غَيرتها رضي الله عنها.

وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى فاطمة ابنته بعبدٍ قد وهبه لها، قال وعلى فاطمة رضي الله عنها ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى قال: «**إنه ليس عليك بأس؛ إنما هو أبوك وغلامك!**».

أخرجه أبو داود رقم (٤١٠٦)، وصححه الألباني.

لتنظر الأخت المسلمة إلى هذه الحشمة في فاطمة رضي الله عنها من غلام خادم في البيت، فبقيت رضي الله عنها في تحرز؛ خشية الظهور بشيء من التكشف مع أنها معذورة.

غَيرة أسماء رضي الله عنها

عن أسماء رضي الله عنها قالت، وهي تتحدث عن أفعالها في الحج: «كنا نغطي وجوهنا من الرجال، وكنا نمتشط قبل ذلك».

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" رقم (٢٦٩٠)، والحاكم (١/ ٤٥٤)، وهو صحيح.

غيرة هند بنت الحارث الفراسية رضي الله عنها

عن الزهري قال: «كانت هند لها أزرار في كُميها بين أصابعها».

أخرجه البخاري رقم (٥٨٤٤).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في "فتح الباري" (١٠/ ٣٧٤): «المعنى: أنها كانت تخشى أن يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كميها، فكانت تزرر ذلك؛ لئلا يبدو منه شيء، فتدخل في قوله ﷺ: «**كاسية عارية**»[(١)]».

---

(١) يقصد الحافظ ابن حجر حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: استيقظ النبي ﷺ من الليل، وهو يقول: =

غَيرة نساء المهاجرين ونساء الأنصار رضي الله عنهن

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «يرحم الله نساء المهاجرات الأُول؛ لما أنزل الله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] شققن مروطهن فاختمرن بها».

أخرجه البخاري رقم (٤٧٥٨).

أي: غطين وجوههن بها.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «رحم الله نساء الأنصار، لما نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] الآية، شققن مروطهن، فاعتجرن بها، فصلين خلف رسول الله ﷺ، فكأنما على رءوسهن الغربان».

أخرجه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي (١٢/ ١٤٢).

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «لما نزلت هذه الآية: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، خرج نساء الأنصار، كأن على رءوسهن الغربان من السكينة، وعليهن أكسية سود يلبسنها».

أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ١٠١)، وأبو داود رقم (٤١٠١)، وابن أبي حاتم، كما في «تفسير ابن كثير» (٦/ ٢٤٧)، وهو صحيح.

انظري أيتها الأخت المؤمنة إلى سرعة هذه الاستجابة من نساء المهاجرين والأنصار رضي الله عنهن فهل أنت من أهل هذه الاستجابة لله عز وجل ولرسوله ﷺ أم قد اغتالك شياطين الجن والإنس، فجَعَلتِ قدوتك شَرَّ البرية، وَهُنَّ: نساء الكفار.

= «لا إله إلا الله! ماذا أنزل الليلة من الفتنة؟! ماذا أنزل من الخزائن؟! من يوقظ صواحب الحجرات؟! كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة!». أخرجه البخاري رقم (٥٨٤٤).

غَيرة سهلة بنت سهيل رضي الله عنها

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، والله إني لأرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم! قالت: فقال رسول الله ﷺ: «**أرضعيه**». فقالت: إنه ذو لحية! فقال: «**أرضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة**»، فقالت: والله ما عرفته في وجه أبي حذيفة».

أخرجه مسلم رقم (١٤٥٣).

هكذا المرأة تحافظ على غَيرة زوجها عليها، فما بال النساء في عصرنا يتنكرن للأُسود الحماة لهن، ويستسلمن للئام؟!

غَيرة امرأة سوداء رضي الله عنها

عن عطاء بن أبي رباح قال: «قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء؛ أتت النبي ﷺ قالت: إني أصرع، وإني أتكشّف؛ فادع الله لي، قال: «**إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك**» قالت: أصبر. قالت: فإني أتكشّف؛ فادع الله ألا أتكشّف. فدعا لها».

أخرجه البخاري رقم (٥٦٥٢)، ومسلم رقم (٢٥٧٦).

انظري أيتها الأخت: كيف أَنِفَت هذه المرأة السوداء أن تتكشف وهي معذورة؛ لأن الجني الذي يصرعها يعبث بها، فطلبت منه عليه الصلاة والسلام أن يدعو لها ألا تتكشف.

واليوم مِن نساء المسلمين من يعشقن التكشف عشقًا، ويتسابقن إلى إظهار مفاتنهن بين الرجال سبقًا، بل بلغ الأمر في بعض البلدان أن تلبس المرأة ثيابًا قصيرة إلى نصف الساق، أو أعلاه، وإذا نُصحت وحُذِّرت من هذا،

قالت: إليكم عَنَّا، قد ذهب عصر التشدد، وكلامها هذا عليها لا لها، وإن ظَنَّت أنها فقيهة النساء؛ لأن كلامها مدح في الحقيقة في صورة الذَّم؛ لأنها تعني بعصر التشدد: عصر العافية من الفتن، وعصر السلامة من المتاجرة بالنساء، وعصر العفّة، والحياء، والطُّهر، والوفاء، والحجاب، والحشمة، وغير ذلك من الصفات الحميدة.

ومفهوم كلامها الذي عَنتْه في عصرها: أنه عصر تبرج النساء، وسفورهن، وعصر اختلاطهن بالرجال، وعصر سفر المرأة بغير محرم، وعصر الخلوة بالمرأة، وجعلها كالزوجة، وعصر الانسلاخ من شرائع الإسلام وأحكامه، وعصر التمرد على الآباء والأمهات، ففهمها لعصرها أنه عصر تَقَدُّم هو كذلك، لكن إلى أين؟! إلى الذُّل، والمهانة، والفجور، والعهر، فأصحاب هذا التقدّم قدوتهم شَرّ البرية، وهم كفار الغرب، وملاحدة أوروبا.

إذًا فمَن أخسر صفقة، وأحمق رأيًا، وأتعس عملًا: أهو الذي أطاع ربَّه مالك أمره، وأطاع رسوله ﷺ، أم الذي أطاع نفسه الأمارة بالسوء، وهواه المردي، وشيطانه من الجن، اتباعًا لأعداء الإسلام، الكفرة بالله، المحاربين لكل فضيلة، الداعين إلى كل رذيلة؟! اللهم احكم بالحق!

غيرة نساء من التابعيات ومن بعدهن

غَيرة حفصة بنت سيرين ﷺ

عن عاصم الأحول رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «كنا ندخل على حفصة بنت سيرين، وقد جعلت الجلباب هكذا، وتنقبت به، فنقول لها: رحمك الله، قال الله تعالى: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾[النور: ٦٠] هو الجلباب. قال: فتقول لنا: أي شيء بعد ذلك؟ فنقول: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ [النور: ٦٠] فتقول: هو إثبات الجلباب».

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٩٣) بإسنادٍ صحيح.

انظري أيتها الأخت المسلمة: إلى تكامل غَيرة حفصة بنت سيرين -رحمها الله-؛ بسبب تدبّرها القرآن، وفهمها إياه فهمًا سديدًا، وهكذا المرأة في عصرنا ستُعصم من كثيرٍ من الفتن، وتبقى في عافية من العفن، إذا تدبّرت وتنعّمت بهدي القرآن، واستنارت بنوره.

غَيرة فاطمة بنت نصر بن العطار البغدادية ﷺ

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «المنتظم» (١٨/ ٢٤٥) في ترجمتها: «حدثني أخوها -صاحب المخزن- أنها كانت كثيرة التعبد شديدة الخوف، ما خرجت في عمرها من بيتها إلا ثلاث مرات لضرورة، وما كانت تلتفت إلى زينة الدنيا».

وذكرها الذهبي في «تاريخ الإسلام» (١٢/ ٥٢٦).

غَيرة أم أحمد بنت عائشة بنت أبي عثمان ﷺ

قال أبو عبد الرحمن السلمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الطبقات» ص(٤١٧) في المذكورة: «لزمت البيت خمسين سنة، لم تخرج من بيتها».

غَيرة جَماعة من البنات رحمهن الله

في «مرآة الزمان في تواريخ الأعيان» لسبط ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٢/ ٣٥٧): «وحكي لي أن الصالح أو ابنه وقف على العُقَيْبة [١]، وقال للزراقين: أحرقوها. فضربوها بالنار، وكان لرجل عشر بنات، فقال لهن: أخرجن. فقلن: لا والله، النار ولا العار، ما نفتضح بين الناس. فاحترقت الدار وهن فيها، فاحترقن، ولم يخرجن».

---

(١) موضع في مدينة دمشق آنذاك.

كلام أهل العلم في الغَيرة على النساء

قد عُلِمَ أن العلماء الربّانيين ورثة الأنبياء، ومما ورثوه منهم الغَيرة المعتبرة شرعًا وعقلًا على القوارير (النساء) وغيرهن؛ فهم المدافعون والذّابّون عن إماء الله، والحرّاس على دينهن، وأمنهن، واستقرارهن، والحماة والرعاة لحقوقهن، فلا يقر لهم قرار إذا مدت الأيدي إليهن، حتى يزجروا، وينصحوا، ويحذِّروا، وينذروا. وإلى القراء جملة مباركة من كلامهم:

١ قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ في «التمهيد» (١٥/ ٣٦٢): «وقال الثوري: ليس للمرأة خير من بيتها، وإن كانت عجوزًا».

٢ قال أبو هلال العسكري رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «جمهرة الأمثال» (١/ ١٠٣): «في قولهم: أغْيَرةً وجبنًا؟ يضرب مثلًا للرجل يجتمع فيه عيبان، وأصله: أن رجلًا تخلَّف على قتال عدوه، وترك الحي يقاتلون، ثم رأى امرأته تنظر إلى القتال، فضربها، فقالت: أغْيَرةً وجبنًا؟ فذمَّت هذه المرأة الغَيرة، وهي من أحمد أخلاق الرجال».

٣ قال الراغب الأصفهاني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الذريعة إلى مكارم الشريعة» ص(٢٣٨): «قيل: كل أمة وُضعت الغَيرة في رجالها، وُضعت الصيانة في نسائها».

٤ قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «أحكام النساء» ص (٢٠٩): «ينبغي للمرأة أن تحذر من الخروج مهما أمكنها؛ فإنها إنْ سَلِمَتْ في نفسها لم يسلم الناس منها، فإذا اضطرت إلى الخروج خرجت بإذن زوجها في هيئة رثّة، وجعلت طريقها في المواضع الخالية، دون الشوارع والأسواق، واحترزت من سماع صوتها، ومشت في جانب الطريق لا في وسطه».

٥ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى» (١٥/٢٩٧): «المرأة يجب أن تصان وتحفظ بما لا يجب مثله في الرجل، ولهذا خُصت بالاحتجاب، وترك إبداء الزينة، وترك التبرج، فيجب في حقِّها الاستتار باللباس والبيوت ما لا يجب في حقِّ الرجل؛ لأن ظهور النساء سبب الفتنة والرجال قوامون عليهن».

٦ قال أبو حيان رَحِمَهُ اللَّهُ في «البحر المحيط» (٩/٣٤٨) عند قوله تعالى: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا﴾ [الشورى: ٤٩]: «وقدَّم تعالى هبة البنات تأنيسًا لهن، وتشريفًا لهن، ليهتم بصونهن، والإحسان إليهن».

٧ قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الكبائر» ص(١١٠): «ومن الأفعال التي تُلعن عليها المرأة: إظهار الزينة، والذهب، واللؤلؤ من تحت النقاب، وتطييبها بالمسك، والعنبر، والطيب إذا خرجت، ولبسها الصباغات، والأُزر، والحرير، والأقبية القصار، مع تطويل الثوب، وتوسعة الأكمام وتطويلها، إلى غير ذلك إذا خرجت. وكل ذلك من التبرّج الذي يمقت الله عليه، ويمقت فاعله في الدنيا والآخرة. وهذه الأفعال التي قد غلبت على أكثر النساء، قال عنهن النبي ﷺ: «**اطلعت على النار، فرأيت أكثر أهلها النساء!**[1]» ».

٨ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «زاد المعاد» (٦/٥٦): «البنت تحتاج من الحفظ والصيانة فوق ما يحتاج إليه الصبي؛ ولهذا شرع في حق الإناث من الستر والخفر[2] ما لم يشرع مثله للذكور في اللباس».

وقال أيضًا في المصدر نفسه (٦/٥٧-٥٨): «الرجال أغْيَر على البنات من

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٦٤٤٩)، ومسلم رقم (٢٧٣٨)، عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وعلقه البخاري رقم (٦٤٤٩)، وأخرجه مسلم رقم (٢٧٣٧)، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أي: الحفظ، والحماية.

النساء، فلا تستوي غَيرة الرجل على ابنته وغَيرة الأم أبدًا، وكم من أم تساعد ابنتها على ما تهواه، ويحملها على ذلك: ضعف عقلها، وسرعة انخداعها، وضعف داعي الغَيرة في طبعها، بخلاف الأب».

وقال أيضًا في «روضة المحبين» ص(١٠٤): «ولهذا أمر النساء بستر وجوههن عن الرجال؛ فإن ظهور الوجه يسفر عن كمال المحاسن، فيقع الافتتان».

وقال أيضًا في «الطُّرق الحكمية» (٢/ ٧٢٤): «ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كل بليّة وشر، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش، والزنا، وهو من أسباب الموت العام، والطواعين المتصلة».

٩ قال ابن رسلان رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح سنن أبي داود» (١٦/ ٣٦٧): «اتفاق المسلمين: على منع النساء أن يخرجن سافرات الوجوه، لا سيما عند كثرة الفساد وظهوره». ونقله عنه الشوكاني في «نيل الأوطار» (١٢/ ٥٩).

١٠ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «فتح الباري» (٩/ ٤٠٣): «لم تزل عادة النساء قديمًا وحديثًا يسترن وجوههن عن الأجانب».

وقال أيضًا في المصدر نفسه (١٢/ ٣٠٥): «ومن المعلوم: أن العاقل يشتد عليه أن الأجنبي يرى وجه زوجته وابنته ونحو ذلك».

١١ قال أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ كما في كتاب «جمهرة مقالات أحمد شاكر» (١/ ٤٩٠): «إن الأمم التي تفقد الغَيرة على دينها وأعراضها، ليس لها إلا الدمار».

١٢ قال الشيخ محمد الخضر رَحِمَهُ اللَّهُ شيخ الأزهر في وقته في «موسوعة الأعمال الكاملة» (٤/ ٢/ ١٨٩): «وتحريم الدين لاختلاط الجنسين على النحو الذي يقع في

الجامعة معروف لدى عامة المسلمين، كما عرفه الخاصة من علمائهم. وأدلة المنع واردة في الكتاب والسنة، وسيرة السلف الذين عرفوا لباب الدين، وكانوا على بصيرة من حكمته السامية».

أيها القراء: تنعموا بهذه الأقوال النيره، والإرشادات السائره، والتعليمات الباهره، وجدِّدوا غَيرتكم العتيقة، وفِطَركم السامقه، وحياتكم السابقه، لتتجنبوا الأفعال الموبقه، والأقوال الساحقه، والأحوال الساقطه.

وتحرروا بالأقوال المحررة، وهي أقوال أهل العلم الذين هم حجة الله في أرضه على عباده، وتجنبوا الأقوال المريضه، والفتاوى المريبه، والتلبيسات المسمومه، والخداعات المحمومه.

وسيأتي في أثناء هذا الكتاب مزيد من جنس كلام أهل العلم السابق آنف الذكر في غَيرة المؤمنين على أعراض المسلمين، وهناك تتكامل النقولات العظيمة في هذا الباب.

وفي كتابي «إجماعات المفسرين» سورة النور الآية (٢٧)، إلى الآية (٣١)، زبرت مسائل كثيرة في صيانة النساء في بيوتهن وخارج بيوتهن، وهي من الغَيرة على المرأة بمكان.

غَيرة ولاة الأمور من بعد الخلافة الراشدة على ربات الخدور على مر العصور

هذا الفصل من أعظم فصول هذا الكتاب وأهمها، وهو الدافع لي إلى تأليف هذا الكتاب؛ لأن غَيرة ولاة الأمور على أعراض المسلمين سياج عظيم، وواقٍ كبير، وحصانة منيعة للمجتمع المسلم من العبث بالقوارير. فهذه الحصانة درع واقٍ من الإفساد الداخلي من قِبل بعض ذوي الأهواء والفجور، ومن الإفساد الخارجي من قِبل أعداء الإسلام.

ولا شك ولا ريب: أن الحاجة إلى غَيرة ولاة الأمور في عصرنا أعظم منها فيما سبق؛ بسبب ما قام به الأعداء من إبرام الخطط الهادفة إلى القضاء على المرأة المسلمة، أو النيل منها، وجعلها سلبًا ونهبًا من قِبل الماكرين بها، ومتجرًا من قبل المتسلقين على كواهلها، إلى نيل شيء من لعاعة المال، وفريسةً من قبل الطامعين في عفافها وشرفها، بل قَصْدُ أعداء الإسلام الوصول إلى كثيرٍ من بيوت المسلمين، وإخراج النساء منها على الحالة المنكرة التي يدعون إليها، وهذا منهم مكرٌ كُبَّارٌ، لم يحصل في التاريخ منذ جاء الإسلام، ولا ابتلي المسلمون بمثل هذا الابتلاء، فهو سعي إلى ضربة يُقصم بها المسلمون، وهو إفساد هذا الركن من الأسرة وهن النساء، فاستدعى الأمر أن يُواجه هؤلاء الأعداء بقوة، ولا أكمل قوة بعد قوة الله عز وجل من قوة ولاة الأمور، فإذا كانوا هم الأقوياء في دينهم، والأوفياء مع أمتهم ومجتمعاتهم، فهم نِعم الخلف الصالح للرسول ﷺ في أمته، والخلف الراشد بعد الخلفاء الراشدين، والخلف الوفي بعد ملوك الإسلام السابقين، وكان وجودهم عزًّا للمسلمين، وقوةً للضعفاء، وحصنًا للنساء، وصاروا محبوبين، مطاعين عند

رعيتهم وشعوبهم، وهذا ما يصبو إليه كل ولي أمرٍ وعاقلٍ. وبما أنه قد حصل لكثيرٍ من ولاة أمور المسلمين الضعف في التمسك بالإسلام، والدفاع عن حياضه، أردت سرد غَيرة ولاة الأمور بعد الخلفاء الراشدين؛ لإيقاظ ولاة الأمور في عصرنا الذين حصل لهم ما سبق ذكره؛ رجاء أن ينفعهم الله بهذا.

وأيضًا ما سأذكره في هذا السرد هو من باب الأمثلة لتحصل الفائدة.

وقد حرصت ألا أتوسع في التعليق على القصص المذكورة في ولاة الأمور لظهور معناها، وسهولة فهمها.

تنبيهٌ: ما سأسرده من أخبار الخلفاء والملوك في الغَيرة على قسمين:

الأول: غَيرة خاصة بأهليهم.

الثاني: غَيرة عامة على نساء المسلمين، وما هو خاص لا يُفهم منه عدم الغَيرة العامة، بل الغَيرة الخاصة تستلزم الغَيرة العامة بمقتضى الأخوة الإسلامية، فالغيور على أهله يلزمه أن يكون عنده غَيرة على أعراض المسلمين، لا سيما إن كان وليّ أمرهم.

فدونكم أيها القراء ما أردت ذكره، وهي كالآتي:

غَيرة أول ملك في الإسلام أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما

عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف: أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر وهو يقول: وتناول قُصة من شعر كانت بيد حرسي، أين علماؤكم؟! سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه، ويقول: «**إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم**».

أخرجه البخاري رقم (٥٩٣٢)، ومسلم رقم (٢١٢٧).

عن أبي سكين قال: قال معاوية لعبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص: إنك قد لهجت بالشعر، فإياك والتشبيب بالنساء، فتعر الشريفة، وإياك والهجاء، فإنك تهجن به كريمًا، أو تستثير لئيمًا، وإياك والمدح، فإنه طعمة الدنيء الوقاح، ولكن افخر بمفاخر قومك، وقُل من الأمثال السائرة ما تزيّن به نفسك، وتدل على صحة عقلك، وتؤدب به غيرك.

أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٥/ ٣٠).

انظروا أيها القراء إلى ما بلغت إليه غَيرة أمير المؤمنين معاوية بين أبي سفيان رضي الله عنهما في المحافظة على النساء، حتى من الكلمة التي يخشى من ورائها ضرر يلحق بمسلمة!

غَيرة الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمه الله

١ قال المدائني رحمه الله: «كتب عمر إلى عماله: إنه بلغني أن نساءً ذوات سعة يخرجن عند موت الميت ناشرات شعورهم، ينحن، وهذا فعل أهل الجاهلية، وإن الله لم يُرَخِّص للنساء في وضع خمرهن مذ أمرهن بضربها على جيوبهن، فتقدم في هذه النياحة تقدمًا شديدًا، وقد كانت هذه الأعاجم تلهو بأشياء زينها الشيطان لهم، فازجر مَن قبلك من المسلمين عن ذلك، فلعمري لقد آن لهم أن يتركوه مع قراءة كتاب الله، وإنه عن ذلك الباطل واللهو من الغناء وما أشبهه، فمن لم ينته فنكِّل به غير معتدٍ، ولا مسرف، إن شاء الله، والسلام». نقلًا من «أنساب الأشراف» للبلاذري (٨/ ١٩٢).

قلت: هذه الغَيرة من نفحات الرحمن، وتوفيق الإله ذي الجلال والإكرام، وتأييده سبحانه لهذا الخليفة الراشد، تأييدًا منقطع النظير في حق كثير ممن جاء بعده، فهذه الحماية والرعاية منه بسببها دامت السلامة، واستمرت العافية في النساء، وحصل الإصلاح.

والأمر الذي قد يغفل عنه القراء لهذا المقال، هو أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عماله، ولم يكن كلامًا قاله، وحدَّث به في مجلس وكفى، بل كتب إلى عماله بهذا الكتاب فهذا هو الإصلاح العام الذي يحتاج إليه ولاة الأمور؛ وفَّقهم الله!

٢ عن ميمون بن مهران رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «قال لي عمر بن عبد العزيز: لا تأتين سلطانًا وإن أمرته بمعروف، ولا تخلون بامرأة وإن قرأت عليها القرآن، ولا تصحبن عاقًّا؛ فإنه لن يصلك، وقد عَقَّ والديه».

أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٨/ ٢٠١).

قلت: سيرة عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ في إصلاح الرعية مشهورة، وشبيهة بسيرة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فمن أخذ من ولاة الأمور بسيرتهما كان من أصحاب الإصلاح الأكبر، وسائس الدنيا بالدين، والرعية بالوقاية، والحماية، والرعاية.

غَيرة الخليفة عبد الملك بن مروان رَحِمَهُ اللَّهُ.

١ في كتاب «أخبار النساء» لابن الجوزي ص(١١٠-١١١): «نزل أعرابي من طيئ، يقال له: المثنَّى بن معروف، بأبي جبر الفزاري، فسمعه يومًا يقول: لوددت أني بت الليلة خاليًا ببنت عبد الملك بن مروان! فقال المثنَّى: أحلالًا أم حرامًا؟! فقال: ما أبالي! قال: فوثب إليه فضرب رأسه برِحَالَهِ فشجّه، ثم ارتحل وهو يقول:

أبلغ أمير المؤمنين رسالة ... على النأي إني قد وترت أبا جبرِ
نشرت على اليافوخ منه رحَالَةً ... لنصري أمير المؤمنين ولا يدري
وما كان شيء غير أني سمعته ... ينادي نساء المؤمنين بلا مهرِ

قال: فبلغ ذلك أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان، فأهدر دم أبي جبر، وبعث إلى المثنّى بصلة جزيلة».

أيها القراء: انظروا إلى غَيرة المثنَّى على امرأة ليست من محارمه، بل من عموم المسلمين، فهكذا تكون الغَيرة على عموم نساء المسلمين، لا سيما نساء قدوة الناس من علماء، وملوك، وأمراء، وتأملوا في موقع فعل المثنَّى عند الخليفة عبد الملك، حتى جادت نفس الخليفة بالمال الوفير، مكافأة للمثنَّى، فهكذا فليكن تعامل المسلم مع من ذَبَّ عن عرضه:

أصون عرضي بمالي لا أدنسه لا بارك الله بعد العرض في المالِ

ولكن نشكو إلى الله مما هو حاصل من بعض ولاة أمور المسلمين، يتقاضون أموالاً من زعماء الكفر مشروط عليهم فيها فتح الأبواب للمنظمات التنصيرية أن تدعو إلى النصرانية، والإلحاد، وإلى كل رذيلة وفساد، وفتح الأبواب للأحزاب التي تتمالأ مع المنظمات التنصيرية في تنفيذ ما تريده هذه المنظمات، فتقوم الأحزاب المشار إليها بأيديها وأرجلها في تنفيذ ذلك.

٢ عن المدائني، عن محمد بن عدي بن النهاس بن قهم، قال: «أصابت الناس قحمة، أو قال حطمة، فخرجوا إلى الشام يطلبون الريف، فصارت جارية من العرب إلى بيت من يهود تخدمهم، فوقع عليها رجل منهم، غصبها نفسها؛ فضرب عبد الملك عنق اليهودي، وأخذ ماله فأعطاه أهل الجارية، ويقال: إنه صلب اليهودي حين قتله».

أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٧/ ٢٤٦).

انظروا معشر القراء: كيف جعل الخليفة عبد الملك المرأة المسلمة المشار إليها كأنها ابنته في الانتقام ممن اعتدى عليها.

غَيرة الخليفة هشام بن عبد الملك رحمه الله

١ ذُكِرَ: أن إبراهيم بن هشام خال هشام بن عبد الملك بن مروان والي المدينة، فوّضه الخليفة هشام في إمرة الحج بالناس، فمنع النساء الطواف مع الرجال، قال ابن جريج: فأخبرت عطاء بن أبي رباح رضي الله عنه بذلك، فقال: كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟ قلت: أبعد الحجاب أو قبل؟ قال: إي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب، قلت: كيف يخالطن الرجال؟ قال: لم يكن يخالطن، كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حَجْرَة من الرجال لا تخالطهم، فقالت امرأة: انطلقي نستلم يا أم المؤمنين، قالت: عنك! وأبت.

علقه البخاري رقم (١٦١٨) بصيغة الجزم، ووصله عبد الرزاق رقم (٩٠١٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١/ ٢٥١). وهو صحيح.

وجه الاستدلال من هذه القصة: أن الخليفة هشام بن عبد الملك وافق إبراهيم بن هشام في منع النساء من الطواف مع الرجال مختلطات بهم.

٢ عن الوليد بن يعقوب، عن أبيه، قال: «دخل مسلمة بن عبد الملك على أخيه هشام بن عبد الملك، وعنده خادم جميل، عليه عمامة سوداء، وثياب وشي[1]، فقال مسلمة: يا أمير المؤمنين، أي فتياننا هذا؟ قال: هذا خادم لي. فقال: يا أمير المؤمنين، يدخل على حرمك مثل هذا؟! قال: إنه مجبوب، لا يقدر على النساء. قال: إنه إن لم يقدر عليها ذكَّرها الرجال. قال: فأخرجه هشام».

أخرجه ابن الجوزي في «ذم الهوى» ص(١٥١).

انظروا معشر القراء إلى سرعة استجابة الخليفة إلى إزالة ما فيه شبهة حول النساء.

---

(١) أي: مُزيّن، ومطرز، ومنقَّش.

ومفاد هذا التصرف من الخليفة: أن مباعدة النساء عن أنفاس الرجال لا تتوقف فيما هو محرم معلوم، بل حتى فيما هو شبهة كما في هذه القصة.

غَيرة الخليفة سليمان بن عبد الملك رَحِمَهُ اللَّهُ

١ قال ابن حمدون رَحِمَهُ اللَّهُ في «التذكرة الحمدونية» (٩/ ٢٧): «وقد روي في خبر سليمان: أنه شك في الجارية لما ألهاها الغناء، وكانت إلى جنبه، وظن أن بينها وبين المغنِّي شيئًا، وكان سليمان شديد الغَيرة، فكشف عن أمرهما، فلم يكن بينهما سبب ولا معرفة، فلم تطب نفسه أن يتركه سويًّا؛ فخصاه».

قال ابن عبد ربه رَحِمَهُ اللَّهُ في «العقد الفريد» (٦/ ٣٢): «وكان سليمان بن عبد الملك مفرط الغَيرة، فسمع مغنيًّا في عسكره، فقال: اطلبوه! فجاءوا به، فقال له: أعد علي ما تغنّيت به. فغنى واحتفل، وكان سليمان أغير الناس فقال لأصحابه: كأنها والله جرجرة[1] الفحل في الشوك، وما أحسب أنثى تسمع هذا إلا صبت وأمر به فخصي».

والقصة أيضًا في «المستطرف» (٢/ ٣٢٣-٣٢٤)، و«جمهرة الأمثال» (١/ ٤٣٧).

٢ وفي «تاريخ ابن الوردي» (١/ ٢٤٤) في ترجمة سليمان بن عبد الملك: «وكان غيورًا، أمر بخصي المخنثين بالمدينة، فخصاهم عامله أبو بكر بن محمد بن عمرو الأنصاري».

تنبيهٌ: خصي بني آدم ولو كانوا عبيدًا لا يجوز.

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ في «الاستذكار» (٢٧/ ٧٣): «ولم يختلفوا: أن خصاء بني آدم لا يجوز».

---

(١) أي: صوت الفحل.

وقد طرقت هذه المسألة في كتابي "إجماعات المفسرين"، سورة النساء الآية (١١٩).

غَيرة الخليفة الوليد بن عبد الملك رَحِمَهُ اللَّهُ

عن أبي مسهر قال: «كان وضاح اليمن نشأ هو وأم البنين صغيرين، فأحبها وأحبته، وكان لا يصبر عنها، حتى إذا بلغت حجبت عنه، فطال بهما البلاء، فحج الوليد بن عبد الملك، فبلغه جمال أم البنين وأدبها، فتزوجها، ونقلها إلى الشام.

قال: فذهب عقل وضاح عليها، وجعل يذوب وينحل، فلما طال عليه البلاء خرج إلى الشام، فجعل يطوف بقصر الوليد بن عبد الملك كل يوم لا يجد حيلة، حتى رأى يومًا جارية صفراء، فلم يزل حتى أنس بها، فقال لها: هل تعرفين أم البنين؟ فقالت: إنك تسأل عن مولاتي، فقال: إنها لابنة عمي، وإنها لتسر بمكاني وبموضعي، فلو أخبرتها. قالت: إني أُخبرها. فمضت الجارية، فأخبرت أم البنين، فقالت: ويلك أوحيّ هو؟ قالت: نعم. قالت: قولي له: كن مكانك حتى يأتيك رسولي، فلن أدع الاحتيال لك، فاحتالت إلى أن أدخلته إليها في صندوق، فمكث عندها حينًا، فإذا أمنت أخرجته فقعد معها، وإذا خافت عين الرقيب أدخلته الصندوق، فأهدي للوليد بن عبد الملك يومًا جوهر، فقال لبعض خدمه: خذ هذا الجوهر فامض به إلى أم البنين، وقل لها أُهدي هذا إلى أمير المؤمنين، فوجَّه به إليك، فدخل الخادم من غير استئذان، ووضاح معها فلمحه، ولم تشعر أم البنين، فبادر إلى الصندوق، فدخله، فأدى الخادم الرسالة إليها، وقال لها: هبي لي من هذا الجوهر حجرًا، فقالت: لا أم لك وما تصنع أنت بهذا، فخرج وهو عليها حنق، فجاء الوليد فخبَّره الخبر، ووصف له الصندوق الذي رآه دخله، فقال

له: كذبت لا أم لك، ثم نهض الوليد مسرعًا، فدخل إليها، وهي في ذلك البيت، وفيه صناديق عداد، فجاء حتى جلس على ذلك الصندوق الذي وصف له الخادم، فقال لها: يا أم البنين، هبي لي صندوقًا من صناديقك هذه، فقالت: يا أمير المؤمنين، هو وأنا لك. فقال: لا أريد غير هذا الذي تحتي! قالت: يا أمير المؤمنين، إن فيه شيئًا من أمور النساء، قال: ما أريد غيره، قالت: هو لك، فأمر به فحُمل، ودعا بغلامين، فأمرهما بحفر بئر، فحفرا حتى إذا بلغا الماء وضع فمه على الصندوق، وقال: أيها الصندوق، إنه قد بلغنا عنك شيء فإن كان حقًّا فقد دفنا خبرك ودرسنا أثرك، وإن كان كذبًا فما علينا في دفن صندوق من خشب حرج، ثم أمر به فأُلقي في الحفرة، وأمر بالخادم فقذف في ذلك المكان فوقه، وطم عليهما جميعًا التراب.

قال فكانت أم البنين توجد في ذلك المكان تبكي، إلى أن وجدت يومًا مكبوبة على وجهها ميتة». نقلًا من كتاب «ذم الهوى» لابن الجوزي ص(٣٧٣-٣٧٤).

ويستفاد من هذه القصة -إلى جانب غَيرة الخليفة الوليد بن عبد الملك-: ما كانت عليه النساء من ملازمة البيوت، حتى إن من أراد أن يصل إلى امرأة خارج بيتها لا يتمكن من ذلك، وأما اليوم فريدو النساء لا يحتاجون إلى المجيء إلى بيوتهن، بل غاية ما فيه أن يتواصل بها ويتواعد معها على اللقاء في أي مكان، في الشارع، أو في الفندق، أو في الحديقة، وغير ذلك، فتصل المرأة إلى الرجل، فيظفر بها كما يظفر الأسد بفريسته.

غَيرة الخليفة العباسي المنصور رحمه الله

١ قال البلاذري رحمه الله في «أنساب الأشراف» (٤/٢٥٢): «حدثني المدائني، قال: كان أمير المؤمنين المنصور يقول: الملوك تحتمل كل شيء إلا ثلاث خلال: إفشاء السر، والتعرض للحُرَم، والقدح في الملك».

قلت: الغَيرة في هذا النقل: أن الخليفة المنصور جعل التعرض للمحارم مما لا يقبله الملوك، فما بال كثير من ملوك عصرنا، ورؤساء زماننا، قد ضيعوا هذا السير المنير، ففتحوا الباب على مصراعيه في أمر النساء؟! فليجدِّدوا غَيرتهم ليلحقوا بركب الملوك الغيورين.

٢ قال أبو الفرج الأصبهاني في كتاب «الأغاني» (١/ ٧٨-٧٩): «قدمت امرأة مكة وكانت من أجمل النساء فبينا عمر بن أبي ربيعة يطوف إذ نظر إليها فوقعت في قلبه فدنا منها فكلمها فلم تلتفت إليه، فلما كان في الليلة الثانية جعل يطلبها حتى أصابها، فقالت له: إليك عني يا هذا، فإنك في حرم الله، وفي أيام عظيمة الحرمة، فألح عليها يكلمها حتى خافت أن يشهرها، فلما كان في الليلة الأخرى قالت لأخيها: اخرج معي يا أخي، فأرني المناسك، فإني لست أعرفها، فأقبلت، وهو معها، فلما رآها عمر أراد أن يعرض لها، فنظر إلى أخيها معها فعدل عنها، فتمثلت المرأة بقول النابغة الذبياني:

تَعْدُو الذئابُ على مَنْ لا كِلاَبَ له ... وتَتّقي صَوْلَةَ المُسْتأسِدِ الحامي

قال إسحاق: فحدثني السندي مولى أمير المؤمنين أن المنصور قال وقد حدث بهذا الخبر: وددت أنه لم تبق فتاة من قريش في خدرها إلا سمعت بهذا الحديث».

قلت: ما تمناه الخليفة المنصور لكل فتاة قرشية من سماعهن هذه القصة؛ لأنها أشادت بالرجال حماة النساء، وشبهتهم بالأُسود، وقد وُجدت في أيامنا دعوة أوربية غربية ديمقراطية، وهي: أن المرأة حرة لا تحتاج إلى محرم في سفرها، فجعلوا المرأة في متناول العابثين بها، والمفسدين لها، والمتاجرين بها.

٣ قال حماد التركي: «كنت واقفًا على رأس المنصور فسمع جلبة في الدار، فقال: ما هذا يا حماد انظر؟ فذهبت فإذا خادم له قد حبس حوله الجواري وهو يضرب لهن الطنبور وهن يضحكن، فجئت فأخبرته، فقال: وأي شيء

الطنبور؟ فقلت: خشبة من حالها وصفتها، فقال: فما يدريك أنت ما الطنبور، قلت: رأيته بخراسان، فقال: هات نعلي، فأتيته بها، فقام يمشي رويدا حتى أشرف عليهم، فلما بصروا به تفرقوا، فقال: خذه، فأخذته، فقال: اضرب به رأسه، فلم أزل أضرب به رأسه حتى كسرته، ثم قال: أخرجه من قصري واذهب به إلى حمران بالكرخ، وقل له يبيعه». نقلًا من «المنتظم» لابن الجوزي (٧/ ٣٤٦).

غَيرة الخليفة العباسي موسى الهادي رحمه الله

قيل: «إن الخيزران كانت متبسطة في دولة المهدي تأمر وتنهى، وتشفع، وتبرم، وتنقض، والمواكب تروح وتغدو إلى بابها، فلما ولي الهادي وكان شديد الغَيرة كره ذلك، وقال لها: ما هذه المواكب التي يبلغني أنها تغدو وتروح إلى بابك؟! أما لك مغزل يشغلك؟ أو مصحف يذكرك؟ أو بيت يصونك؟ والله وإلا أنا نفي من قرابة رسول الله ﷺ، لئن بلغني أنه وقف ببابك أحد قوّادي وخاصّتي، لأضربن عنقه، ولأقبضن ماله».

نقلًا من «الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية» لابن الطقطقي ص(١٨٩).

والغَيرة في هذه القصة منقطعة النظير في الحزم؛ لأنها في أمر كبير لا يحزم فيه إلا الأقوياء الأشداء في الغَيرة، كما فعله الخليفة المذكور، فولاة الإسلام أحق بهذا الحزم من غيرهم.

غَيرة الخليفة العباسي المقتدي بأمر الله رحمه الله

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» (١٦/ ١٤١) في ترجمة أمير المؤمنين العباس المقتدي بأمر الله: «وكان غَيورًا على حريم الناس».

هنيئًا هنيئًا لمن أُعطي هذه الغَيرة العامة على نساء المسلمين، فأي مجتمع

أسعد من المجتمع الذين وَلِيُّ أمره يَغار على أعراض رعيته كما يَغار على عرضه؟!

فيا ليت ولاة أمور المسلمين في العصور المتأخرة يتصفون بهذه الغَيرة، ويُتوجون أنفسهم بالشجاعة في حماية الأعراض.

غَيرة الخليفة العباسي المعتصم بالله رَحِمَهُ اللَّهُ

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «المنتظم» (١١/ ٢٩): «وقد بلغنا: أن امرأة مسلمة ببلاد الروم أُسرت في حرب جرت بينهم وبين المسلمين، فجعلت تنادي: وا معتصماه! فلما بلغه ذلك قال على فوره: لبيك! لبيك! وتقدم فركب من ساعته وهو يقول: لبيك! لبيك! فلحقه الناس حتى دخل أرض الروم، وأنقذ المرأة ونكأ في الروم».

وذكر القصة بشيء من التفصيل وبأوسع من ابن الجوزي، ابن العماد رَحِمَهُ اللَّهُ في «شذرات الذهب» (٣/ ١٢٩)، وسمى المدينة التي افتتحها المعتصم بسبب قضية هذه المرأة، وهي مدينة عمورية.

غَيرة الخليفة العباسي المعتضد بالله رَحِمَهُ اللَّهُ

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «البداية والنهاية» (١٤/ ٧٠٤-٧٠٥): «ذكر القاضي أبو الحسن محمد بن عبد الواحد الهاشمي عن شيخ من التجار قال: كان لي على بعض الأمراء مال كثير، فماطلني ومنعني حقي، وجعل كلما جئت أطالبه حجبني عنه، ويأمر غلمانه يؤذونني، فاشتكيت عليه إلى الوزير، فلم يفد ذلك شيئًا وإلى أولياء الأمر من الدولة، فلم يقطعوا منه شيئًا، وما زاده ذلك إلا منعًا وجحودًا، فأيست من المال الذي عليه ودخلني هم من جهته، فبينما

أنا كذلك وأنا حائر إلى من أشتكي، إذ قال لي رجل: ألا تأتي فلانًا الخياط إمام مسجد هناك، فقلت: وما عسى أن يصنع خياط مع هذا الظالم، وأعيان الدولة لم يقطعوا فيه، فقال لي: هو أقطع وأخوف عنده من جميع من اشتكيت إليه، فاذهب إليه لعلك أن تجد عنده فرجًا. قال: فقصدته غير محتفل في أمره فذكرت له حاجتي وما لي وما لقيت من هذا الظالم، فقام معي فحين عاينه الأمير قام إليه وأكرمه واحترمه وبادر إلى قضاء حقي الذي عليه فأعطانيه كاملًا من غير أن يكون منه إلى الأمير كبير أمر، غير أنه قال له: ادفع إلى هذا الرجل حقه، وإلا أذنت! فتغير لون الأمير ودفع إليَّ حقي، قال التاجر: فعجبت من ذلك الخياط مع رثاثة حاله وضعف بنيته كيف انطاع ذلك الأمير له، ثم إني عرضت عليه شيئًا من المال فلم يقبل مني شيئًا، وقال: لو أردت هذا لكان لي من الأموال ما لا يحصى. فسألته عن خبره وذكرت له تعجبي منه وألححت عليه، فقال: إن سبب ذلك أنه كان عندنا هاهنا رجل تركي شاب حسن أمير، فلما كان ذات يوم أقبلت امرأة حسناء قد خرجت من الحمام وعليها ثياب مرتفعة ذات قيمة، فقام إليها وهو سكران فتعلق بها يريدها على نفسها ليدخلها منزله، وهي تأبى عليه وتصرخ بأعلى صوتها: يا معشر المسلمين، أنا امرأة ذات زوج، وهذا الرجل يريدني على نفسي ليدخلني منزله، وقد حلف زوجي بالطلاق أن لا أبيت في غير منزله ومتى بت هاهنا طلقت منه، ولحقني بسبب ذلك عار لا تدحضه الأيام ولا تغسله المدامع! قال الخياط: فقمت إليه فأنكرت عليه وأردت خلاص المرأة من يديه فضربني بدبوس في يده فشج رأسي، وغلب المرأة على نفسها وأدخلها منزله قهرا فرجعت أنا فغسلت الدم عني وعصبت رأسي وصليت بالناس العشاء، ثم قلت للجماعة: إن هذا قد فعل ما قد علمتم فقوموا معي إليه لننكر عليه ونخلص المرأة منه فقام الناس معي فهجمنا عليه داره، فثار إلينا في جماعة من غلمانه

بأيديهم العصي والدبابيس يضربون الناس، وقصدني هو من بينهم فضربني ضربًا شديدًا مبرحًا حتى أدماني، وأخرجنا من منزله ونحن في غاية الإهانة، فرجعت إلى منزلي وأنا لا أهتدي إلى الطريق من شدة الوجع وكثرة الدماء فنمت على فراشي فلم يأخذني نوم وتحيرت ماذا أصنع حتى أنقذ المرأة من يده في هذه الليلة؛ لترجع فتبيت في منزلها؛ حتى لا يقع على زوجها الطلاق فألهمت أن أؤذن للصبح في أثناء الليل؛ لكي يظن أن الصبح قد طلع فيخرجها من منزله فتذهب إلى منزل زوجها فصعدت المنارة وجعلت أنظر إلى باب داره وأنا أتكلم على عادتي قبل الأذان هل أرى المرأة قد خرجت ثم أذنت فلم تخرج ثم صممت إن لم تخرج أقمت الصلاة حتى يتحقق الصباح، فبينا أنا أنظر هل تخرج المرأة أم لا؟ إذ امتلأت الطريق فرسانا ورجالة وهم يقولون: أين الذي أذن هذه الساعة؟ فقلت: هأنذا! وأنا أريد أن يعينوني عليه، فقال: انزل. فنزلت، فقالوا: أجب أمير المؤمنين. فأخذوني وذهبوا بي لا أملك من نفسي شيئا، وما زالوا بي حتى أدخلوني على الخليفة المعتضد بالله، فلما رأيته جالسا في مقام الخلافة ارتعدت من الخوف وفزعت فزعا شديدا، فقال: ادن. فدنوت، فقال لي: ليسكن روعك وليهدأ قلبك. وما زال يلاطفني حتى اطمأننت وذهب خوفي، فقال: أنت الذي أذنت هذه الساعة؟ قلت: نعم يا أمير المؤمنين. فقال: ما حملك على أن أذنت هذه الساعة وقد بقي من الليل أكثر مما مضى منه، فتغر بذلك الصائم والمسافر والمصلي وغيرهم. فقلت: يؤمنني أمير المؤمنين حتى أقص عليه خبري؟ فقال: أنت آمن. فذكرت له القصة، قال: فغضب غضبا شديدًا وأمر بإحضار ذلك الأمير والمرأة من ساعته على أي حالة كانا، فأحضرا سريعًا، فبعث بالمرأة إلى زوجها مع نسوة من جهته ثقات، ومعهن ثقة من جهته أيضا، وأمره أن يأمر زوجها بالعفو والصفح عنها والإحسان إليها، فإنها مكرهة ومعذورة، ثم أقبل على ذلك

الشاب الأمير، فقال له: كم لك من الرزق؟ وكم عندك من المال؟ وكم عندك من الجواري والزوجات؟ فذكر له شيئًا كثيرًا. فقال له: ويحك أما كفاك ما أنعم الله به عليك، حتى انتهكت حرمة الله وتعديت حدوده، وتجرأت على السلطان. وما كفاك ذلك حتى عمدت إلى رجل أمرك بالمعروف ونهاك عن المنكر فضربته وأهنته وأدميته؟! فلم يكن له جواب، فأمر به فجعل في رجله قيد وفي عنقه غل ثم أمر به فأدخل في جوالق ثم أمر به فضرب بالدبابيس ضربًا شديدًا حتى خفت صوته، ثم أمر به فألقي في دجلة فكان ذلك آخر العهد به، ثم أمر بدرا صاحب الشرطة أن يحتاط على ما في داره من الحواصل والأموال التي كان يتناولها من بيت المال بغير حلها، ثم قال لذلك الرجل الصالح الخياط: كلما رأيت منكرًا صغيرًا كان أو كبيرًا ولو على هذا - وأشار إلى صاحب الشرطة - فأعلمني به، فإن اتفق اجتماعك بي وإلا فعلامة ما بيني وبينك أن تؤذن في مثل وقت أذانك هذا. قال: فبهذا السبب لا آمر أحدًا من هؤلاء الدولة بشيء من الخير أو أنهاه عن شيء إلا بادر إلى امتثاله وقبوله خوفا من المعتضد وما احتجت أن أؤذن في مثل تلك الساعة إلى الآن».

غَيرة الخليفة العباسي المستظهر بالله رَحِمَهُ اللَّهُ

قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٦/ ١٧٦): «وفي شهر رمضان أمر الخليفة المستظهر بالله بفتح جامع القصر، وأن يبيض وأن يصلى فيه التراويح، وأن يجهر بالبسملة، وأن يمنع النساء من الخروج ليلًا للفرجة».

غَيرة الملك عماد الدين زنكي رَحِمَهُ اللَّهُ

قال ابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «الكامل» (٩/ ١٤٣) في عماد الدين زنكي: «وكان

شديد الغَيرة، ولا سيما على نساء الأجناد، وكان يقول: إن لم نحفظ نساء الأجناد بالهيبة، وإلا فسدن؛ لكثرة غيبة أزواجهن في الأسفار».

وقال جمال الدين الحموي رَحِمَهُ اللَّهُ في «مفرج الكروب في أخبار بني أيوب» (١/ ١٠٤) وهو يترجم للملِك المذكور: «وكان شديد الغَيرة، لا سيما على نساء الأجناد، وكان التعرض إليهن من الذنوب التي لا تغتفر، وكان يقول: إن جندي لا يفارقوني في أسفاري، وقلَّ ما يقيمون عند أهلهم، فإن نحن لم نمنع من التعرض إلى حُرمهم هلكن وفسدن. وكان قد ولّى قلعة الجزيرة دزدارًا يقال له: نور الدين حسن البربطي، وكان من خواصه، وكان غير مرضي السيرة، فبلغه أنه يتعرض للحُرَم، فأمر حاجبه صلاح الدين محمد بن أيوب الياغيسياني -صاحب حماة- أن يسير مجدّا، ويدخل الجزيرة بغتة، فإذا دخلها أخذ البربطي وقطع ذَكَرَه، وقلع عينيه، عقوبة له لنظره بهما إلى الحُرَم، ثم يصلبه!».

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «البداية والنهاية» (١٦/ ٣٤١): «وكان من أشد الناس غَيرة على نساء الرعية».

قلت: فأين ولاة الأمور في عصرنا من هذا الحزم؟!

وقد أفادت هذه القصة: أن الأعراض مثل النار، فكما أن من اقترب من النار أحرقته بلهبها، فكذلك من اقترب من أعراض المسلمين أهلكته.

غَيرة أبي بكر السلطان العادل سيف الدنيا والدين رَحِمَهُ اللَّهُ

قال ابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «الكامل في التاريخ» (١٠/ ٤٤٧): «كان غَيورًا شديد الغيرة، لا يدخل دوره غير الخدم الصغار، فإذا كبر أحدهم منعه».

وقال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٤٥٦) في ترجمة المذكور: «وكان غَيورًا، لا يدخل داره خصي إلا دون البلوغ».

والغَيرة في هذا النقل: أن هذا المِلك كان لا يقبل في داره الخصي الذي قد بلغ، مع أن الخصي قد أُذهبت شهوته بالخصاء، لكن الكُمَّل في الغَيرة لا يكتفون بهذا؛ لأنه قد يتحدث عن النساء، ويجلب عليهن فتنة من قِبل غيره.

غَيرة الملك أبي القاسم نور الدين محمود زنكي رَحِمَهُ اللَّهُ

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «السير» (٢٠/ ٥٣١) في ترجمة المذكور: «صاحب الشام، الملك العادل نول الدين ناصر أمير المؤمنين، تقي الملوك، ليث الإسلام».

وقد ذُكرت قصة لهذا المِلك تدل على عظيم غَيرته.

قال محمد بن إسماعيل المقدم في «عودة الحجاب» (٣/ ١٢٨-١٢٩): «في القرن السابع الهجري حين ضرب التفرق أطنابه بين المسلمين حتى أضعفهم، واحتل الصليبيون قسمًا من بلادهم، وطمعوا في المزيد، واستعانوا ببعضهم على بعض حتى أوشكوا أن يحتلوا مصر، فَكَّرَ حاكم مصر الفاطمي آنذاك المدعو العاضد لدين الله أن يستعين بوالي الشام نور الدين زنكي، ولكنْ كيف وملك الشام لا يعترف بالخليفة الفاطمي في مصر، ولا يؤمن بشرعية خلافته، وحكمه إنما يدين بالاعتراف للخلافة العباسية في بغداد، وبينها وبين الفاطميين أشد الخصام؟ لقد وجد الحل بواسطة المرأة، والغَيرة على كرامتها، وهكذا أرسل العاضد إلى نور الدين زنكي رسالة استنجاد أرفقها بأبلغ نداء: أرفقها بخصلة من شعور نساء بيت خلافته في القاهرة، وكان أن بلغ التأثير مداه في قلب نور الدين، فسرت حمية الغَيرة والنخوة في جند الشام وأهله، فبذلوا- لإنقاذ مصر من الصليبيين- فلذات أكبادهم بقيادة أسد الدين شيركوه، ويوسف بن أيوب صلاح الدين الأيوبي».

قلت: فحيثما وجدت الغَيرة وجد النصر، ووجد الأمان، والاستقرار،

والعزة، والشرف، والقوة، والهيبة لأهل الغَيرة، لا سيما إذا كانوا ولاة أمور الولاية الكبرى التي يُوزع بها ما لا يُوزع بالقرآن.

غَيرة السلطان عز الدين مسعود بن مودود بن عماد الدين زنكي رَحِمَهُ اللَّهُ

قال أبو شامة رَحِمَهُ اللَّهُ في «الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية» (٣/ ٦٢): «وكان -عز الدين مسعود بن مودود صاحب الموصل- غيورًا، شديد الغَيرة، لم يترك أحدًا من الخدم يدخل دور نسائه إذا كبر، إنما يدخل عليهن الخدم الصغار».

الذي نستفيده من هذا النقل: أن ولاة الأمور لم تكن ولايتهم تشغلهم عن صيانة أهليهم.

وهذا السرد الذي سبق ذكره من غَيرة السلطان عز الدين زنكي وغيره من ولاة الأمور هو من باب الإفادة بما وقفت عليه في اطلاعي على سير هؤلاء الأئمة، وما قَّدموه للأمة، وقاموا به من حفظ الحُرمة، ودفع المذمة.

ولا يفهم من هذا: أن من لم أذكره من خلفاء بني أمية، وبني العباس، والمماليك، والعثمانيين أنهم لم يكونوا أصحاب غَيرة، بل الأصل أن هذه الغَيرة كانت فيهم جميعًا؛ بدليل: أنه لم يُنقل عنهم خلاف ما ذكرنا، ولو وجد ذلك لنقل إلينا؛ لأن هذه الأحداث تُدَوَّن وتنشر، لا سيما أحداث الخلفاء، والملوك، والرؤساء، وهذا التدوين أمر معلوم علمًا عامًّا عند المسلمين.

وعلى ما سبق ذكره: نجزم بأن ولاة أمور المسلمين على مر العصور كانوا حماة أعراض المسلمين، تأخذهم الغَيرة إذا وجد من يمس بكرامة المسلمة، ولم

يُعلم أن واحدًا منهم أخذ مالًا؛ مساومًا في ذلك بأعراض المسلمين، ومتاجرًا بنسائهم، أو سَهَّل لأعداء الإسلام الوصول إلى أعراض المسلمين، لا بقانون، ولا بخطط مبرمة سِرّيّة، ولا ببعض طرق مَن يسعى لإفساد المسلمة.

وولاة الأمور في عصرنا لا يزال في كثير منهم غَيرة محمودة، ومن ضعفت غَيرته فلا يزال المجال أمامه مهيئًا لاستدراك ما فات، وتجديد ما اندثر، وإصلاح ما فسد، وبناء ما انهدم.

فالله أسأل أن يمد ولاة أمور المسلمين بعونه، وأن ينصرهم بنصره، وأن يهيئ لهم البطانة الصالحة، والأمناء في مجالسهم، والأوفياء لهم، ولأمتهم، ولدينهم، وربهم في إقامة الإسلام، وإصلاح الدنيا به.

غَيرة الملك المنصور يعقوب بن يوسف صاحب المغرب رَحِمَهُ اللَّهُ

قال سبط ابن الجوزي رحمه الله في «مرآة الزمان في تواريخ الأعيان» (٢٢/ ٧٤) وهو يذكر مكارم المُترجم له: «ومنها ما حكاه لي أبو العباس أيضا، قال: اشتهرت امرأة بالزهد، وأنها ما تأكل الخبز، فبعث إليها يعقوب وقال: أقيمي عندي في القصر أياما لأتبارك بك. فأقامت عنده مدة، فدخلت بعض جواريه إلى السقاية يوما فرأت الزاهدة تأكل الخبز في بيت الماء، فبهتت، وجاءت إليه، فأخبرته، فقال لها: والله لئن سمع هذا غيري منك لأقتلنك. ثم بحث عن ذلك، فوجده صحيحا، فأرسل إلى الزاهدة خمس مئة دينار وثيابا وقال لها: قد حصلنا على البركة بمقامك عندنا، وقد سألني بنو عمي أن تقيمي عندهم في قصرهم مثلما أقمت عندنا لتصل إليهم بركتك. فانتقلت إليهم، ولم يُظْهر أمرَ المرأة».

غَيرة الأمراء على أعراض المسلمين

غَيرة الأمراء وهم أصحاب الولايات الخاصة لا تَقِلّ عن غَيرة ولاة الأمور الذين ولايتهم ولاية عامة؛ لأنهم كلهم شربوا من المنبع الصافي، والمورد العَذْب الزلال، منهاج النبوة، وحياض الشريعة المنيفة، فتربعت الغَيرة على قلوبهم كما كانت في المتقدِّمين.

وأيضًا هم على ثغرة كبيرة، فهم قوة لولاة الأمور، بل هم كولاة الأمور في الولايات التي تحت أيديهم، وما ذكرته من التعليقات على كثيرٍ من قصص ولاة الأمور، هو منطبق على قصص الأمراء.

والمطلوب من القراء: التأمل في هذه النقولات، وما فيها من فوائد، وشوارد، وعوائد تشد إليها الرحال!

وها هي أخي القارئ الكريم بين يديك:

غَيرة أمير المدينة إبراهيم بن هشام المخزومي رَحِمَهُ اللَّهُ

قال ابن جريج رَحِمَهُ اللَّهُ: «أخبرني عطاء، إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال».

علقه البخاري مجزومًا رقم (١٦١٨) ووصله عبد الرزاق في "مصنفه" رقم (٩٠١٨)، والفاكهي في "أخبار مكة" (١/ ٢٥١)، وهو صحيح.

غَيرة الأمير الشريف روح بن زنباع بن روح بن سلامة أبو زرعة الجذامي الفلسطيني سيد قومه رحمه الله

قالت هند بنت النعمان بن بشير لزوجها روح بن زنباع، وكان شديد الغَيرة: «عجبًا منك، كيف يُسَوِّدك قومك وفيك ثلاث خصال: أنت من جذام، وأنت جبان، وأنت غَيور؟، فقال لها: أما جذام فإني في أرومتها، وأما الجبن فإنما لي نفس واحدة، فأنا أحفظها، ولو كانت لي نفس أخرى لجدت بها، وأما الغَيرة فحقيق لمن كانت له امرأة حمقاء مثلك أن يغار عليها؛ مخافة أن تجيئه بولدٍ من غيره، فتقذف به في حجره». نقلًا من «أخبار النساء» لابن الجوزي ص (١١٥-١١٦).

غَيرة الأمير الحجاج بن يوسف الثقفي رحمه الله:

١ ذكر أهل السير كما في «معجم البلدان» (٥/٢٦٣-٢٦٤): «أن الكرك وهم شراة كفار تلك الناحية، -ناحية المولتان في بلاد الهند-، سبوا نسوة من المسلمين، فصاحت امرأة منهم: يا حَجَّاجاه! فبلغه ذلك، فأرسل إلى داهر ملك الديبل، وأمره على الغزو لهؤلاء الذين سبوا النسوة، فحلف أنه لا طاعة له على الذين أخذوهن فاستأذن عبد الملك في غزوه فلم يأذن له، فلما ولي الوليد استأذنه فأذن له، فبعث لذلك محمد بن القاسم بن أبي عقيل ابن عمه فقتل داهرًا، وفتح مولتان من بلاد الهند».

وفي المصدر نفسه (٥/٤٠٣): «فجعل [أي: الحجاج] يقول: لبيك! لبيك! وأنفق سبعة آلاف ألف درهم حتى افتتح الهند، واستنقذ المرأة وأحسن إليها».

٢ صعد الحجاج المنبر فذكر الله عز وجل بما هو أهله، ثم قال: «إن الله

عز وجل لم ينصركم يا أهل الشام على عدوكم؛ لأنكم أكثر منهم عددًا، وأظهر قوة، ولقد كانوا أثرى منكم، وأقوى وهم في بلادهم، ومادتهم تأتيهم من مصرهم وبيوتهم، فهم يستندون إلى ذلك ويعتصمون به، ولكنكم كنتم أهل الطاعة، وكانوا أهل المعصية، فنصركم الله عز وجل بغير حول منكم ولا قوة، فاحمدوا الله عز وجل على نعمه، ولا تبغوا، ولا تظلموا، وإياكم أن يبلغني أن رجلًا منكم دخل بيت امرأة فلا يكون له عندي عقوبة إلا السيف، أنا الغيور ابن الغيور، لا أداهن في الريبة، ولا أصبر على الفاحشة».

نقلًا من «أنساب الأشراف» للبلاذري (٧/ ٣٢٩).

٣ قال المدائني: «لما قدم الحجاج البصرة حضر العيد، فرأى كثرة من حضر من النساء، فقال: إن ترك أهل الشام وهؤلاء أفسدوهن، فابتنى قصره واتخذ فيه حائرًا طويلًا أكثر من ميل، وأنزله أهل الشام لا يخالطهم عراقي، فتغوط أهل الشام فيه، فقال: إنما أردت أن أتخذه لهم، فإذا أفسدوه فأبعدهم الله، وكان في قصره إيوان، وأربع مقاصير، واتخذ صهريجًا، وكان قصره على فرسخ من البصرة أو أكثر، فكان يأتي الجمعة حتى نزل واسطًا». نقلًا من المصدر نفسه (١٣/ ٤١١).

الشاهد من القصة: أن الحجاج باعد بين الرجال من أهل الشام أن يختلطوا بنساء العراق.

٤ في المصدر نفسه (١١/ ٣٨٤): «ومن بني السيد عمرو بن عفرى، وكان عنينًا، وكان يتحدث إلى النساء، فبلغ ذلك الحجاج، فغضب فقال له مثجور ابن غيلان بن خزيمة: إنه عَجيز، أصلح الله الأمير. فأمسك عنه».

غَيرة الأمير خالد بن عبد الله القسري أمير مكة رَحِمَهُ اللَّهُ

قال الفاكهي رَحِمَهُ اللَّهُ في «أخبار مكة» (١/ ٢٥١): «ويُذكر: أن سفيان بن عيينة قال: أول من فَرَّقَ بين الرجال والنساء في الطواف هو خالد بن عبد الله القسري، -وكان أمير مكة في زمن عبد الملك بن مروان-».

غَيرة الأمير عبد الله بن طاهر رَحِمَهُ اللَّهُ

قال ياقوت الحموي رَحِمَهُ اللَّهُ في «معجم البلدان» (٣/ ٣٤٦-٣٤٧):

ذكر الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ في آخر كتابه في «تاريخ نيسابور»: «أن عبد الله بن طاهر لما قدم نيسابور واليًا على خراسان، ونزل بها، ضاقت مساكنها من جنده، فنزلوا على الناس في دورهم غصبًا، فلقي الناس منهم شدةً، فاتفق أن بعض أجناده نزل في دار رجل، ولصاحب الدار زوجة حسنة، وكان غيورًا، فلزم البيت لا يفارقه، غَيرة على زوجته، فقال له الجندي يومًا: اذهب واسق فرسي ماءً فلم يجسر على خلافه، ولا استطاع مفارقة أهله، فقال لزوجته: اذهبي أنت واسقي فرسه لأحفظ أنا أمتعتنا في المنزل، فمضت المرأة، وكانت وضيئة حسنة، واتفق ركوب عبد الله بن طاهر، فرأى المرأة فاستحسنها وعجب من تبذلها، فاستدعى بها، وقال لها: صورتك وهيئتك لا يليق بهما أن تقودي فرسًا وتسقيه، فما خبرك؟! فقالت: هذا فعل عبد الله بن طاهر بنا قاتله الله، ثم أخبرته الخبر، فغضب وحوقل، وقال: لقد لقي منك يا عبد الله أهل نيسابور شرًّا، ثم أمر العرفاء أن ينادوا في عسكره: من بات بنيسابور حل ماله ودمه، وسار إلى الشاذياخ، وبنى فيه دارًا له، وأمر الجند ببناء الدور حوله، فعمرت وصارت محلة كبيرة، واتصلت بالمدينة؛ فصارت من جملة محالها، ثم بنى أهلها بها دورًا وقصورًا».

غَيرة الأمير عمر بن حفصون بن عمر بن جعفر رحمه الله

«كان ابن حفصون لا يورد هذا على أحد إلا أجابه وشكره، فكانت طاعة أهل الحصون بهذا الوجه. وكان أتباعه شطار الناس وشرارهم، فكان يمنيهم بفتح البلاد، وغنائم الأموال، وكان مع ذلك متحببًا لأصحابه، متواضعًا لألافه، وكان مع شره وفسقه، شديد الغَيرة، حافظًا للحُرمة، فكان ذلك مما يميل النفوس إليه، ولقد كانت المرأة في أيامه تجيء بالمال والمتاع من بلد إلى بلد منفردة لا يعترضها أحد من خلق الله». نقلاً من «البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب» (٢/ ١١٤).

وفي كتاب «أعلام مالقه» لأبي عبد الله بن عسكر ص(٣٢٥) ما نصه: «ولم يكن جزاء من مدَّ يده من رجاله إلى امرأة إلا السيف».

غَيرة الأمير حسام الدين أزدمر المجيري رحمه الله

قال مصطفى السباعي في «القلائد من فرائد الفوائد» ص(١٥٠): «ما جرى بين ملك التتار والأمير حسام الدِّين المجيري بعد أن حبسه ملك التتار: قال غازان للمجيري: ما تقول في نسائنا ونسائكم؟ قال: فعلمت أنه يريد التأكيد في قتلي، فتشهدت في نفسي، وأخلصت النية في لقاء الله عز وجل، وقلت: يحفظ الله القآن -وهو لقب ملك التتار- أنت ملك الشرق، ويقبح أن تذكر النساء في هذا المجلس، إن نساءنا يستحين من الله تعالى ومن الناس، ويسترون وجوههن، ونساؤكم أنتم أخبر بهن وبحالهن».

قلت: القصة تشير إلى ما ابتلي به كثير من العجم من ضعف الغَيرة، فبسبب ذلك تنتشر في أوساطهم الرذائل، وهذا في العصور الماضية، وأما في القرن العشرين فقد ملأوا الدنيا جيفًا؛ بسبب كثرة الفواحش فيهم!

غَيرة الأقطع أمير العرب رحمه الله

الأقطع: هو رافع بن الحسين بن حماد بن مقَين، المعروف بمظاهر الدولة، أمير العرب بنواحي بغداد، كان فيه فروسية وأدب ويقول الشعر...

وكان عظيم الغَيرة على حُرمه وإمائه، وكان عقيمًا، وكانت مملكته البوازيج، والسنّ، وتكريت، وكرمى، والحصاصة، والدور، والقادسية.

وتوفي سنة سبع وعشرين وأربعمائة. نقلاً من "الوافي بالوفيات" للصفدي (١٤/ ٦٤-٦٥).

غَيرة ابن تومرت

ذكر قصته المؤرخ المصري محمد بن عبد الله عنان في كتاب "دولة الإسلام في الأندلس" (٣/ ١٦٩) وهذا نصها:

«ووقع ذات يوم حادث زاد في لفت الأنظار لابن تومرت ولدعوته. وذلك أن الصورة أخت أمير المسلمين خرجت في موكبها، ومعها عدد من الجواري الحسان، وهن جميعًا سافرات على عادة المرابطين، من سفور النساء، واتخاذ الرجال اللثام. ورأى ابن تومرت هذا الموكب، وأنكر على النساء سفورهن، وأمرهن بستر وجوههن، وضرب هو وأصحابه دوابهن، فسقطت الأميرة عن دابتها، ووقع الاضطراب والهرج».

قلت: ابن تومرت هو محمد بن عبد الله المشهور بابن تومرت الخارج ببلاد المغرب، وانتسب إلى آل البيت، وله أخبار كثيرة، ومع هذه الغَيرة فقد كان سفَّاكًا للدماء، يرى رأي الخوارج.

غَيرة القائد هلال بن أحوز التيمي رحمه الله

لما قُتِلَ ولد المهلب، وكَّل هلال بالحُرَم من يحفظهم، وفَرَّ عثمان بن المفضل، وأبو عيينة بن المهلب، وعمر بن يزيد بن المهلب. ونادى منادي هلال: ألا برئت الذمة ممن اتبع موليًا. وأمر أن لا يعرض أحد للنساء، وما في أيديهن، وقال: من رفع سترًا، أو دخل على امرأة فلا ذِمَّة له.

وشكت امرأة من آل المهلب: أن رجلًا دخل منزلها، فضرب عنقه، وكان نساء آل المهلب يقلن: لو أن المهلب ولينا ما فعل بنا إلا دون ما فعل هلال ابن أحوز.

وأتته ميسون بنت المغيرة، فسألته أن يأذن لها في دفن جثث رجالها فأذن لها.

نقلًا من "أنساب الأشراف" للبلاذري (٨/ ٣٣٤-٣٣٥).

غَـيرة القضـاة

عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى الرازي قال: «حضرت مجلس موسى بن إسحاق القاضي، وقدَّمت امرأة زوجها إليه، فادعت عليه مهرها خمسمائة دينار، فأنكر، فقال وكيل المرأة: قد أحضرت شهودي. فقال واحد من الشهود: أنظر إلى المرأة. فقام وقامت، فقال الزوج: تفعل ماذا؟ تنظر إلى امرأتي، قالوا: نعم. قال: فإني أُشهد القاضي أن لها عليَّ مهرها خمسمائة دينار، كلها ذهبًا عينًا مثاقيل ولا تسفر عن وجهها، قالت المرأة: فإني أُشهد القاضي أني قد وهبتها له! قال القاضي: يكتب هذا في مكارم الأخلاق».

القصة: أخرجها البيهقي في "الشعب" رقم (١٠٣١٣)، وابن الجوزي في "المنتظم" (١٢/ ٤٠٢-٤٠٣)، وفي بعض ألفاظها: «فإني أشهد القاضي أني قد وهبت له هذا المهر، وأبرأته منه في الدنيا والآخرة». وهي قصة صحيحة.

وجه غَيرة القاضي في هذه القصة: أنه قال: «يكتب هذا في مكارم الأخلاق» وهذا دليل على استحسانه ما صنعت المرأة وزوجها، ولو كان القاضي ضعيف الغَيرة، لظن أن هذا من التشدد والتخلف، كما هو حال بعض قضاة عصرنا.

أما من لاثت به أوحال الديمقراطية فسيقيم الدنيا ولا يقعدها، عند حصول هذه الغَيرة.

ومجيء هذه المرأة إلى القاضي، وهي لابسة حجابها الذي يغطي بدنها كله بما في ذلك وجهها، وطُلِبَ منها الكشف عن وجهها فعظم ذلك عليها،

وعظم ذلك أيضًا على زوجها، فاندفع زوجها إلى الاعتراف بحقها عليه حتى لا تكشف عن وجهها.

ومفاد هذا: أنهم كانوا في سبيل المحافظة على الحجاب يهون عليهم بذل المال، والجاه، وغير ذلك.

وأما اليوم فلحصول الضعف في الغَيرة -لا سيما فيمن دخل عليهم وباء الديمقراطية من الرجال والنساء- فقد جاهر هذا الصنف من النساء بترك الحجاب، والظهور بداء السفور، ووبال التبرج الداعيين إلى الفجور، وزاحمن الرجال مختلطات بهم، وهذا منهن على مرأى ومسمع من رجالهن دون حاجة معتبرة، فضلًا عن أن تكون ضرورة، وإنما الضرورة عند هؤلاء كشف العورات، وظهور المخبآت، وتفاخر المرأة بمفاتنها.

بل وصل الحال ببعض أولياء أمور النساء أن فتحوا لهن المجال بالتبرج والاختلاط؛ من أجل التوصل إلى شيء من لعاعة الدنيا، فأين هؤلاء من أسلافهم الماضين، الذين بذلوا الغالي والنفيس في حماية أعراضهم؟!

فمن كان باكيًا على الغَيرة فليبك عليها اليوم بسبب ما وصل إليه هؤلاء من الطيش والرعونة، فإلى متى هذا التدهور، وإلى أين سيصل هذا السقوط؟ اللهم سلِّم، سلِّم!

وقال إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان وذكر حوادث الزمان» (٤/٢٦٦): «ومما جرى في حال قضائه [أي: عثمان بن مضيان] في أبي عريش أن بعض الأئمة الذين كانوا في معيته في أبي عريش أنكر على بعض المجامع التي تكون في أوقات الزواج هناك من اختلاط الرجال والنساء، وأزال المنكر بيده، فوافق أن ضرب امرأة بالعصا، فقام أقرباؤها وبعثوا بشكاية إلى الحكومة بشأن ذلك الرجل، فبعثت

الحكومة هيئة للنظر في هذه المشكلة، وقد أعظم الخصماء الأمر بأن المرأة ألقت جنينها الذي في بطنها، وبعدما وضعت الهيئة سؤالًا وجوابًا وقدمته للمحاكمة أمام القاضي عثمان المذكور أخذ المعاملة فضيلته ومزقها، وأجاب الهيئة: بأنه إذا كانت الحكومة قد ارتضت هذا الإمام، ووثقت به يسد هذا المقام، فما فائدة الاعتراض عليه، فانحل النزاع وقنعت الهيئة».

ذم الولاة والأمراء الضعفاء في الغَيرة

قال الطيبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح المشكاة» (٦/ ٣٩٠) وهو يتحدث في عزيز مصر الذي كان في عهد نبي الله يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إن السيد إذا لم يكن غَيورًا كان مواليه غير مؤدبين، ومن لم يصن عرضه عن اللوم يكن مشقا لأسنة الطاعنين».

وقال عِزّ الدين الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ في «رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز» (٣/ ٣٣٥): «وفي هذه القصص أقوى شاهد على صحة ما نقل في التفسير: أن العزيز قطفير كان قليل الغَيرة».

وقال ابن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ في «التحرير والتنوير» (١٢/ ٢٥٨): «قال المفسرون: وكان العزيز قليل الغَيرة».

قلت: لا يختلف المفسرون في قلة غَيرة عزيز مصر، ودونك شيئًا من ذلك:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى» (١٥/ ١١٩-١٢٠): «وقوله: ﴿ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِيٓ إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣] بصيغة جمع التذكير، وقوله: ﴿كَيْدَهُنَّ﴾ [يوسف: ٣٣] بصيغة جمع التأنيث، ولم يقل: مما يدعينني إليه، دليل على الفرق بين هذا وهذا، وأنه كان من الذكور من يدعوه مع النساء إلى الفاحشة بالمرأة وليس هناك إلا زوجها، وذلك أن زوجها كان قليل الغَيرة، أو عديمها، وكان يحب امرأته ويطيعها؛ ولهذا لما اطلع على مراودتها قال: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا وَٱسْتَغْفِرِي لِذَنۢبِكِ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلْخَاطِـِٔينَ ۝٢٩﴾ [يوسف: ٢٩] فلم

يعاقبها، ولم يفرِّق بينها وبين يوسف حتى لا تتمكن من مراودته، وأمر يوسف أن لا يذكر ما جرى لأحد؛ محبة منه لامرأته، ولو كان فيه غَيرة لعاقب المرأة. ومع هذا فشاعت القصة، واطلع عليها الناس من غير جهة يوسف، حتى تحدثت بها النسوة في المدينة، وذكروا أنها تراود فتاها عن نفسه، ومع هذا: ﴿أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَئًا وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّينًا﴾[يوسف: ٣١] وأمرت يوسف أن يخرج عليهن؛ ليقمن عذرها على مراودته، وهي تقول لهن: ﴿فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا آمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [يوسف: ٣٢]. وهذا يدل على أنها لم تزل متمكنة من مراودته، والخلوة به مع علم الزوج بما جرى، وهذا من أعظم الدياثة، ثم إنه لما حبس، فإنما حبس بأمرها، والمرأة لا تتمكن من حبسه إلا بأمر الزوج فالزوج، هو الذي حبسه؛ وقد روي أنها قالت: هذا القبطي هتك عرضي فَحَبَسَه؛ وَحَبَسَه لأجل المرأة، معاونة لها على مطلبها، لدياثته، وقلة غَيرته».

وقال الذهبي رحمه الله في «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٨٩٠) في ترجمة القفطي: «ومن أسوإ أوصافه: قلة الغَيرة».

وسيأتي زيادة إيضاح لهذه المسألة في باب: الديوث وهو فاقد الغَيرة.

فلا يليق أبدًا بولاة الأمور الضعف في الغَيرة على محارمهم، وأعراض المسلمين.

ولذا قيل:

إذا كان رب البيت بالدُّفِّ ضاربًا فشيمة أهل البيت كلهم الرقصُ

غَيرة المؤمنين على الأعراض

قلوب المؤمنين الصادقين عامرة بالغَيرة لله عز وجل، ولدينه، وعلى أعراض المسلمين قيامًا بالأخوة الإسلامية؛ لأن الرسول ﷺ قال: «**لا يؤمنُ أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**».

أخرجه البخاري رقم (١٣)، ومسلم رقم (٤٥)، عن أنس رضي الله عنه.

وأيضًا يكره لأخيه من الشر ما يكرهه لنفسه، هذه هي الأخوة الإسلامية الصادقة، والمعاملة السامقة، فمتى لم تكن الأخوة هكذا، فهذا دليل على ضعفٍ فيها.

ولقد شهد الرسول ﷺ لأهل الإيمان بالغَيرة، فقال: «**إن الله يغار، وإن المؤمن يغار**».

أخرجه البخاري رقم (٥٢٢٣)، ومسلم رقم (٢٧٦١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الغَيرة من الإيمان، والمذاء من النفاق**». قال: قلت: ما المذاء؟ قال: «**الذي لا يغار**».

أخرجه البزار -كما في "كشف الأستار" رقم (١٤٩٠)-، والبيهقي في "الكبرى" (١٠/ ٢٢٦)، وفي "الشعب" رقم (١٠٣٠٨). وهو حديث حسن لغيره.

قال الحليمي رحمه الله في "المنهاج في شعب الإيمان" (٣/ ٣٩٧): «المذاء: أن يجمع بين الرجال والنساء، ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضًا. وأخذه من المذي. وقيل: هو إرسال الرجال مع النساء. من قولهم: مذيت فرسي إذا أوردتها ترعى..

فدخل في جملة ذلك: أن يحمي الرجل امرأته وبنته مخالطة الرجال، ومحادثتهم، والخلوة بهم».

وقال بعض الحكماء من العرب: «ما فجر غيور قط». نقلاً من «مجمع الأمثال» (٢/ ٢٩٢). يعني: أن الغيور هو الذي يغار على كل أنثى من أن تنتهك حرمتها.

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح صحيح مسلم» (١٠/ ١١١): «والرجل غيور على أهله، أي: يمنعهم من التعلق بأجنبي بنظر، أو حديث، أو غيره».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «الاستقامة» (٢/ ٧): «وبيَّن النبي ﷺ أنه أغْيَر من غيره من المؤمنين، وأن المؤمن يغار، والله يحب الغَيرة وذلك في الريبة».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «روضة المحبين» ص(٣٨٥): «فمُحب الله ورسوله يغار لله ورسوله على قدر محبته وإجلاله، وإذا خلا قلبه من الغَيرة لله ورسوله فهو من المحبة أخلى، وإن زعم أنه من المحبين فكذب من ادعى محبة محبوب من الناس وهو يرى غيره ينتهك حرمة محبوبه ويسعى في أذاه، ومساخطه، ويستهين بحقه، ويستخف بأمره، وهو لا يغار لذلك، بل قلبه بارد، فكيف يصح لعبد أن يَدَّعي محبة الله وهو لا يغار لمحارمه إذا انتهكت، ولا لحقوقه إذا ضُيعت، وأقلّ الأقسام أن يغار له من نفسه، وهواه، وشيطانه، فيغار لمحبوبه من تفريطه في حقه، وارتكابه لمعصيته».

وقال أيضًا في المصدر نفسه ص (٣٨٦): «وأما الغَيرة على المحبوب فإنما تُحمد حيث يحمد الاختصاص بالمحبوب، ويُذم الاشتراك فيه شرعًا وعقلاً كغيرة الإنسان على زوجته، وأَمته، والشيء الذي يختص هو به، فيغار من تعرض غيره لذكره، ومشاركته له فيه».

وقال البلاذري رَحِمَهُ اللَّهُ في «أنساب الأشراف» (١٣/ ٧٤): «حدثني روح بن عبد المؤمن، عن عمه أبي هشام، عن أبيه، عن أبي رجاء العطاردي قال: أوصى أكثم بني أسيد فقال: يا قوم، أحسنوا يُحسن بكم، واسمحوا يُسمح لكم، وعفوا تعف نساؤكم، واعلموا أن محادثة النساء شعبة من الزنى».

وقال ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ في «السيرة النبوية» (٣/ ٣١٤): «ذكر عبد الله بن جعفر ابن المسور بن مخرمة، عن أبي عون قال: كان من أمر بني قينقاع: أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع، وجلست إلى صائغ بها، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سوأتها، فضحكوا بها، فصاحت فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، وكان يهوديًّا، وشدت اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع».

فألله ألله في الإحباط لمكر اليهود والنصارى في القضاء على دين المسلمين، لا سيما على أعراضهم، فإذا لم يُواجهوا بالغَيرة الشرعية عاثوا في الأرض فسادًا، وتمكَّنوا من التسلط على العباد، والسيطرة على البلاد، والله لا يحب الفساد.

اشتهار بعض الأقطار والبلدان بالغَيرة على النساء

لقد سطرت كتب التواريخ والتراجم والسير أقوالًا وقصصًا وأشعارًا تدل على تكامل الغَيرة على المحارم من قبل الرجال، أو على العِفّة في النساء، وهذه الغَيرة تتفاوت من بلدة إلى أخرى، ومن قُطر إلى آخر، وسأذكر ما تيسر لي منها:

غَيرة أهل اليمن

معلوم: أن أهل اليمن هم أصل العرب، وقد عُلِمَ أن الغَيرة متأصلة فيهم، ولهذا اشتهر عندهم القول المُتجاوز فيه: «موت المحارم من المكارم». وهذا القول كمثل قول العربي الجاهلي: «دفن البنات من المكْرُمات».

وقال إسحاق بن خلف البهراني رَحِمَهُ اللَّهُ في ابنته كما في «عيون الأخبار» لابن قتيبة (٣/ ٩٧):

وزادني رغبة في العيش معرفتي ... ذلّ اليتيمة يجفوها ذوو الرّحم
أحاذر الفقر يومًا أن يلمّ بها ... فيهتك السّتر من لحم على وضم
تهوى حياتي وأهوى موتها شفقا ... والموت أكرم نزّال على الحُرَم

وبين يدي القراء بعض الأمثلة الدالة على الغَيرة النيِّرة في أهل اليمن:

١ قال القاضي المؤرخ محمد بن علي الأكوع رَحِمَهُ اللَّهُ في تعليقه على كتاب «حياة الإمام الشوكاني المسمى التقصار» ص(٨٤-٨٥) وهو ينقل عن البعثة الفرنسية إلى اليمن عام (١١٢٤هـ ١٧١٢م) قولها: «والنساء في المواهب كما في المخا يتابدلن

الزيارات عند المساء، ولكن بسبب غَيرة الرجال الشديدة، في هذه المدينة أصبحت نساؤهم مستوحشات أكثر من نساء أي منطقة أخرى، حتى إنهن لا يجسرن على الصعود على الأسطحة لشم النسيم، ولم يستطع أحدٌ من رجال البعثة من رؤية امرأة إلا طبيب البعثة بحكم مهنته، ويؤكد هذا الطبيب أنه لم يستطع رؤية وجه امرأة واحدة منهن على الرغم من ثقتهن به، وثقة أزواجهن».

٢ في كتاب «تاريخ طبق الحلوى وصحاف المن والسلوى» ص(٧٨): «وفي شهر ربيع الآخر من هذه السنة [خمسين وألف] طلع شرف الإسلام الحسين من اليمن الأسفل إلى ذمار، واتفق فيه بين معسكره وبين أهل المدينة شجار؛ لأن عسكر الحيمة الذين كانوا صحبته أرادوا دخول البيوت ولم يكن قد سبق مثل ذلك من العسكر، فاحتركت نفوس أهل ذمار، وأقبلوا عليهم بالحجار، وكان فيها يومئذ عز الإسلام محمد بن الحسن ابن الإمام، فكأنه كان منه إليهم رمز لطيف، أن ذبوا عن أنفسكم ولو بالدفع العنيف، قبل أن تثبت عادة، ويعسر تغييرها عند الإرادة، فيثبت ما رسموه، ولم ينحل ما أبرموه».

٣ وفي «قرة العيون بأخبار اليمن الميمون» لابن الديبع ص(٢٥٥-٢٦١): «ولما دخل زبيد أنزلها بدار شحار فأقامت في الأسر سنة كاملة، لم يمكنها الكتابة إلى ابنها المكرم حتى تلطفت إلى رجل مشرقي فرمت إليه رغيف فيه كتاب إلى المكرم تخبره أنها قد صارت حاملًا من العبد ولم يكن الأمر كذلك ولا رآها الأحول قط وإنما أرادت استثارة حفائظهم وحفائظ العرب جميعًا، فلما وصل كتاب أسماء بنت شهاب إلى ولدها المكرم جمع رؤساء القبائل وقرأ عليهم الكتاب، فأخذتهم الحمية فثارت حفائظهم، فخرج فورًا في ثلاثة آلاف فارس غير الرجل فخطبهم المكرم وعرفهم أنهم سيقدمون على الموت، فمن أراد الرجوع فليرجع. وتمثل بقول المتنبي:

وأورد نفس والمهند في يدي موارد لا يُصْدِرن من لا يجالد

فساروا حتى وصلوا قرية التربة شرقي زبيد فدخل المكرم مسجدًا فوجد رجلًا صلى الصبح وقعد يتلو ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ۝١﴾ [البروج: ١] فوقف المكرم حتى ختم القرآن ودعا وأمن المكرم وأصحابه على دعائه، ثم ركبوا خيولهم قاصدين باب الشارق فخرج سعيد الأحول في جموعه من زبيد وصفّ رجاله وعبّاهم وكانوا عشرين ألف حربة، فجعل المكرم خاله أسعد بن شهاب على الميمنة وعم أسعد بن شهاب على الميسرة، ووقف المكرم في القلب، فلما اصطدم الجيش قاتلت الحبشة قتالًا شديدًا ساعة من نهار، فانطوى عليها الجناحان فانكسرت الحبشة كسرة شنيعة فجالت عليهم الخيل جولة واحدة فانطحنوا طحن الرحاة، وأتى القتل على أكثرهم، وكان المكرم قد قال لخاله أسعد بن شهاب وعم أمه أسماء: لستما كأحد من الجيوش لأنكما موتوران، إن مولاتنا أخت أحدكما وابنة أخي أحدكما، وكان المكرم شجاعًا مقدامًا في الحرب وكان الأحول قد أعد خيلًا على باب المدينة وباب النخل وأعد سفنًا في البحر، فلما أن هزم ركب فيمن سلم من أصحابه وسار إلى البحر فركب السفن وسار نحو دهلك، ثم دخلت العرب زبيد وكان المكرم أول فارس وقف تحت طاقة أسماء والدته فسلم عليها فلم تعرفه، وقالت له: من أنت؟ فقال أحمد بن علي. فقالت: إن أحمد بن علي في العرب كثير فرفع المغفر عن رأسه فعرفته. وقالت: مرحبًا بمولانا المكرم! فأصابته حينئذ ريح ارتعش لها واختلجت بشرة وجهه وعاش بقية عمره على هذه الحال، وروى أنها قالت حين أسفر عن وجهه من كان مجيئه كمجيئك فما أخطأ وما أبطأ.

قال عمارة: وأدركت أهل زبيد إذا شتم أحدهم آخر وقيل له: أتشتم الرجل؟

فيقول الرجل: والله من فك أمه من الأسر وقتل دونها عشرين ألف إنسان[١] يعنون المكرم، وأقام المكرم في زبيد أيامًا مهد فيها قواعد البلاد ثم سار يريد صنعاء بوالدته، وولى خاله أسعد بن شهاب زبيد والأعمال التهامية».

٤ ذكر الجندي في «السلوك في طبقات العلماء والملوك» (٢/٦٢٧) عن المفضل هذا، وكان وزيرًا للسيدة الصليحية، وكان شديد الغَيرة، فاختلف مع ابن عم له واستولى ابن عمه على التعكر، وكان المفضل بزبيد، فلما سمع بأخذ التعكر، أقبل فقال بعض المخالفين في التعكر: قتلني الله إن لم أقتل المفضل!! قيل: وكيف ذلك؟ فقال لهم: إذا رأيتم المفضل قد أقبل من زبيد، واقترب من التعكر فأخبروني، فأقبل المفضل واقترب من التعكر فأخبروه، فقام فأخرج حظاياه وجواري المفضل من حصن التعكر إلى سقوف الدار، وأمرهن بضرب الدفوف والغنا، فحين رأى ذلك المفضل، وكان شديد الغَيرة أخذته بطنه، وقيل: إنه كان بيده خاتم مسموم فامتصه فمات. بتصرف يسير.

قلت: اشتملت النقولات السابقة على الآتي:

١) غَيرة ولاة الأمور في اليمن، ومنهم المكرم، والمفضل، وعثمان بن مضيان ومحمد بن الحسن.

٢) غَيرة عموم الناس؛ كما في قصة أصحاب زبيد، وأصحاب ذمار.

٣) غَيرة النساء؛ كما في قصة نساء المخا، وقصة أصحاب زبيد، حيث خرج النساء مع أزواجهن، ولم يمتنعن من الخروج معهم.

والحديث عن غَيرة أهل اليمن وغيرهم من أهل الجزيرة العربية كثير

---

(١) علَّق المؤرخ محمد بن علي الأكوع رحمه الله في الحاشية بقوله: «تمام المثل هذا: لعمري هو الرجل».

وواسع، ولكن أحببت الاختصار؛ فاكتفيت بما ذكرت.

العرب أغْيَر الأمم على الأعراض

العرب أشهر الأمم غَيرة على الأعراض، ولهذا كانوا يَعدُّون أعراضهم أغلى من النفس، والمال، والولد، ومن أجل هذه الغَيرة حافظوا على أنسابهم، وهذه المحافظة من خصائصهم، ومميزاتهم.

وقد ذكر الله عز وجل في كتابه غَيرة العرب حتى تجاوز كثير منهم فيها الحدود الشرعية، والعقلية، والعرفية، وخرجوا عن القيود، وهم الذين ذكر الله عنهم أنهم كانوا يقتلون بناتهم أحياءً خشية العار، ومن ذلك: مخافة السبي إذا غلبهم عدوٌّ، وسيرى القارئ جملة من النقولات التي تدل على ما تقدم:

١ قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (١/ ٣٥٢): «لأن العرب إنما كانت تئد البنات لوجهين: لفرط الغَيرة، ومخافة فضيحة السبي، والعار بهن».

٢ قال أبو حيان رَحِمَهُ اللَّهُ في «البحر المحيط في التفسير» (٨/ ٥٠١): «ومن الناس من تفرط غَيرته على حرمته، حتى يتمنى لها الموت؛ لئلا تنكح من بعده، وخصوصًا العرب؛ فإنهم أشد الناس غَيرة».

٣ قال الألوسي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب» (١/ ١٤٢): «وأما كون العرب أغْيَر من غيرهم؛ فلأنهم كانوا أشد الناس حاجة إلى حفظ الأنساب، ولذلك اعتنوا بضبطها غاية الاعتناء لما امتنعوا عن سلطان يقهرهم، ويكف الأذى عنهم، ليكونوا به متظافرين على من ناوأهم، متناصرين على من شاقهم وعاداهم، حتى بلغوا بألفة الأنساب تناصرهم على القوي، وتحكموا به حكم المتسلط المتشطط؛ فإن الرحم إذا تماست تعاطفت، والغَيرة أساس

ذلك، ومنها: ينشأ ضبط الأنساب وحفظها كما لا يخفى، فإن ثوران الغضب حماية على إكرام الحُرَم، وجعل الله سبحانه هذه القوة في الإنسان سببًا لصيانة الماء، وحفظًا للأنساب، ولذلك قيل: كل أمة وُضِعت الغَيرة في رجالها وُضِعت الصيانة في نسائها».

٤ قال الرافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «تاريخ آداب العرب» (٣/ ٧١): «ولم يكن نساء العرب يقلن في الغَزَل، ووصف الهوى إلا قليلًا، لمكان المرأة بينهم، وشدة الغَيرة فيهم، ثم لا يكون غَزَلهن إلا عفيفًا».

٥ وهنا قصة عجيبة ذكرها صاحب كتاب «نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب» ص(٢٤٥) هذا نصها: «وكان قباذ ملك الفرس قد تزندق، واتبع دين مزدك الذي رأى إباحة النساء، فطالب قباذ بذلك المنذر بن ماء السماء اللخمي ملك الحيرة، فأبى وقال: للعرب غَيرة لا يسوغ معها الاشتراك في النساء! فعزله وطلبه، فهرب أمامه، وأسلم ملكه، فولى قباذ الحارث على الحيرة والعرب المعدية على أن يدخل في هذا الدين، فأجابه لذلك، وعظم قدر الحارث، وولى بنيه على بكر، وتميم، وتغلب، وأسد، ودام ذلك إلى أن ولي ملك الفرس أنوشروان بن قباذ، فرد المنذر بن ماء السماء اللخمي إلى ملكه بالحيرة، وطلب الزنادقة وقتلهم بكل مكان، فهرب منه الحارث، وأدرك المنذر ابنًا له فقتله».

ومن الأدلة على غيرة العرب قبل الإسلام سبب قيام حرب الفِجَار.

قال الحلبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «السيرة الحلبية» (١/ ١٨٥): «سبب الفِجَار الثاني أن امرأة من بني عامر كانت جالسة بسوق عكاظ فأطاف بها شاب من قريش من بني كنانة فسألها أن تكشف وجهها فأبت فجلس خلفها وهي لا تشعر وعقد يلها بشوكة، فلما قامت انكشف دبرها فضحك الناس منها؛ فنادت المرأة يا آل

عامر! فثاروا بالسلاح ونادى الشاب: يا بني كنانة! فاقتتلوا. وقوله: فسألها أن تكشف وجهها فأبت. يدل على أن النساء في الجاهلية كنّ يأبين كشف وجوههن».

ولقد كان عرب أهل الجاهلية لا يقبلون في مسِّ العرض عذرًا، ولا تعليلًا، ولا جاهًا، ولا مالًا، بل يا ويل من وقع في ذلك.

ومن دلائل الغَيرة في الجاهلية: لباس النساء الحجاب، وملازمتهن إياه.

قال النابغة الذبياني في متجردة امرأة النعمان بن المنذر ملك الحيرة:

سقط النصيف ولم ترد إسقاطه فتناولتـــه واتّقتنـــا باليـــد

نقلًا من «الأغاني» للأصفهاني ترجمة الذبياني (١١/ ١١).

وقال امرؤ القيس في «معلقته»:

وَبَيْضَةِ خِدر لا يُرَام خِباؤها تَمَتَّعْتُ! مِنْ لَهْو بها غَيْر مُعْجلِ

نقلًا من «خزانة الأدب» (٤/ ٢٧).

فسمى الحرة بيضة الخدر، والخدر هو المكان الخاص بالمرأة في داخل البيت.

وقال عمرو بن معديكرب يحكي احتدام معركة من معاركه التي خاضها قبل الإسلام:

وبـــدت لمـــيس كأنهـــا بـــدر الســـماء إذا تبـــدى

نقلًا من «عودة الحجاب» (٣/ ٩٠).

أي: التجأت إلى كشف وجهها عند اشتداد الحرب، ومفهومه: أنها كانت متحجبة.

بل كان أهل الجاهلية يُعَيِّرون أعداءهم بأن نساءهم كاشافات الوجوه، قال سبرة بن عمرو الفقعسي:

ونسوتكم في الرَّوْعِ بادٍ وجوهُها يُخَلْنَ إماءً، والإماء حرائر

المصدر نفسه (٣/ ٩٠).

فهذا البيت يدل على أن أهل الجاهلية كانوا يُمَيِّزون بين الحُرَّة والأَمة، أن الحُرَّة تستر وجهها والأَمة تبرز وجهها.

ودونك أخي القارئ هذه القصة الدالة على ما نحن بصدده: قال أحمد بن يحيى: «كان القيطنون متملّكًا على أهل المدينة، وكان قد سامهم خسفًا، وشرط عليهم أنّه لا تدخل امرأة على زوجها حتّى يبدأ بها. فزوّج مالك بن عجلان الخزرجي أخته، فلما جهّزها وأراد إهداءها إلى زوجها، وهو قاعدٌ في مجلس الخزرج، إذا خرجت أخته على الحيّ سافرةً. فغضب مالك، ووثب إليها ليتناولها بالسّيف، وقال لها: فضحتني، ونكّست رأسي، وأغضضت بصري. فقالت له: الذي تريد بي أنت شرّ من هذا وأقبح وأفضح. إن كنت تهديني إلى غير بعلي فيصيبني، فهذا شرٌّ من خروجي سافرةً حاسرةً! فقال مالك: صدقت، وأبيك.

وسكت عنها، فلمّا رجعت إلى خدرها دخل إليها، فقال لها: هل فيك من خير؟ فقالت: أيّ خيرٍ عند امرأةٍ إلاّ أن تناك؟ فقال لها: اكتمي ما أريده. قالت: نعم. فشرح لها ما عزم عليه. فلمّا أمست أتتها رسل القيطنون ليأتوه بها، فلبست، وتعطّرت، وتحلّت، ولبس معها وتعطّر واشتمل على السّيف، ومضى معها في جملة نسائها إلى قصر القيطنون. فلمّا خلا بها في مشربة له، ودنا منها تنحّى نساؤها عنها إلاّ مالك وحده، فقالت للقيطنون: بحقّ التّوراة ألا أمهلتني ساعةً حتّى ترجع نفسي فيها إليّ، وتركت أختي هذه تؤانسني

عندك، فإنّي ألفتها من بين أهلي؟ فقال: نعم. فلمّا هدأت ساعةً. قال: تقدّمي إلى فراشك حتى ألحقك. فقام القيطنون إلى باب مشربته فأغلقه، وأتى فراشه. وكشف مالك عن السّيف ثمّ ضربه به حتّى برد. فاجتمع الحيان من الأوس والخزرج فسوّدوه على أنفسهم، وملّكوه، إذ أراحهم من عار الدّهر. وذلّت اليهود بعد ذلك فلم ترفع رأسًا». نقلًا من «أخبار النساء» لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ ص(٣٨).

وكون العرب على ما ذكرنا آنفًا هذا أمرٌ مشهور شهرة عامة عند الأمم، يدل على هذا ما شهد به الأديب أحمد رفيق باشا العشماني رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد سُئل من قبل صحفي نصراني: «إلى متى تبقى نساء الشرق متحجبات في بيوتهن مدى الحياة، من غير أن يخالطن الرجال ويغشين مجامعهم؟ فأجاب في الحال قائلًا: لأنهن لا يرغبن أن يلدن من غير أزواجهن».

ذكر ذلك محمد بن إسماعيل المقدم في كتابه «عودة الحجاب» (٣/ ٦٤-٦٥) ثم أعقبه بقوله: «فكان هذا الجواب كصب ماء بارد على رأس هذا السائل، فسكت على مضض، كأنه ألقم حجرًا».

فما سبق ذكره من الأقوال، وما لم أذكره، لم تدع مجالًا للشك في كمال غَيرة العرب في جاهليتهم وفي إسلامهم.

وأما اليوم فإن كثيرًا من العرب غير العرب في الأمس، فقد حصل من كثير من العرب أنهم قلَّدوا شرَّ البَريَّة في كل رذيلة، ودياثة، ونجاسة، ووساخة، وهذا مصداق قول رسول الله ﷺ مخاطبًا المسلمين ومحذرًا لهم من تقليد اليهود والنصارى: «**لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم!**».

أخرجه البخاري رقم (٧٣٢٠)، ومسلم رقم (٢٦٦٩)، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فيا ليت قومي يعلمون هذا، ويتركون تقليد الأعداء، ويعودون إلى رشدهم.

غَيرة أهل سجستان

قال ياقوت الحموي رَحِمَهُ اللَّهُ في «معجم البلدان» (٣/ ٢١٥) في وصف أهل سجستان: «هم فُرْس، وليس بينهم من المذاهب غير الحنفية من الفقهاء إلا قليل نادر ولا تخرج لهم امرأة من منزل أبدًا، وإن أرادت زيارة أهلها فبالليل».

قلت: سجستان إقليم من أقاليم خراسان، وهي الآن تقع في جنوب غرب أفغانستان، وجزر منها في إيران، وباكستان، وقد اشتهر منها علماء أفذاذ من علماء أهل الإسلام أهل السنة والجماعة، ومنهم: أبو داود صاحب السنن، وولده صاحب كتاب المصاحف، وغيرهما، فأي بلدة ترى في نسائها الحشمة والحجاب، فهذا من بركات التمسك بهدي سيد الأنام عليه الصلاة والسلام، وأي بلدة ترى في نسائها التهتك، فهذا دليل على حرمان أهل هذه البلاد من علماء الحديث، الذين يُحيون في الناس السنن، ويجتثون البدع، ويحاربون العفن.

غَيرة أهل الأندلس

قال أبو حيان رَحِمَهُ اللَّهُ في «البحر المحيط في التفسير» (٨/ ٥٠٤): «عادة بلاد الأندلس لا يظهر من المرأة إلا عينها الواحدة».

وهذه العادة التي ذكرها أبو حيان سببها كثرة وجود علماء الإسلام في مدن الأندلس كغرناطة، وقرطبة، وأشبيلية، وطليطلة، والزهراء، ومن علماء الأندلس الكبار أبو الأصبغ، وابن حزم، وأبو العباس القرطبي، وابن عطية، وأبو بكر بن العربي، وابن جزي، وأبو حيان وغيرهم.

وهذا الذي كانت عليه الأندلس كان في أيام العافية، وبعد ذلك استولى

عليها النصارى في القرن التاسع الهجري، ولا تزال بأيديهم إلى الآن وتعرف حاليًا بأسبانيا والبرتغال، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

غَيرة أهل الشام

قال الطنطاوي رَحِمَهُ اللَّهُ في «ذكرياته» (٥/ ٢٩١): «وكانت النصرانيات واليهوديات من أهل الشام يلبسن قبل الحرب الأولى الملاءات الساترات كالمسلمات، وكل ما عندهن أنهن يكشفن الوجوه، ويمشين سافرات أذكر ذلك وأنا صغير، وجاءت مَرَّة وكيلة ثانوية البنات إلى المدرسة سافرة، فأغلقت دمشق كلها حوانيتها، وخرج أهلوها محتجين متظاهرين حتى روعوا الحكومة؛ فأمرتها بالحجاب، وأوقعت عليها العقاب، مع أنها لم تكشف إلا وجهها».

قلت: ما ذكره الطنطاوي فيما كان عليه النساء من الستر والصيانة في الشام بما في ذلك النصرانيات واليهوديات هو أمر سائد في بلاد العرب، وهذا كله كان في زمان العافية قبل استيلاء الدول الكافرة على أكثر بلاد العرب، وأما بعد الاستيلاء على الشام من قِبل الأعداء، فقد حصل من قِبل كثيرٍ من المسلمين تأثرٌ رهيبٌ بما عليه الكفار، وبما عندهم من الرذائل، وزاد الشَّرّ أعظم بعد ذلك لما جاءت الديمقراطية بمبادئها: الحرية المطلقة، والمساواة المطلقة، فهاتان القاعدتان الإلحاديتان أهلكتا أكثر أهل بلاد الغرب أوروبا وأمريكا.

غَيرة شعراء الجاهلية على الأعراض

الشعراء الذين سلمت غَيرتهم من الغواشي المفسدة لها وإن كانوا أهل جاهلية وشرك، لهم شعر رائق في الانتصار للحجاب، والآداب العامة، والصيانة لأعراض النساء، ومن جميل شعرهم في هذا المضمار الآتي:

قال علقمة بن عبدة:

مناعمةٌ لا يُسْتطاعُ كلامها ... على بابها، من أن تُزارَ رقيبُ

إذا غابَ عنها البَعْلُ لم تفشِ سرَّهُ ... وترضيْ إيابَ البعلِ حينَ يَئوبُ

نقلًا من "منتهى الطلب من أشعار العرب" (١/ ٢٠٠-٢٠١).

وقال الشنفري الأزدي:

لقد أعجبتني لا سقوطا قناعها ... إذا ما مشت ولّا بذات تلفتِ

أميمة لا يخزي نثاها حليلها ... إذا ذكر النسوان عفت وجلتِ

إذا هو أمسى آب قرة عينه ... مآب السعيد لم يقل أين ظلتِ

المصدر السابق (٦/ ٤١٢-٤١٣).

وقال عروة بن الورد في "ديوانه" ص(٤٨):

وإنْ جارتي ألوتْ رياحٌ ببيتها ... تغافلتُ حتى يسترَ البيتَ جانبُهْ

وقال عنترة في "ديوانه" ص(٣٠٨):

وأغضّ طرفي ما بدت لي جارتي ... حتى يواري جارتي مأواها

وقال أيضًا في "ديوانه" ص(٣):

لئن أك أسودًا فالمسك لوني وما لسواد جلدي من دواء
ولكن تبعد الفحشاء عني كبعد الأرض عن جو السماء

وقال الأفوه الأودي:

نُقاتِلُ أَقوامًا فَنَسبي نِساءَهُم وَلَم يَرَ ذو عِزٍّ لِنِسوَتِنا حِجلا
نَظَلُّ غَيارى عِندَ كُلِّ سَتيرَةٍ نُقَلِّبُ جيدًا واضِحًا وَشَوىً عَبلا

نقلًا من "الأغاني" (١٢/ ١٦٩-١٧٠).

وفي كتاب "المحاسن والأضداد" ص(١٩٠): «وكان النابغة يشبب بالمتجردة امرأة النعمان بن المنذر، وكانت أكمل أهل عصرها جمالًا، فبلغ ذلك النعمان، فَهَمَّ بقتل النابغة، فهرب منه، وسار حتى أتى الشام، والملك بها جبلة بن الأيهم الغساني، فنزل عليه، وأقام عنده، وكتب إلى النعمان:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبةً وليس وراء الله للمرء مذهب
لئن كنت قد بلغت عني خيانة لمبلغك الواشي أغش وأكذب».

فإذا كان الشعراء في الجاهلية يحافظون على المرأة من جهة دخولها، وخروجها، وحجابها، وسترها، ويغضون الطرف عنها ولا يريدون أن يكشفوا عورة، فشعراء المسلمين أحق بهذه الآداب الرفيعة، والأخلاق العالية، أصلح الله حالهم!

غَيرة شعراء الإسلام على الأعراض

شعراء الإسلام هم الذين ينافحون عن دين الله عز وجل، وشرائعه، وأحكامه، ويمدحون رسول الله ﷺ والمؤمنين، ويذبون عن أعراض المؤمنات الغافلات، ولا يتقاضون على شعرهم دنيا زائلة، ولا ثناءً زائفًا، ولا محمدة مُزَوَّقة، وكلمات منمَّقة، بل يطلبون الأجر والثواب من الله عز وجل، راجين القبول عنده، ويحتسبون ذلك ذخرًا لهم.

وإلى القراء من شعرهم الغالي، ونحتهم العالي، لتتغذى به القلوب، وتنعم به الأرواح، وتترنم به الأسماع:

قال حسان بن ثابت رضي الله عنه في «ديوانه» ص(٣٨٠):

أصونُ عرضي بمالي لا أدنّسُهُ ... لا بَارَكَ اللهُ بعدَ العِرضِ في المالِ»

وقال الإمام الشافعي رحمه الله في «ديوانه» ص(٧٦-٧٧):

عفوا تعفُّ نساؤكم في المحرم ... وتجنبوا ما لا يليق بمسلمِ

إن الزنا دين فإن أقرضته ... كان الوفا من أهل بيتك فاعلمِ

يا هاتكًا حُرُمَ الرجال وقاطعًا ... سبل المودة عشت غير مُكرمِ

لو كنت حُرًّا من سلالة ماجدٍ ... ما كنت هتّاكًا لحرمة مسلمِ

من يزن يُزن به ولو بجداره ... إن كنت يا هذا لبيبًا فافهمِ

وقال الليث بن سعد رحمه الله:

لا تأمنّ على النساء ولو أخا ... ما في الرجال على النّساء أمينُ

إنّ الأمين وإن تحفّظ جهده ... لا بـدّ أنَّ بنظـرة سـيخونُ

أخرجه الخرائطي في «اعتلال القلوب» رقم (٧٠٩)، وذكره ابن عبد البر في «بهجة المجالس وأنس المجالس» (١/ ١٨١).

وقال القحطاني رحمه الله في «نونيته» ص(٣٨):

إن الرجال الناظرين إلى النسا ... مثل الكلاب تطوف باللحمانِ
إن لم تصن تلك اللحوم أُسودها ... أُكلت بلا عوض ولا أثمانِ
لا تقبلن من النساء مودة ... فقلوبهن سريعة الميلانِ
لا تَتْرُكَنْ أحدًا بأهلك خاليًا ... فعلى النساء تقاتل الأخوانِ
واغضض جفونك عن ملاحظة النسا ... ومحاسن الأحداث والصبيانِ

وقال عبد الله العواضي رحمه الله:

إنّ الكريمة ربّما أزرى بها ... لين الحجاب وضعف من لا يحزمُ
وكذاك حوضك إن أضعت فإنه ... يوطأ ويشرب ماؤه ويهدمُ

نقلًا من «محاضرات الأدباء» (٣/ ٤٥٣).

ومدح أحد العلماء زوجته وبالغ في مدحها فقال:

يَعِزُّ عَلَى مَنْ يَطْرُقُ الْبَابَ لَفْظُهَا ... جَوَابًا فَلا عَقْدًا تَرَاهُ وَلا حَلا
يُطِيلُ وُقُوفًا لا يُجَابُ مُحَرَّمٌ ... عَلَيْهَا كَلامُ الأَجْنَبِيِّ وَإِنْ قَلا

نقلًا من «موارد الظمآن» (٤/ ٢٥١).

وقال آخر في غَيرته على زوجته كما في «المستطرف» للأبشيهي (٢/ ٤٠١):

أغار عليك من نظري ومني ... ومنك ومن مكانك والزمانِ
ولو أني خبأتك في جفوني ... إلى يوم القيامة ما كفاني

وقال النابغة بيتًا في «ديوانه» ص(١٦٢):

تَعدُو الذِّئابُ على من لا كِلابَ له ... وتَتَّقي مربض المستنفر الحامي

وقال مسكين الدارمي كما في «خزانة الأدب» للبغدادي (٣/ ٧٠):

رب مهـزول سمـين عرضـه ... وسمين الجسم مهزول الحسب

وقال أيضًا كما في «بهجة المجالس وأنس المجالس» لابن عبد البر (١/ ١٩٠):

نَـارِي وَنَـارُ الْجَـارِ وَاحِـدَةٌ ... وَإِلَيْـهِ قَـبْلِي تُـنْزَلُ الْقِـدْرُ

مَـا ضَرَّ جَـارًا لِي أُجَـاوِرُهُ ... أَلا يَكُـونَ لبيتـه سِـتْرُ

أعمى إِذَا مَـا جَـارَتِي بَـرَزَتْ ... حَتَّى يُـوَارِيَ جَـارَتِي الْخِـدْرُ

وقال ابن نباتة السعدي في «يتيمة الدهر» (٢/ ٤٥٧):

وهل ينفع الفتيان حسن جسومهم ... إذا كانت الأعراض غير حسانِ

فلا تجعل الحسن الدليل على الفتى ... فما كل مصقول الحديد يماني

وقال أبو جعفر العدوي:

شرى جارتي سترًا فضول لأنني ... جعلت جفوني ما حييت لها سترا

وما جارتي إلا كأمي وإنني ... لأحفظها سرًّا وأحفظها جهرا

بعثت إليها أنعمي وتنعمي ... فلست مُحِلًا منك وجهًا ولا شعرا

نقلًا من «مكارم الأخلاق» (١/ ٤٥٢).

وقال صالح بن عبد القدوس:

لا يعجبنك من يصون ثيابه ... حذر الغبار وعرضه مبذول

ولربما افتقر الفتى فرأيته ... دنس الثياب وعرضه مغسول

نقلًا من «الوافي بالوفيات» (١٦/ ٢٦١).

وقال الصفدي في لاميته:

من لم يصن عرضه مما يدنسه ... عار وإن كان مغمورًا من الحللِ

من لم تفده صروف الدهر تجربة ... فيما يحاول فليرعى مع الهملِ

نقلًا من «نزهة الأبصار بطرائف الأخبار والأشعار» ص(٩٢).

من شعر النساء في الغَيرة:

وفي كتاب "المحاسن والأضداد" ص(١٨٤): أن امرأة من نساء العرب أنشدت وهي تحث رجال قومها لتبعث فيهم روح الغَيرة:

أيصلح ما يؤتى إلى فتياتكم ... وأنتم رجالٌ كثرةً عدد الرملِ
وترضون هذا يا لقومي لأختكم ... عشية زفت في النساء إلى البعلِ
فإن أنتم لم تغضبوا بعد هذه ... فكونوا نساءً في المنازل والحجلِ
ودونكم طيب النساء وإنما ... خلقتم جميعًا للتزين والكحلِ
فلو أننا كنا رجالًا وكنتم ... نساءً لكنا لا نقيم على ذحلِ

غَيرة الأعراب على الأعراض

أخرج ابن أبي الدنيا رَحِمَهُ اللَّهُ في «ذم الملاهي» رقم (٥٣) عن محمد بن الفضل الأزدي قال: «نزل الحصيب برجل من العرب، ومعه ابنته مليكة، فلما جَنَّه الليل سمع غناءً، فقال لصاحب المنزل: كُفَّ هذا عني! فقال له: وما يكره من ذلك؟ قال: إن الغناء رائد من رائدة الفجور، ولا أحب أن تسمعه هذه -يعنى ابنته- فإن كففته وإلا خرجت عنك».

ولو سلمت فِطَر الناس من شوائب التلوث بالشبهات المحرمة لكانت في الصفاء والنقاء كمثل فطرة هذا الأعرابي.

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «ذم الهوى» ص(٤٩٣): «حكى لي ابن رشادة الطبيب: أن طبيبًا نصرانيًّا كان بواسط، وكان شابًّا مستحسنًا تتعشقه النساء، فدخل إلى امرأة بعض الأكراد ليفصدها، فأخرجت ذراعها، فحار لحسنه، ثم جعل يلمسه لمس ملتذ به، فلم يخف ذلك على المرأة، ثم قال لها: اليوم لا يتهيأ الفصد، فأخريه إلى غد، وخرج فجاء زوجها، فحدثته الحديث، فخرج وبعث إلى الطبيب فأتاه، فقال له: تجيء معي لتنظر إلى مريض، فنزلا في سميرية، وأخرجه إلى البطائح، ثم قطعه قطعًا بالسيف».

وقصص الأعراب في الغَيرة على الأعراض كثيرة.

استمرارية الغَيرة في المسلمين والمسلمات على مر العصور

تقدم بيان كمال الغَيرة على الأعراض لا سيما أعراض النساء، وكمال الحشمة في نساء المهاجرين والأنصار رضي الله عنهن في عهد الرسول ﷺ، وعلى هذا كان السير في عهد الخلافة الراشدة، واستمر الأمر على هذا بعد ذلك، وقد رأيت أن أنقل ما تيسر عن أهل العلم في استمرارية الغَيرة على النساء، ومحافظة النساء على حجابهن، وغَير ذلك مما هو من شعار الآداب على مَرّ العصور.

وما سأنقله من كلام أهل العلم سأذكر القرن الذي فيه من نقلت عنهم، ليتحقق بهذا النقل إثبات الاستمرارية المشار إليها.

١) قال أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله وهو من أصحاب القرن الثالث الهجري في كتابه «غريب الحديث» (٢/ ٣٥٤) في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]: «والذي عليه العمل عندنا في هذا قول عبد الله ابن مسعود، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: هي الثياب. قال أبو عبيد يعني: أن لا يبدين من زينتهن إلا الثياب».

٢) قال أبو حامد الغزالي رحمه الله وهو من أصحاب القرن السادس في «إحياء علوم الدين» (٢/ ٩١٠): «إذ لم يزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه والنساء يخرجن متنقبات، ولو كان وجوه الرجال عورة في حق النساء لأمروا بالتنقب أو منعن من الخروج إلا لضرورة».

٣) تقدم كلام الأمير حسام الدين وهو من أصحاب القرن السابع عندما قال لملك التتار غازان: «إن نساءنا تستحي من الله، ويسترن وجوههن من الناس».

٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ وهو من أصحاب القرن الثامن كما في «مجموع الفتاوى» (١٥/ ٣٧٢-٣٧٣): «وإنما ضرب الحجاب على النساء لئلا ترى وجوههن وأيديهن. والحجاب مختص بالحرائر دون الإماء، كما كانت سنة المؤمنين في زمن النبي ﷺ وخلفائه: أن الحُرَّة تحتجب والأمة تبرز ... بل كانت عادة المؤمنين أن تحتجب منهم الحرائر دون الإماء».

٥) قال الموزعي الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ وهو من أصحاب القرن التاسع في «تيسير البيان» (٤/ ٧٧): «لم يزل عمل الناس على ذلك قديمًا وحديثًا في جميع الأمصار والأقطار، فيتسامحون للعجوز في كشف وجهها، ولا يتسامحون للشابة ويرونه عورة منكرًا».

٦) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ وهو من أصحاب القرن التاسع في «الفتح» (٩/ ٤١٨): «استمر العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار منتقبات، لئلا يراهنَّ الرجال ... إذ لم تزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه، والنساء يخرجن منتقبات».

٧) قال العيني رَحِمَهُ اللَّهُ في «عمدة القاري» (٢٠/ ٢١٧) مثل قول الحافظ ابن حجر، وهو من أصحاب القرن التاسع أيضًا.

٨) قال المباركفوري رَحِمَهُ اللَّهُ وهو من أصحاب القرن الرابع عشر في «تحفة الأحوذي» (٨/ ٥١): «استمر العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار منتقبات؛ لئلا يراهن الرجال».

٩) قال بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ وهو من أصحاب القرن الخامس عشر في «حراسة الفضيلة» ص(٢٦): «يجب شرعًا على جميع نساء المؤمنين التزام الحجاب الشرعي، الساتر لجميع البدن، بما في ذلك الوجه والكفان، والساتر لجميع الزينة المكتسبة من ثياب وحلي وغيرها من كل رجل أجنبي، وذلك بالأدلة المتعددة من القرآن والسنة، والإجماع العملي من نساء المؤمنين من عصر النبي ﷺ مرورًا بعصر الخلافة الراشدة، فتمام القرون المفضلة، مستمرًا العمل إلى انحلال الدولة الإسلامية إلى دويلات في منتصف القرن الرابع عشر الهجري».

وأختم هذ الباب بنقل نفيس لصاحب كتاب «الاستيعاب فيما قيل في الحجاب» ص(١٥٥) حيث قال: «ثبوت العمل المتوارث عند نساء المؤمنين باحتجابهن عن الرجال الأجانب منذ نزل فرض الحجاب إلى اليوم، نقله الثقات الأثبات من أئمة المسلمين، وإليك طائفة من أسمائهم:

فاطمة بنت المنذر زوج هشام ابن عروة	أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي
محمد بن يوسف أبو حيان	ابن الجوزي
جمال الدين الريمي	مصطفى السباعي
حمود التويجري	بكر بن عبد الله أبو زيد
الشوكاني	مصطفى العدوي
صفي الرحمن المباركفوري	أحمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتي
البرازي	أبو زرعة العراقي
الأمير الصنعاني	ابن باز».

فهؤلاء يضافون إلى من نقلت أقوالهم في هذه الاستمرارية وهم أكثر من عشرة.

فانظروا يا معشر القراء إلى غزارة هذه المادة ونفاستها، وماذا بعد أقوال أهل العلم، المستمدة من الكتاب وصحيح السنة، وهم حجة الله في أرضه، وحماة دينه، وحراس شريعته، والأمناء على وحيه، والشهداء على عباده؟!

فالقول ما قالوه، والحقّ ما حرّروه، وأيّدوه، وأبْدَوْه، من كتاب الله عز وجل، وسنة رسول الله ﷺ، فما أعظم مصيبتنا بالابتعاد عن أهل العلم، وأعظم من هذا القدح فيهم، والرد لما نصحوا به أمة الإسلام، ودافعوا به عن حياض الشريعة، وذبُّوا به عن أعراض القوارير، وحذَّروا من قبول شبهات الأعداء، وإغراءات السفهاء، وأباطيل العملاء.

الغَيرة على النساء في جميع مراحل حياتهن وأحوالهن

الغَيرة البارّة بالنساء هي التي تعم جميع مراحل حياتهن من مرحلة البنوة وبعدها البلوغ، وبعد ذلك الزوجية، وبعد ذلك الأمومة، وبعد ذلك الجدودة، ففي هذه المراحل تفتقر المرأة إلى الأُسود ليحافظوا عليها من هجوم الذئاب البشرية.

وهذه المحافظة تكون في حلها وترحالها، في سفرها وحضرها، وأيضًا يُحافظ على النساء ولو كن غير جميلات؛ لأن لكل ساقطة لاقطة.

ولله در النووي رَحِمَهُ اللَّهُ فقد قال في «شرح صحيح مسلم» (٩/ ٨٨): «حرمة سفر المرأة ولو كانت عجوزًا من غير محرم، قال: ويجتمع في الأسفار من سفهاء الناس وسقطهم من لا يرتفع عن الفاحشة بالعجوز وغيرها، لغلبة شهوته، وقلة دينه، ومروءته، وخيانته، ونحو ذلك، والله أعلم».

وقال ابن العربي رَحِمَهُ اللَّهُ: «النساء لحم على وضم، كل أحد يشتهيهن، وهن لا مدفع عندهن، بل الاسترسال فيهن أقرب من الاعتصام، فحصن الله عليهن بالحجاب، وقطع الكلام، وحَرَّمَ السلام، وباعد الأشباح إلا مع من يستبيحها، وهو الزوج، أو يمنع منها وهو أولو المحارم، ولما لم يكن بد من تصرفهن أذن لهن فيه بشرط صحبة من يحميهن، وذلك في مكان المخالفة وهو السفر مقر الخلوة، ومعدن الوحدة». نقلًا من «فيض القدير» للمناوي (٦/ ٣٩٨).

وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في «فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام» (٨/ ٧٢-٧٣) وهو يشرح قوله ﷺ: «**لا يخلون رجل بامرأة**»: «قوله: «**وامرأة**» تشمل

الشابة، والكهلة، والعجوز، والقبيحة، والحسنة.

فإذا قال قائل: ما الحكمة من ذلك؟ فالجواب الحكمة من ذلك: لأن الشيطان يدخل بينهما في هذه الحال، فيوسوس للرجل، ويوسوس للمرأة، وتحصل الفاحشة، ولا تحقرن شيئًا، لا تقل: هذه امرأة عجوز، وهذا رجل شيخ كبير؛ لأن الشيطان قد يؤزه، ولهذا يوجد بعض الناس من تكون شهوته مع أهله ضعيفة، لكن مع غير أهله شهوته قوية، وربما لو يكلم امرأة أجنبية مجرد كلام، تحركت شهوته، لكن مع أهله لا يحرك ساكنًا وإن تزينت له؛ لأن الشيطان يحرك الإنسان، فالمرأة وإن كانت عجوزًا فإنه يقال: لكل ساقطة لاقطة».

وجوب الاعتدال في الغَيرة على النساء

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من الغَيرة ما يحب الله ومنها ما يكره الله، فأما ما يحب الله فالغيرة في الريبة، وأما ما يكره فالغيرة في غير ريبة**».

أخرجه ابن ماجه رقم (١٩٩٦)، بإسناد صحيح.

وعن جابر بن عتيك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن من الغَيرة: ما يحب الله عز وجل، ومنها ما يبغض الله عز وجل، ومن الخيلاء: ما يحب الله عز وجل، ومنها ما يبغض الله عز وجل، فأما الغَيرة التي يحب الله عز وجل: فالغَيرة في الريبة، وأما الغَيرة التي يبغض الله عز وجل: فالغَيرة في غير ريبة**».

أخرجه أبو داود رقم (٢٦٥٩)، والنسائي رقم (٢٥٥٨)، وأحمد (٥/ ٤٤٥)، وهو حسن لغيره.

وعن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه عند عبد الرزاق في «المصنف» رقم (١٩٥٢٢)، وأحمد (٤/ ١٥٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» رقم (٢٤٧٨)، وهو حديث حسن لغيره أيضًا.

وأخرج الإمام أحمد في «الزهد» رقم (٢١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٣) عن يحيى بن أبي كثير، عن سليمان بن داود عليهما السلام أنه قال: «لا تكثر الغَيرة على أهلك، فترمى بالسوء من أجلك».

وهذا من الإسرائيليات، وقد اشتهر عن علي رضي الله عنه.

وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «الغَيرة غَيرتان، غَيرة حسنة جميلة يصلح الرجل بها أهله، وغَيرة تدخله النار».

أخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» رقم (٦٠٦)، وهو أثر صحيح.

وأخرجه الخرائطي في «اعتلال القلوب» رقم (٧٣٦) عن عبد الله بن شداد من قوله، وهو صحيح.

وقال أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه: «ثلاث من السؤدد: ... وترك الإفراط في الغيرة». نقله عنه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٥/ ٢٦).

وعن يحيى بن أبي كثير رحمه الله أنه قال لابنه: «لا تكثر الغَيرة على أهلك، فترمى بالشر من أجلك، وإن كانت بريئة».

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٨٠٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الاستقامة» (٢/ ٧): «ولهذا كانت الغَيرة الواجبة عليه هي في غَيرته على أهله، وأعظم ذلك امرأته، ثم أقاربه، ومن هو تحت طاعته».

وقال أيضًا في المصدر نفسه (٢/ ٧): «الغَيرة المحبوبة هي ما وافقت غَيرة الله تعالى، وهذه الغَيرة، هي أن تنتهك محارم الله، وهي أن تؤتى الفواحش الباطنة والظاهرة».

وقال المناوي رحمه الله في «فيض القدير» (٦/ ٢٥٣): «وأشرف الناس وأعلاهم همة أشدهم غَيرة، فالمؤمن الذي يغار في محل الغَيرة، قد وافق ربه في صفة من صفاته، ومن وافقه في صفة منها قادته تلك الصفة بزمامه، وأدخلته عليه، وأدنته منه، وقربته من رحمته».

وقال ابن القيم رحمه الله في «روضة المحبين» ص(٤١٤-٤١٥): «وغَيرة العبد على محبوبه نوعان: غَيرة ممدوحة، يحبها الله، وغَيرة مذمومة، يكرهها الله، فالتي يحبها الله: أن يغار عند قيام الريبة، والتي يكرهها: أن يغار من غير ريبة،

بل من مجرد سوء الظن، وهذه الغَيرة تفسد المحبة، وتوقع العداوة بين المحب ومحبوبه. وفي المسند وغيره عنه ﷺ قال: «**الغَيرة غَيرتان: فغيرة يحبها الله، وأخرى يكرهها الله**». قلنا: يا رسول الله، ما الغَيرة التي يحب الله؟ قال: «**أن تؤتى معاصيه، وتنتهك محارمه**». قلنا: فما الغَيرة التي يكره الله؟ قال: «**غَيرة أحدكم في غير كنهه**»».

وقال القاسمي رحمه الله في «موعظة المؤمنين» ص (١٠٩): «الاعتدال في الغَيرة، وهو أن لا يتغافل عن مبادئ الأمور التي تخشى غوائلها، ولا يبالغ في إساءة الظن، والتعنت، وتجسس البواطن، فقد نهى رسول الله ﷺ أن تتبع عورات النساء، وفي رواية: أن تبغت النساء... وأما الغَيرة في محلها فلابد منها، وهي محمودة وذلك في الريبة».

وقال الشاعر أبو يعقوب الخزيمي:

ما أحسن الغَيرة في حينها ... وأقبح الغَيرة في كلّ حينِ
من لم يزل متّهما عرسه ... متبعًا فيها لقول الظّنونِ
يوشك أن يغريها بالذي ... يخاف أن يبرزها للعيونِ
حسبك من تحصينها وضعها ... منك إلى عرض صحيح ودينِ

نقلًا من «عيون الأخبار» (٤/ ٣٦٦).

قلت ما أجمل هذه النقولات، وأجمل منها التفقه فيها، وجعلها نُصب العين للعمل بها.

فخلاصة الغَيرة المحمودة: أن تكون النساء عند الأزواج والأولياء كاللؤلؤ المكنون الذي يُصان من أن تراه العيون، وتمتد إليه الأيدي، وتدرك مكانه اللصوص، وهكذا النساء يُحفظن ويُحافظ عليهن، فلا يُترك لهن مجالٌ للاختلاط بالرجال، ولا التبرج، والسفور حال الخروج، ولا التطلع إلى

الرجال، ولا التواصل معهم، ولا السفر بغير محرم، أما التساهل في صونهن، حتى يقعن فيما سبق التحذير منه، فيحصل بعد ذلك ما يسوء الرجال، كوجود صور لهن مع بعض الرجال، أو محادثة معهم، أو خَلوة بهن، وغير ذلك، فالأولياء هنا يشاركونهن في الإثم، وفي إهدار الغَيرة، وتضييع الذمار، وجلب العار، فليعاقبوا أنفسهم قبل معاقبتهن، وليعترفوا بخطئهم، وليتوبوا إلى الله مما فرَّطوا فيما أوجبه الله عليهم من حسن الرعاية للنساء، ويصلحوا ما حصل من ريبة فيهن بالقول والفعل، والله المستعان.

غَـيرة من دعي إلى فـاحشـة الزنى

لم يذكر الله عز وجل في القرآن أحدًا أنه دعي إلى الفاحشة غير يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وذكر قصته في القرآن لحكم عظيمة، ومنها:

١) بيان عصمة الله عز وجل إياه.

٢) جعله الله قدوةً لمن يأتي بعده ممن عَلِمَ بما جرى له، وما حصل منه، فهو قدوةٌ، لكل شاب، ولكل شابة، ومسلم ومسلمة في صبره، وصدقه، وأمانته، ووفائه.

٣) عظمت محنة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ بامرأة العزيز، عندما اجتمعت عليه النسوة، وفُتِنَّ به، وما زاده ذلك إلا فرارًا إلى الله عز وجل، والتجاءً إليه، واعتصامًا به. وهذا كله معلوم في سورة يوسف عليه السلام.

٤) معجزة نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغير ذلك.

وإلى قرائنا الكرام ذكر شيء من محنة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ من قِبل امرأة العزيز.

قال الله عز وجل: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [يوسف: ٢٣].

وقال تعالى مخبرًا عن امرأة العزيز: ﴿قَالَتْ فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ ۖ وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ ۖ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَآ ءَامُرُهُۥ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٣﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٤﴾ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْـَٔايَٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾﴾ [يوسف: ٣٢-٣٥].

وفي السنة النبوية فيمن قبلنا ممن دعي إلى فاحشة الزِّنا، فامتنع جريج العابد.

فقد أخرج البخاري رقم (٣٤٣٦)، ومسلم رقم (٢٥٥٠)، واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**تذاكر بنو إسرائيل جريجًا وعبادته، وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتم لأفتننه لكم. قال: فتعرضت له فلم يلتفت إليها، فأتت راعيًا كان يأوي إلى صومعته، فأمكنته من نفسها فوقع عليها فحملت، فلما ولدت قالت: هو من جريج، فأتوه، فاستنزلوه، وهدموا صومعته، وجعلوا يضربونه، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: زنيت بهذه البغي فولدت منك! فقال: أين الصبي؟ فجاءوا به، فقال: دعوني حتى أصلي. فصلى، فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه، وقال: يا غلام من أبوك؟ قال: فلان الراعي. قال: فأقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به، وقالوا: نبني لك صومعتك من ذهب. قال: لا أعيدوها من طين، كما كانت. ففعلوا**».

وكم في أمة الإسلام من أمثال يوسف عليه السلام، وجريج العابد، وسأضرب أمثلة لذلك، فدونكم أيها المسلمون بعض هذه القصص:

١ عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رجل يقال له: مرثد بن أبي مرثد، وكان رجلًا يحمل الأسرى من مكة حتى يأتي بهم المدينة، قال: وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها: عناق، وكانت صديقة له، وأنه كان وعد رجلًا من أسارى مكة يحمله، قال: فجئت حتى انتهيت إلى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة، قال: فجاءت عناق، فأبصرت سواد ظلي بجنب الحائط، فلما انتهت إليّ عرفت، فقالت: مرثد؟ فقلت: مرثد. فقالت: مرحبًا وأهلًا، هلم، فبت عندنا الليلة، قال: قلت: يا عناق، حَرَّمَ الله الزنا. قالت: يا أهل الخيام، هذا الرجل يحمل أسراكم! قال: فتبعني ثمانية وسلكت الخندمة، فانتهيت إلى كهف أو غار، فدخلت، فجاءوا حتى قاموا على رأسي فبالوا، فظل بولهم على رأسي وعماهم الله عني، قال: ثم رجعوا ورجعت إلى

صاحبي، فحملته، وكان رجلًا ثقيلًا حتى انتهيت إلى الإذخر، ففككت عنه أكبله، فجعلت أحمله ويعينني حتى قدمت المدينة، فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، أنكح عناقًا؟ مرتين. فأمسك رسول الله ﷺ، فلم يرد علي شيئًا حتى نزلت: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]، فقال رسول الله ﷺ: «**يا مرثد، ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾؛ فلا تنكحها**».

أخرجه الترمذي رقم (٣١٧٧)، والنسائي رقم (٣٢٢٨)، وحسنه الألباني.

٢ عن أبي حازم، قال: «خرج سليمان بن يسار خارجًا من المدينة، ومعه رفيق له، حتى نزلوا بالأبواء، فقام رفيقه فأخذ السفرة، وانطلق إلى السوق يبتاع لهم، وقعد سليمان في الخيمة، وكان من أجمل الناس وجهًا، وأورع الناس، فبصرت به أعرابية من قلة الجبل وهي في خيمتها، فلما رأت حسنه وجماله، انحدرت وعليها البرقع والقفازان، فجاءت بين يديه، فأسفرت عن وجه لها كأنه فلقة قمر، فقالت: أهبتني؟ فظن أنها تريد طعامًا، فقام إلى فضل السفرة ليعطيها، فقالت: لست أريد هذا، إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله، فقال: جهزك إلي إبليس، ثم وضع رأسه بين كميه فأخذ في النحيب، فلم يزل يبكي، فلما رأت ذلك سدلت البرقع على وجهها، ورفعت رجليها بأكواب حتى رجعت إلى خيمتها، فجاء رفيقه وقد ابتاع لهم ما يرفقهم، فلما رآه وقد انتفخت عيناه من البكاء، وانقطع حلقه، قال: ما يبكيك؟ قال: خير ذكرت صبيتي. قال: لا، إن لك قصة، إنما عهدك بصبيتك منذ ثلاث أو نحوها، فلم يزل به رفيقه حتى أخبره بشأن الأعرابية، فوضع السفرة وجعل يبكي بكاءً شديدًا، فقال له سليمان: أنت ما يبكيك؟ قال: أنا أحق بالبكاء منك، قال: فلم؟ قال: لأني أخشى لو كنت مكانك لما صبرت عنها. قال: فما زالا يبكيان، قال: فلما انتهى سليمان إلى مكة، وطاف،

وسعى، أتى الحجر، واحتبى بثوبه، فنعس، فإذا رجل وسيم جميل طوال شرجب له شارة حسنة، ورائحة طيبة، فقال له سليمان: من أنت رحمك الله؟! قال: أنا يوسف بن يعقوب قال: يوسف الصديق؟ قال: نعم، قلت: إن في شأنك وشأن امرأة العزيز لشأنا عجيبًا! فقال له يوسف: شأنك وشأن صاحبة الأبواء أعجب!».

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢١٨-٢١٩).

٣ عن يحي بن عامر التيمي: «أن رجلًا من الحيِّ خرج حاجًّا، فإذا هو بامرأة في بعض الليل ناشرة شعرها في بعض المياه، قال: فأعرضت عنها، فقالت لي: هلم إليّ لم تعرض عني؟ قال: قلت: إني أخاف الله رب العالمين. قال: فتخليت، ثم قالت: هبت مهابًا، إن أولى من شركك في الهيبة لمن أراد أن يشركك في المعصية! قال: ثم ولت فتبعتها فدخلت بعض خيام الأعراب، فلما أصبحت أتيت رحال القوم فوصفتها، فقلت: فتاة كذا وكذا من حسنها، ومن منطقها، فقال شيخ منهم: ابنتي والله، قلت: هل أنت مزوجني؟ قال: على الأكفاء، قلت: رجل من بني تيم الله، كفؤ كريم، ثم قال: فما رمت حتى تزوجتها ودخلت بها، ثم قلت: جهزوها إلى قدومي من الحج، فلما قدمت حملتها إلى الكوفة فها هي ذه عندي لي منها بنون وبنات».

القصة: أخرجها ابن أبي الدنيا في كتاب «العيال» رقم (١٣٨)، وإسنادها حسن إلى يحي بن عامر.

٤ قال ابن أبي عمامة رحمه الله: «إن رجلًا أحبَّ امرأة، فأحبته فاجتمعا، فراودته المرأة عن نفسه، فقال: إن أجلي ليس بيدي، وأجلك ليس بيدك، فربما كان الأجل قد دنا فنلقى الله عاصيين. فقالت: صدقت، فتابا وحسنت حالتهما».

أخرجه ابن الجوزي في «ذم الهوى» ص(٢٦٨).

٥ قال عبد الله بن مسلم العجلي: «كانت امرأة جميلة بمكة وكان لها

زوج، فنظرت يومًا إلى وجهها في المرآة، فقالت لزوجها أترى أحدًا يرى هذا الوجه لا يفتن به، قال: نعم، قالت: من؟ قال: عبيد بن عمير، قالت: فائذن لي فيه فلأفتننه، قال: قد أذنت لك. قال: فأتته كالمستفتية فخلا معها في ناحية من المسجد الحرام، قال: فأسفرت عن مثل فلقة القمر، فقال لها: يا أمة الله، قالت: إني قد فتنت بك، فانظر في أمري، قال: إني سائلك عن شيء، فإن أنت صدقتيني نظرت في أمرك، قالت: لا تسألني عن شيء إلا صدقتك، قال: أخبريني لو أن ملك الموت أتاك ليقبض روحك أكان يسرّك أني قضيت لك هذه الحاجة؟ قالت: اللهم لا، قال: صدقتِ. قال: فلو أدخلت في قبرك وأجلست للمساءلة أكان يسرّك أني قضيت لك هذه الحاجة؟ قالت: اللهم لا، قال: صدقتِ. قال: فلو أن الناس أعطوا كتبهم ولا تدرين تأخذين كتابك بيمينك أم بشمالك، أكان يسرّك أني قضيت لك هذه الحاجة؟ قالت: اللهم لا، قال: صدقتِ، قال: فلو جيء بالموازين وجيء بك لا تدرين تخفين أم تثقلين أكان يسرّك أني قضيت لك هذه الحاجة؟ قالت: اللهم لا، قال: صدقتِ، قال: فلو وقفت بين يدي الله للمساءلة أكان يسرّك أني قضيت لك هذه الحاجة. قالت: اللهم لا، قال: صدقتِ، قال: اتقي الله يا أمة الله، فقد أنعم الله عليك وأحسن إليك، قال: فرجعت إلى زوجها، فقال: ما صنعت؟ قالت: أنت بطال، ونحن بطالون، فأقبلت على الصلاة، والصوم، والعبادة، قال: فكان زوجها يقول: مالي ولعبيد بن عمير، أفسد عليَّ امرأتي، كانت في كل ليلة عروسًا فصيَّرها راهبة».

أخرجه ابن الجوزي في «ذم الهوى» ص(٢٦٥-٢٦٦).

٦ عن أبي القاسم محرز الجلاب، قال: حدثني سعدان، قال: «أمر قوم امرأة ذات جمال بارع أن تتعرض للربيع بن خثيم فلعلها تفتنه، وجعلوا لها إن فعلت ذلك ألف درهم. فلبست أحسن ما قدرت عليه من الثياب، وتطيبت

بأطيب ما قدرت عليه ثم تعرضت له حين خرج من مسجده، فنظر إليها فراعه أمرها فأقبلت عليه وهي سافرة. فقال لها الربيع: كيف بك لو قد نزلت الحمى بجسمك، فغيرت ما أرى من لونك وبهجتك؟ أم كيف بك لو قد نزل بك ملك الموت فقطع منك حبل الوتين؟ أم كيف بك لو قد ساءلك منكر ونكير؟ فصرخت صرخة فسقطت مغشيًا عليها. فوالله لقد أفاقت وبلغت من عبادة ربها أنها كانت يوم ماتت كأنها جذع محترق».

أخرجه ابن الجوزي في "صفة الصفوة" (٣/ ١٩١)، وابن قدامة في "التوابين" ص(٢٧٠-٢٧١).

٧ عن أحمد بن سعيد العابد، عن أبيه قال: «كان عندنا بالكوفة شاب متعبد لازم المسجد الجامع لا يكاد يفارقه وكان حسن الوجه، حسن القامة، حسن السمت، فنظرت إليه امرأة ذات جمال وعقل، فشغفت به وطال عليها ذلك، فلما كان ذات يوم وقفت له على الطريق وهو يريد المسجد، فقالت له: يا فتى، اسمع مني كلمات أكلمك بها، ثم اعمل ما شئت، فمضى ولم يكلمها، ثم وقفت له بعد ذلك على طريقه وهو يريد منزله، فقالت له: يا فتى، اسمع مني كلمات أكلمك بها، فأطرق مليًا، وقال لها: هذا موقف تهمة، وأنا أكره أن أكون للتهمة موضعًا، فقالت له: والله ما وقفت موقفي هذا جهالة مني بأمرك، ولكن معاذ الله أن يتشوف العباد إلى مثل هذا مني، والذي حملني على أن لقيتك في مثل هذا الأمر بنفسي لمعرفتي أن القليل من هذا عند الناس كثير، وأنتم معاشر العباد على مثال القوارير أدنى شيء يعيبها، وجملة ما أقول لك: إن جوارحي كلها مشغولة بك، فألله ألله في أمري وأمرك! قال: فمضى الشاب إلى منزله، وأراد أن يصلي، فلم يعقل كيف يصلي، فأخذ قرطاسًا وكتب كتابًا، ثم خرج من منزله، وإذا بالمرأة واقفة في موضعها، فألقى الكتاب إليها، ورجع إلى منزله، وكان فيه: بسم الله الرحمن الرحيم اعلمي

أيتها المرأة: أن الله عز وجل إذا عصاه العبد حلم، فإذا عاد إلى المعصية مرة أخرى ستره، فإذا لبس لها ملابسها غضب الله تعالى لنفسه غضبة تضيق منها السموات والأرض، والجبال، والشجر، والدواب، فمن ذا يطيق غضبه؟! فإن كان ما ذكرت باطلًا فإني أذكرك يومًا تكون السماء فيه كالمهل، وتصير الجبال كالعهن، وتجثو الأمم لصولة الجبار العظيم، وإني والله قد ضعفت عن إصلاح نفسي فكيف بإصلاح غيري، وإن كان ما ذكرت حقًّا فإني أدلك على طبيب هدى يداوي الكلوم المرضة، والأوجاع المرمضة، ذلك الله رب العالمين، فاقصديه بصدق المسألة، فإني مشغول عنك بقوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْآزِفَةِ إِذِ ٱلْقُلُوبُ لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَ ۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴿١٩﴾﴾ [غافر: ١٨-١٩]، فأين المهرب من هذه الآية ثم جاءت بعد ذلك بأيام فوقفت له على الطريق، فلما رآها من بعيد أراد الرجوع إلى منزله كيلا يراها، فقالت: يا فتى، لا ترجع فلا كان الملتقى بعد هذا اليوم أبدًا إلا غدًا بين يدي الله تعالى ثم بكت بكاء شديدًا، وقالت: اسأل لك الله الذي بيده مفاتيح قلبك أن يسهل ما قد عسر من أمرك ثم إنها تبعته، وقالت: امنن عليَّ بموعظة أحملها عنك، وأوصني بوصية أعمل عليها، فقال لها: أوصيك بحفظ نفسك من نفسك، وأذكرك قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] قال: فأطرقت وبكت بكاء شديدًا أشد من بكائها الأول، ثم إنها أفاقت، ولزمت بيتها، وأخذت في العبادة فلم تزل على ذلك حتى ماتت كمدًا، فكان الفتى يذكرها بعد موتها ثم يبكي، فيقال له: م بكاؤك، وأنت قد أيأستها من نفسك؟! فيقول: إني قد ذبحت طمعها في أول أمرها وجعلت قطيعتها ذخيرة لي عند الله تعالى فأنا أستحي منه أن أسترد ذخيرة ادخرتها عنده تعالى».

ذكر القصة الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ في «إحياء علوم الدين» (٣/ ١٨٠٩-١٨١٠).

٨ «قيل لأبي بكر المسكي: إنا نشم منك رائحة المسك مع الدوام، فما سببه؟

فقال: والله لي سنين عديدة لم أستعمل المسك، ولكن سبب ذلك: أن امرأة احتالت عليّ حتى أدخلتني دارها، وأغلقت دوني الأبواب، وراودتني عن نفسي، فتحيرت في أمري، فضاقت بي الحيل، فقلت لها: إن لي حاجة إلى الطهارة، فأمرت جارية لها أن تمضي بي إلى بيت الراحة، ففعلت.

فلما دخلت بيت الراحة أخذت العذرة، وألقيتها على جسمي، ثم رجعت إليها، وأنا على تلك الحالة، فلما رأتني دهشت، ثم أمرت بإخراجي فمضيت واغتسلت.

فلما كانت تلك الليلة رأيت في المنام قائلًا يقول لي: فعلت ما لم يفعله أحد غيرك، لأطيبن ريحك في الدنيا والآخرة. فأصبحت والمسك يفوح مني، واستمر ذلك إلى الآن». نقلًا من «المواعظ والمجالس» لابن الجوزي ص(٢٢٤)، بواسطة «ترطيب الأفواه» للعفاني (١/ ٤٦٩-٤٧٠).

٩ قال ابن القطعة في «ابتلاء الأخيار بالنساء الأشرار» ص(٢٨٨): «حكى الأصمعي: أن فتى جميلًا خرج في سبيل الله تعالى، فوقع في فلاة من الأرض، فصاحبته امرأة، فوقع في نفسها، فقالت له: أيها الفتى، هل تحسن شيئًا من القرآن؟ قال: نعم، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]. فقالت: دعنا من هذا، أتحسن شيئًا من حديث رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، حدثنا فلان، عن فلان، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**الزنا يورث الفقر**»[1]، وفي المعنى: لو وضع ذراع الزاني على رأس جبل لانهد إلى الأرض السابعة، فقالت: دعنا من

---

(١) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» رقم (٦٦)، والبيهقي في «الشعب» رقم (٥٠٣٤)، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

قال الألباني في «الضعيفة» رقم (١٤٠): «باطل».

هذا الحديث، هل تحسن شيئًا من الشعر؟ قال: نعم، ثم أنشد:

ولست من النساء ولسن مني ولا أبغي الفجور إلى الممات».

١٠ في «ذيل تاريخ بغداد» (١٧/ ٨)، لابن النجار رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال: وحدثنا القاضي أبو عمر أن أبا بكر، يعني: ابن داود، كان يجعل طريقه إلى الجامع من سكة الربيع، وكانت امرأة تقف خلف بابها وتفتح منه بقدر ما تنظر إليه، فلما كان بعد مدة جذبت طيلساني، وكنت أمشي خلفه، فقالت: يا هذا! إني اشتهي أن استفتي صاحبك في مسألة وأستحي أن أخاطبه على الطريق، فاعمل على أن يدخل إلى مسجد مقابل باب دارها لنسأله فيه، ودفعت إلى دملج، وقالت: خذ هذا بارك الله لك فيه! فرددته إليها، وقلت: أنا في غنى عنه، ولكني أتلطفه في ذلك عند انصرافنا من الجامع، فلما قربنا من ذلك المسجد عرفته أن البول قد أتلفني وسألته أن ندخل المسجد إلى أن أقضي حاجتي ففعل، ودخلت عليه وعدت، فإذا هي تشكو إليه، وتقول: والله! إني لأحبك، وإني لأشتهي أن أنظر إليك، فقال: ألك زوج؟ قالت: نعم، فأطرق ثم أنشأ يقول:

أما الحرام فلست أركب محرما ووصال مثلك في الحلال شديد

إن امرأ أمسيت ملك يمينه يقضي عليك بحكمه لسعيد

وترك الاجتياز بتلك السكة إلى أن مات».

فالحمد لله الذي جعل في أمة الإسلام من هو في العفاف والغَيرة على الأعراض كيوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ!

ولا ننسى أن رسولنا ﷺ قد حدَّث بحديث عظيم، وهو حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه يوم القيامة، وفيه: «**ورجل دَعَتْه امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله!**».

أخرجه البخاري رقم (١٤٢٣)، ومسلم رقم (١٠٣١)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي رواية للبخاري رقم (٦٦٠): «**ورجل طلبته امرأة**».

وقد جزم غير واحد من الشراح: أنها دعته إلى الزِّنا لا إلى الزواج بها، وقوله: «**إني أخاف الله رب العالمين**» ظاهر هذا اللفظ: أنه يقول ذلك بلسانه زجرًا لها، وهروبًا من الاستجابة لها.

قال أبو العباس القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «المفهم» (٣/٧٦) وهو يشرح الحديث المذكور: «وامتناعه لذلك دليل على عظيم معرفته بالله تعالى، وشدة خوفه من عقابه ومتين تقواه وحيائه من الله تعالى، وهذا هو المقام اليوسفي».

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «فتح الباري» (٢/١٩٢): «ذِكر الرجل في هذا الحديث لا مفهوم له، بل يشترك النساء معهم فيما ذكر...»

وقد أفاد هذا الحديث العظيم: عظمة الخوف من الله عز وجل؛ لأنه هو العاصم بإذن الله من لوثات الهوى، وضراوته، ومن نزغات النفس الأمارة بالسوء، ونعراتها، ومن مكر الشيطان واستحواذه، حتى قال حاتم الأصم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الموت الأحمر مخالفة النفس والهوى».

وقال أبو علي الدقاق رَحِمَهُ اللَّهُ: «من ملك شهوته في حال شبيبته، أعزه الله تعالى في حال كهولته». نقلًا من «روضة المحبين» ص(٦٤٦).

وقال يحيى بن معاذ الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ: «من أرضى الجوارح في اللذات فقد غرس لنفسه شجر الندامات». نقلًا من «ذم الهوى» لابن الجوزي ص(٧٢).

وقيل لأعرابي: هل زنيت؟ فقال: معاذ الله! إنما هما اثنتان إما حُرَّة آنف لها من فسادها، وإما أَمَة آنف لنفسي من فسادي إياها. نقلًا من «الظرف والظرفاء» ص(١١٨).

فألله ألله في حفظ القلوب من الهوى المردي، والأمراض المعدية، وحب المنكرات، واشتهاء المحرمات، والفرح بالقاذورات.

غَـيرة من دُعِـيَت إلى فـاحشـة الزنـا

ما ذكرته في الباب السابق عن يوسف عليه السلام وأمثاله ليس خاصًّا بالرجال، بل للنساء نصيبهن الأوفر من ذلك، ولهذا رأيت أن أسرد عددًا من القصص الدالة على عظيم ثبات بعض النساء، وغيرتهن على أعراضهن، فيرفضن المراود لهن، ويأبين الاستجابة لمن يطمع في الوصول إليهن، كل الإيباء، وبين يديك ما قصدنا إيراده:

١ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال في قصة الثلاثة الذين آواهم المبيت إلى غار، فانحطت عليهم الصخرة، وفيه: «**وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء، فقالت: لا تنال ذلك منها حتى تعطيها مائة دينار، فسعيت فيها حتى جمعتها، فلما قعدت بين رجليها، قالت: اتق الله، ولا تفض الخاتم إلا بحقه! فقمت وتركتها**».

أخرجه البخاري رقم (٢٢١٥)، ومسلم رقم (٢٧٤٣).

٢ عن ابن عمر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يحدث حديثًا لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين حتى عد سبع مرات، ولكني سمعته أكثر من ذلك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله، فأتته امرأة فأعطاها ستين دينارًا على أن يطأها، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أرعدت وبكت، فقال: ما يبكيك؟! أأكرهتك؟! قالت: لا، ولكنه عمل ما عملته قط، وما حملني عليه إلا الحاجة، فقال: تفعلين أنت**

هذا وما فعلته؟! اذهبي فهي لك. وقال: لا والله، لا أعصي الله بعدها أبدًا! فمات من ليلته، فأصبح مكتوبًا على بابه: إن الله قد غفر للكفل».

أخرجه الترمذي رقم (٢٤٩٦) وأحمد (٢/ ٢٣)، وأبو يعلى رقم (٥٧٢٦)، وابن حبان رقم (٣٨٧)، والحاكم (٤/ ٢٥٤-٢٥٥) وحسنه الترمذي، وصححه ابن حبان والحاكم، ووافقه الذهبي.

٣ عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: إن رجلًا لقي امرأة كانت بغيًّا في الجاهلية، فجعل يلاعبها حتى بسط يده إليها، فقالت المرأة: مه، فإن الله عز وجل قد ذهب بالشِّرك -وقال عفان مرة: ذهب بالجاهلية- وجاءنا بالإسلام. فولَّى الرجل، فأصاب وجهه الحائط فشجه، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: **«أنت عبد أراد الله بك خيرًا، إذا أراد الله عز وجل بعبد خيرًا عجل له عقوبة ذنبه، وإذا أراد بعبد شرًّا أمسك عليه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة، كأنه عَيْرٌ[1]».**

القصة: أخرجها أحمد (٤/ ٨٧)، وابن حبان رقم (٢٩١١)، والحاكم (١/ ٣٤٩ و٤/ ٣٧٦ - ٣٧٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» رقم (٣١٥)، و«الشعب» رقم (٩٨١٧)، و«الآداب» رقم (٨٩٩).

وللحديث المرفوع شواهد:

عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا، أخرجه الترمذي رقم (٢٣٩٦)، والحاكم (٤/ ٦٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» رقم (٣١٦)، وهو صحيح.

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه مرفوعًا، أخرجه الطبراني -كما في «مجمع الزوائد» للهيثمي (١٠/ ١٩٢)- وقال الهيثمي: «إسناده: جيد».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٣١٣)، ولا يصح.

---

(١) هو جبل بالمدينة، أي: كأن ذنوبه مثلُ عَيْرٍ.

٤ عن محمد بن سلام الجمحي، قال: «سمعت خارجة بن زياد رجل من بني سليمة يذكر، قال: هويت امرأة من الحي، فكنت أتبعها إذا خرجت من المسجد، فعرفت ذلك مني، فقالت لي ذات ليلة: ألك حاجة؟ قلت: نعم. قالت: وما هي؟ قلت: مودتك، قالت: دع ذلك ليوم التغابن، قال: فأبكتني، والله فما عدت إلى ذلك».

أخرجه ابن الجوزي في "ذم الهوى" ص(٢٧٢).

وكلام هذه المرأة يشير إلى قوله تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزخرف: ٦٧].

٥ عن عبد السلام بن عبيد، عن أعرابي قال: «خرجت في بعض ليالي الظُّلمة فإذا أنا بجارية كأنها عَلَم، فأردتها على نفسها، فقالت: ويلك! أما لك زاجر من عقل إذا لم يكن لك ناهٍ من دين؟! فقلت لها: إيهًا والله ما يرانا إلا الكواكب، قالت: فأين مكوكبها؟!».

أخرجه ابن الجوزي في المصدر نفسه ص(٢٧٢).

٦ عن بكر بن عبد الله المزني قال: «إن قصابًا ولع بجارية لبعض جيرانه، فأرسلها أهلها إلى حاجة لهم في قرية أخرى، فتبعها، فراودها عن نفسها، فقالت: لا تفعل، لأنا أشد حبًّا منك لي، ولكني أخاف الله. قال: فأنت تخافينه وأنا لا أخافه؟! فرجع تائبًا، فأصابه العطش حتى كاد ينقطع عنقه، فإذا هو برسول لبعض أنبياء بني إسرائيل، فسأله، قال: ما لك؟ قال: العطش. قال: تعالَ حتى ندعو حتى تظلنا سحابة، حتى ندخل القرية. قال: ما لي من عمل فادعو. قال: فأنا أدعو وأمِّن أنت. قال: فدعا الرسول، وأمّن هو، فأظلتهم سحابة حتى انتهوا إلى القرية، فأخذ القصاب إلى مكانه، ومالت السحابة، فمالت عليه ورجع الرسول، فقال له: زعمت أن ليس لك

عمل، وأنا الذي دعوت، وأنت أمّنت، فأظلتنا سحابة، ثم تبعتك لتخبرني ما أمرك؟ فأخبره، فقال الرسول: التائب إلى الله تعالى بمكان ليس أحد من الناس بمكانه».

القصة: أخرجها أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٦١)، والبيهقي في «الشعب» رقم (٦٧٦٣)، وابن قدامة في «التوابين» ص(٧٥-٧٦)، وهي حسنة الإسناد.

٧ قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «ذم الهوى» ص(٢٧٧): «وبلغنا: أن بعض المتعبدات البصريات وقعت في نفس رجل مهلبي، وكانت جميلة، وكانت تُخطب، فتأبى، فبلغ المهلبي أنها تريد الحج، فاشترى ثلاثمائة بعير، ونادى من أراد الحج فليكتر من فلان المهلبي، فاكترت منه، فلما كان في بعض الطريق جاءها ليلًا، فقال: إما أن تزوجيني نفسك، وإما غير ذلك، فقالت: ويحك! اتق الله! فقال: ما هو إلا ما تسمعين، والله ما أنا بجمال ولا خرجت في هذا إلا من أجلك، فلما خافت على نفسها، قالت: ويحك! انظر أبقي في الرجال أحد لم ينم؟! قال: لا، قالت: عد فانظر، فمضى وجاء، فقال: ما بقي أحد إلا وقد نام، فقالت: ويحك أنام رب العالمين؟! ثم شهقت شهقة وخرت ميتة، وخَرَّ المهلبي مغشيًّا عليه، ثم قال: ويحي قتلت نفسًا، ولم أبلغ شهوتي، فخرج هاربًا».

غَيرة النساء على أنفسهن عند الاعتداء عليهن

لقد أكرم الله عز وجل النساء المسلمات بالغَيرة العامة والخاصة، أما العامة فهي غَيرتهن على الإسلام، والإيمان، والآداب، والأخلاق، وأما الخاصة فهي غَيرتهن على أعراضهن، وحقوقهن الخاصة بهن، وبأولادهن، وأرواحهن، وهَلُمَّ جَرًّا، وإن كن متفاوتات في هاتين الغَيرتين.

ومقصودنا هنا ضرب أمثلة لكمال الغَيرة الخاصة من بعض النساء على أنفسهن أكمل من غَيرة كثير من الرجال عليهن.

قال ابن شهاب رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان رجل يهوى امرأة، فأرادها، فأغلقت الباب دونه، فأدخل الرجل رأسه من أسكفة الباب، فأخذت المرأة حجرًا، أو خشبة، وضربت رأسه، فدمغته، فرفع ذلك إلى عبد الملك بن مروان، فقال بِهِ لا بِظَبْيٍ، وأَهْدَرَ دَمَه».

أخرجه ابن الجوزي في «ذم الهوى» ص(٤٣١).

وعن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار رحمهما الله قالا: «إن رجلًا أتى امرأة ليلًا، فجعلت تصرخ، فلم يصرخها أحد، فلما رأت ذلك قالت: رويدًا أستعد وأتهيأ لك، فأخذت فهرًا- أو قال: حجرًا- وقامت خلف الباب فلما دخل فلقت رأسه، فرفعت إلى الضحاك بن قيس فأخبرته بالأمر؛ فأبطل الضحاك دمه!».

أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (١١/ ٥٠).

وقال أبو عباد شيخ قديم: «أدركت الخادم الذي كان يقوم على رأس

الحجاج، فقلت له: أخبرني بأعجب شيء رأيته من الحجاج.

قال: كان ابن أخيه أميرًا على واسط، قال: وكانت بواسط امرأة يقال: إنه لم يك بواسط في ذلك الوقت أجمل منها، فأرسل ابن أخيه إليها يريدها على نفسها مع خادم له، فأبت عليه، وقالت: إن أردتني فاخطبني إلى إخوتي، قال: وكان لها إخوة أربعة.

فأبى، وقال: لا، إلا كذا، وعاودها، فأبت عليه إلا أن يخطبها، فأما حرام فلا، قال: وأبى هو إلا الحرام، فأرسل إليها بهدية، فأخذتها فعزلتها.

قال: وأرسل إليها عشية جمعة أني آتيك الليلة، فقالت لأمها: إن الأمير قد بعث إلي بكذا وكذا، قال: فأنكرت أمها ذلك، وقالت أمها لإخوتها: إن أختكم قد زعمت كذا وكذا، فأنكروا ذلك، وكذبوها، فقالت: إنه قد وعدني أن يأتيني الليلة فسترونه.

قال: فقعد إخوتها في بيت حيال البيت الذي هي فيه، وفيه سراج، وهُم يرون من يدخل إليها، وجويرية لها على باب الدار قاعدة حين جاء، فنزل عن دابته، وقال لغلامه: إذا أذن المؤذن في الغلس فائتني بدابتي. ودخل.

فمشت الجارية بين يديه، وقالت له: ادخل، فدخل وهي على سرير مستلقية، فاستلقى إلى جانبها، ثم وضع يده عليها، وقال: إلى كم ذا المطل؟ فقالت له: كف يدك يا فاسق، قال: ودخل إخوتها عليه معهم سيوف فقطّعوه، ثم لفوه في نطع، وجاءوا به إلى سكة من سكك واسط فألقوه فيها، وجاء الغلام بالدابة، فجعل يدق الباب دقًا رقيقًا وليس يكلمه أحد، فلما خشي الصبح، وأن تعرف الدابة انصرف.

وأصبحوا فإذا هُم به، فأتوا به الحجاج، فأخذ أهل تلك السكة، فقال:

أخبروني ما هذا وما قصته؟ قالوا: لا نعلم حاله، غير أنا وجدناه ملقى، ففطن الحجاج، فقال: عليَّ بمن كان يخدمه.

قال: فأُتي بذلك الخصي الذي كان الرسول، فقالوا: هذا كان صاحب سِرّه.

فقال له الحجاج: اصدقني ما كان حاله؟ وما قصته؟

فأبى، فقال له: إن صدقتني لم أضرب عنقك، وإن لم تصدقني ضربت عنقك، وفعلت بك، وفعلت.

قال: فأخبره الأمر على جهته، فأمر بالمرأة، وأمها، وإخوتها، فجيء بهم، فعزلت المرأة عنهم، فساءلها، فأخبرته بمثل ما أخبره به الخصي، ثم عزلها وسأل الإخوة، فأخبروه بمثل ذلك، وقالوا: نحن صنعنا به الذي ترى، قال: فعزلهم، وأمر برقيقه، ودوابه، وماله، للمرأة، فقالت: المرأة عندي هديته، فقال: بارك الله لك فيها، وأكثر في النساء مثلك، هي لك، وكل ما ترك من شيء فهو لك، وقال: مثل هذا لا يدفن، فألقوه للكلاب، ودعا الخصي، فقال: أما أنت فقد قلت لك: إني لا أضرب عنقك، وأمر بضرب وسطه».

القصة: أخرجها ابن الجوزي في "ذم الهوى" ص(٤٩١-٤٩٣).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في "أخبار النساء" ص(٣٨) ما نصه: «قال أحمد بن يحيى: كان القيطنون متملكًا على أهل المدينة، وكان قد سامهم خسفًا، وشرط عليهم: أنه لا تدخل امرأة على زوجها حتى يبدأ بها، فزوج مالك بن عجلان الخزرجي أخته، فلما جهزها، وأراد إهداءها إلى زوجها، وهو قاعد في مجلس الخزرج، إذ خرجت أخته على الحي سافرة، فغضب مالك، ووثب إليها ليتناولها بالسيف، وقال لها: فضحتني، ونكست رأسي، وأغضضت بصري. فقالت له: الذي تريد بي أنت شَرّ من هذا، وأقبح، وأفضح! إن كنت تهديني

إلى غير بعلي، فيصيبني، فهذا شَرّ من خروجي سافرة حاسرة! فقال مالك: صدقت، وأبيك!

وسكت عنها، فلما رجعت إلى خدرها دخل إليها، فقال لها: هل فيك من خير؟ فقالت: أي خير عند امرأة إلا أن تناك؟ فقال لها: اكتمي ما أريده. قالت: نعم، فشرح لها ما عزم عليه، فلما أمست أتتها رسل القيطنون ليأتوه بها، فلبست، وتعطرت، وتحلت، ولبس معها، وتعطر، واشتمل على السيف، ومضى معها في جملة نسائها إلى قصر القيطنون. فلما خلا بها في مشربة له، ودنا منها، تنحى نساؤها عنها إلا مالك وحده، فقالت للقيطنون: بحق التوراة إلا أمهلتني ساعة حتى ترجع نفسي فيها إليَّ، وتركت أختي هذه تؤانسني عندك، فإني ألفتها من بين أهلي؟ فقال: نعم. فلما هدأت ساعة. قال: تقدمي إلى فراشك حتى ألحقك. فقام القيطنون إلى باب مشربته فأغلقه، وأتى فراشه. وكشف مالك عن السيف ثم ضربه به حتى برد. فاجتمع الحيان من الأوس والخزرج، فَسَوَّدُوه على أنفسهم، وملّكوه، إذ أراحهم من عار الدهر. وذلت اليهود بعد ذلك فلم ترفع رأسًا».

ومن عجيب ما يروى في غَيرة النساء على أنفسهن ما ذكره صاحب كتاب «ابتلاء الأخيار بالنساء الأشرار» ص(٣٥٣-٣٥٤) قال:

«كان يسار بن الكواعب عبدًا أسود، يرعى لأهله إبلًا، وكان معه عبد يراعيه، وكان لمولى يسار بنت، فمرت يومًا بإبله وهي ترتع في روض معشب، فجاء يسار بعلبة لبن فسقاها، وكان أفحج الرجلين، فنظرت إلى فحجه فتبسمت ثم شربت، وجزته خيرًا، فانطلق فرحًا حتى أتى العبد الراعي وقص عليه القصة، وذكر له فرحها وتبسمها، فقال له صاحبه: يا يسار كُلْ لحم الحوار، واشرب من لبن العشار، وإياك وبنات الأحرار، فقال: دَحِكَتْ إلي

دحكة لا أخيبها. يقول: ضحكت لي ضحكة!

ثم قام يسار إلى علبة فملأها وأتى بها ابنة مولاه، فنبهها، فشربت ثم قامت واضطجعت، وجلس العبد حذاءها، فقالت: ما جاء بك؟ فقال: ماخفى عليك ما جاء بي! فقالت: وأي شيء هو؟ قال: دحكك الذي دحكت إلي، فقالت: حياك الله.

ثم قامت إلى سفط لها، فأخرجت منه بخورًا ودهنًا، وتعمدت إلى موسٍ، ودعت بمجمرة، وقالت له: إن ريحك ريح الإبل، وهذا دهن طيب، فوضَعت البخور تحته، وطأطأت كأنها تصلح البخور، وأدخلت يدها وقبضت على ذَكَره، وكان يرى أن ذلك شيء لذيذ، فإذا بها تمسك الموس وتقطع مذاكيره، ثم قالت: صبرًا على مجامر الكرام. فذهب مثلًا».

الديوث فاقد الغَيرة

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**ثلاث لا يدخلون الجنة، ولا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق بوالديه، والمرأة المترجلة، المتشبهة بالرجال، والدَّيوث**».

أخرجه النسائي رقم (٢٥٦٢)، وأحمد (٢/ ١٣٤).

وعند أحمد (٢/ ١٢٨): «**والدَّيوث: الذي يُقر في أهله الخبث**». والحديث صحيح.

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدًا: الديوث من الرجال، والرجلة من النساء، ومدمن الخمر**». فقالوا: يا رسول الله، أما مدمن الخمر فقد عرفناه، فما الدَّيوث من الرجال؟ قال: «**الذي لا يبالي من دخل على أهله**». قلنا: فالرجلة من النساء؟ قال: «**التي تشبَّه بالرجال**».

أخرجه البيهقي في «الشعب» رقم (١٠٣١٠). وهو حديث صحيح.

وعن مالك بن أخامر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله لا يقبل من الصَّقُّور يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا**». قلنا يا رسول الله: وما الصَّقُّور؟ قال: «**الذي يدخل على أهله الرِّجال**».

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٩٤)، والبزار -كما في «كشف الأستار» رقم (١٤٨٩)-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» رقم (٢٦٣٩). وهو حديث حسن لغيره.

قال ابن الأثير رحمه الله في «النهاية في غريب الحديث» ص(٥٢٢)، في الصَّقُّور: «قيل: هو الدَّيوث القوَّاد على حُرمه».

وقال الهيتمي رحمه الله في «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (٢/ ١٠١): «قال العلماء: الدَّيوث: الذي لا غَيرة له على أهل بيته».

ومما جاء في الدَّيوث:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الغَيرة من الإيمان، والمذاء من النفاق**». قال: قلت: ما المذاء؟ قال: «**الذي لا يغار**».

أخرجه البزار -كما في «كشف الأستار» رقم (١٤٩٠)-، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٢٦)، وفي «الشعب» رقم (١٠٣٠٨). وهو حديث حسن لغيره.

قال الحليمي رحمه الله في «المنهاج في شعب الإيمان» (٣/ ٣٩٧): «المذاء: أن يجمع بين الرِّجال والنساء، ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضًا. وأخذه من المذي. وقيل: هو إرسال الرِّجال مع النساء. من قولهم: مذيت فرسي إذا أوردتها ترعى.. فدخل في جملة ذلك: أن يحمي الرَّجل امرأته وبنته مخالطة الرجال، ومحادثتهم، والخلوة بهم».

وما سبق ذكره من الأحاديث في الديوث، تفيد الاستفاضة، وقد استدل بها العلماء: على أن الدَّيوث واقع في كبيرة من كبائر الذنوب.

ولهذا قال الذهبي رحمه الله في «الكبائر» ص (١٣٧): «فمن كان يظن بأهله الفاحشة، ويتغافل لمحبته فيها، أو لأن لها عليه دينًا وهو عاجز، أو صداقًا ثقيلًا، أو له أطفال صغار، فترفعه إلى القاضي، وتطلب فرضهم فهو دون من يعرض عنه، ولا خير فيمن لا غَيرة له، فنسأل الله العافية من كل بلاء ومحنة، إنه جواد كريم».

وقال الهيتمي رحمه الله في «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (٢/ ١٠٢): «ففاعل الدياثة مخالف للشرع، والطبع، وفيها الإعانة على الحرام».

وقال البلقيني رَحِمَهُ اللَّهُ: «الدّياثة كبيرة بلا نزاع». نقلاً من المصدر نفسه (٢/ ١٠٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الداء والدواء» ص(١٦٧): «ولهذا كان الدَّيوث أخبث خلق الله، والجنة حرام عليه».

فالذي لا غَيرة له على أهله لا يختلف أهل العلم قديمًا وحديثًا في ذَمِّه، وجماهيرهم: أنه مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب؛ لدناءته، وحقارته، وخباثته.

فليتعهد كل مسلم في عصرنا المظلم غَيرته، فمن وجدها قائمة، ظاهرة، حامى بها عرضه، وعرض أهله، وأعراض المسلمين، فليحمد الله عز وجل الذي أدام له هذه الصفة الجليلة، ومن وجد في غَيرته لوثة، أو دياثة، أو ضعفًا، أو اضطرابًا، فليقم بتجديدها والإصلاح لما اندثر منها، وعليه التوبة إلى الله من التفريط فيها.

ولا يخفى على كل مسلم حصيف، وعاقل عفيف: أن من فتح باب بيته ليدخل على أهله وبناته من يدخل من أصدقاء، وزملاء، وَرُوَّاد، ويختلطون بهن، ويتبرجن بين أيديهم، أنه دياثة ديمقراطية.

وإلى القراء الكرام هذه القصة الموجعة المؤلمة، الدالة على نتيجة الدِّياثة، وعدم الغَيرة على الزوجة، ذكرها الكاتب المنفلوطي رَحِمَهُ اللَّهُ أنها جرت بينه وبين أحد دعاة التَّبَرّج، والسفور، والاختلاط عملاً بالديمقراطية، وهي مناظرة طويلة، قال المنفلوطي في الداعي إلى ما سبق ذكره: «فما زاد الفتى أن ابتسم في وجهي ابتسامة الهزء والسخرية، وقال: تلك حماقات ما جئنا إلا لنعالجها؛ فلنصطبر عليها حتى يقضي الله بيننا وبينها.

وقلت له: لك أمرك في نفسك وأهلك فاصنع بهما ما تشاء، وائذن لي أن أقول لك: إني لا أستطيع أن أختلف إلى بيتك بعد اليوم؛ إبقاءً عليك وعلى نفسي؛ لأن الساعة التي ينفرج لي فيها جانب ستر من أستار بيتك عن وجه

امرأة من أهلك تقتلني حياءً وخجلًا، ثم انصرفت، وكان هذا فراق ما بيني وبينه.

وما هي إلا أيام قلائل حتى سمعت الناس يتحدثون أن فلانًا هتك الستر في منزله بين نسائه ورجاله، وأن بيته أصبح مغشيًّا لا تزال النعال خافقة ببابه؛ فذرفت عيني دمعة لا أعلم هل هي دمعة الغَيرة على العرض المذال، أو الحزن على الصديق المفقود.

مرت على تلك الحادثة ثلاثة أعوام لا أزوره ولا يزورني، ولا ألقاه في طريقه إلا قليلًا، فأحييه تحية الغريب للغريب من حيث لا يجري لما كان بيننا ذكر، ثم أنطلق في سبيلي.

وإني لعائد إلى منزلي ليلة أمس - وقد مضى الشطر الأول من الليل - إذ رأيته خارجًا من منزله يمشي مشية الذاهل الحائر، وبجانبه جندي من جنود الشرطة، كأنما هو يحرسه، أو يقتاده، فأهمني أمره، ودنوت منه، فسألته عن شأنه؟ فقال: لا علم لي بشيء سوى أن هذا الجندي قد طرق الساعة بابي يدعوني إلى مخفر الشرطة، ولا أعلم لمثل هذه الدعوة في مثل هذه الساعة سببًا، وما أنا بالرجل المذنب، ولا المريب، فهل أستطيع أن أرجوك يا صديقي بعد الذي كان بيني وبينك أن تصحبني الليلة في وجهي؛ علني أحتاج إلى بعض المعونة فيما قد يعرض لي هناك من الشئون؟

قلت: لا أحب إليَّ من ذلك، ومشيت معه صامتًا لا أحدثه، ولا يقول لي شيئًا، ثم شعرت كأنه يُزَوّر في نفسه كلامًا، يريد أن يفضي به إلي، فيمنعه الخجل والحياء، ففاتحته الحديث، وقلت له: ألا تستطيع أن تذكر لهذه الدعوة سببًا؟ فنظر إليّ نظرة حائرة، وقال: إن أخوف ما أخافه أن يكون قد حدث لزوجتي الليلة حادث، فقد رابني من أمرها أنها لم تعد إلى المنزل حتى الساعة

وما كان ذلك شأنها من قبل.

قلت: أما كان يصحبها أحد؟ قال: لا.

قلت: ألا تعلم المكان الذي ذهبت إليه؟ قال: لا.

قلت: ومم تخاف عليها؟ قال: لا أخاف شيئًا سوى أني أعلم أنها امرأة غيور حمقاء، فلعل بعض الناس حاول العبث في طريقها، فشرست عليه، فوقعت بينهما واقعة انتهى أمرها إلى مخفر الشرطة.

وكنا وصلنا إلى المخفر، فاقتادنا الجندي إلى قاعة المأمور، فوقفنا بين يديه، فأشار إلى جندي أمامه إشارة لم نفهمها، ثم استدنى الفتى إليه، وقال له: يسوءني أن أقول لك يا سيدي: إن رجال الشرطة قد عثروا الليلة في مكان من أمكنة الريبة برجل وامرأة في حال غير صالحة، فاقتادوهما إلى المخفر، فزعمت المرأة أن لها بك صلة، فدعوناك لتكشف لنا الحقيقة في أمرها، فإن كانت صادقة أذنا لها بالانصراف معك إكرامًا لك، وإبقاءً على شرفك، وإلا فهي امرأة عاهرة، لا نجاة لها من عقاب الفاجرات، وها هما وراءك فانظرهما، وكان الجندي قد جاء بهما من غرفة أخرى، فالتفت وراءه فإذا المرأة زوجته وإذا الرجل أحد أصدقائه، فصرخ صرخة رجفت لها جوانب المخفر، وملأت نوافذه وأبوابه، عيونًا، وآذانًا، ثم سقط مكانه مغشيًّا عليه، فأشرت على المأمور أن يرسل المرأة إلى منزل أبيها، ففعل وأطلق سبيل صاحبها، ثم حملنا الفتى في مركبة إلى منزله.

فمات كمدًا وحسرة من هذه الفضيحة التي اختتم بها حياته». نقلًا من «عودة الحجاب» (١/ ١٧٤-١٧٦).

بعض النساء يخدعهن اللئام

النساء كما يقال: لحمٌ على وضم، أي: على خشب، يُخشى عليهن من كل يد تصل إليهن من غير محارمهن، فلا يُعرّضن من قِبل أنفسهن، ولا من قِبل محارمهن لما يخدشهن بدعوى: أن هذه المرأة لا تلين لها قناة كما يقال، فالأمر بخلاف ذلك، فالمرأة غَزلُها في أذنيها، فما أن تسمع بكلام مُنَمَّق وحديث مُزوّق، أو ترى من حركات الرجال إلا واستثارت غِلمتها[1]، وربما كانت كبيرةً في السن، وإن كان من مالت إليه لا يتوقع حصول ذلك منها فيه، وصدق من قال: المرأة تخدع الكريم ويخدعها اللئيم، وقال آخر: لكل ساقطة لاقطة، واعتبر بقصة المرأة في الباب السابق، فقد كان زوجها يرى بأنها امرأة شرسة يخاف على الرجال منها، ثم فوجئ بعكس ذلك، حيث جيء بها مع صديقه، وكانا وقت إلقاء القبض عليهما على حالة منكرة، وكم من أمثال هذه المرأة ممن يظن أنهن لا يَسْتَلِنَّ إلى الرجال، ولا يقعن في فخاخهم.

بل إن إيقاع كثير منهن في حمأة الرذيلة عند السياب لهن، يحصل ذلك حتى لبعض المُتَجَالات، ولو كن جماعة.

قال ابن حزم رحمه الله في «طوق الحمامة» ص (٢٨٥-٢٨٦): «وحدثني ثعلب بن موسى الكلاذاني قال، حدثني سليمان بن أحمد الشاعر، قال: حدثتني امرأة اسمها هند كنت رأيتها في المشرق، وكانت قد حجت خمس حجات، وهي من المتعبدات المجتهدات، قال سليمان: فقالت لي: يا ابن أخي، لا تحسن

---

(١) أي: شهوتها.

الظن بامرأة قط، فإني أخبرك عن نفسي بما يعلمه الله عز وجل: ركبت البحر منصرفة من الحج، وقد رفضت الدنيا، وأنا خامسة نسوة، كلهن قد حججن، وصرنا في مركب في بحر القلزم، وفي بعض ملاحي السفينة رجل مضمر الخلق، مديد القامة، واسع الأكتاف، حسن التركيب، فرأيته أول ليلة قد أتى إلى إحدى صواحبي فوضع إحليله في يدها، وكان ضخمًا جدًّا، فأمكنته في الوقت من نفسها، ثم مر عليهن كلهن في ليالٍ متواليات، فلم يبق له غيرها، تعني نفسها، قالت: فقلت في نفسي: لأنتقمن منك؛ فأخذت موسى وأمسكتها بيدي، فأتى في الليل على جاري عادته، فلما فعل كفعله في سائر الليالي سقطت الموسى عليه فارتاع وقام لينهض، قالت: فأشفقت عليه، وقلت له وقد أمسكته: لا زلت أو آخذ نصيبي منك، قالت العجوز: فقضى وطره، وأستغفر الله».

وأختم هذا الباب بنقل طريف وحصيف:

قال بعض الحكماء: «اجتمعت العرب والعجم على أربع كلمات: لا تحملن قلبك ما لا يطيق، ولا تعملن عملاً ما ليس لك فيه راحة، ولا تثق بامرأة، ولا تغتر بمالٍ، وإن كثر».

نقلاً من "ابتلاء الأخيار بالنساء الأشرار" ص(٤٤).

من لا يَغار لا يُرتضى زوجًا

عن ابن عباس الهمداني عن أبيه قال: كانت عند ابن عباس رضي الله عنهما يتيمة فخطبها إليه رجل، فقال له: إني لا أرضاها لك، قال: وكيف وقد نشأت في حجرك وعندك! قال: إن فيها بذاءً، وهي تتشرف، فقال: لا أبالي، فقال ابن عباس: «فإني إذًا لا أرضاك لها».

أخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٤/ ٦٨).

والشاهد من القصة: أن ابن عباس رضي الله عنهما أنذر الخاطب أن هذه المرأة تتشرف، أي: تُطِلّ من البيت، وتنظر إلى المارة، فلم يُبال الخاطب بما قاله له ابن عباس رضي الله عنهما، فعند ذلك لم يرض به ابن عباس رضي الله عنهما لهذه المرأة؛ لأنه يُفهم منه أنه قليل الغَيرة.

انظروا أيها القراء: كيف كانت الغَيرة على النساء قائمة ظاهرة في عصر العافية، وعصور التقدّم والتحضر بالتمسك بالإسلام، وباتباع سيد الأنام عليه الصلاة والسلام، فهذه الغَيرة يفتقر إليها كل مسلم ومسلمة، وينبغي أن يتسلح بها كل مؤمن ومؤمنة، ويُحرس بها أهلها، ويصون بها عرضه وعرضهم، وكرامته وكرامتهم، فكم أزواج في عصرنا لما ضيَّعوا الغَيرة وصاروا عبئًا وكَلًّا لا يصلحون لرعاية الإبل، فما معهم منها إلا اسمها، ولا من الذكورة إلا عنوانها، أفلا يصلحون ما أفسدوا، ويبنون ما خرَّبوا، ويحفظون ما ضيعوا، ويحمون ما أهملوا؟! فما أعظم البلوى بهؤلاء، وما أكثر خسارة مجتمعنا، وشقاء أمتنا بهؤلاء؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون!

من لا غَيرة له لا دين له قائم

قال محمد بن نصر المروزي رَحِمَهُ اللَّهُ "تعظيم قدر الصلاة" (١/ ٤٦٩): «الغَيرة من الإيمان وعدمها من النفاق».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في "الداء والدواء" ص (١٦٧-١٦٨): «إن أصل الدِّين الغَيرة، ومن لا غَيرة له لا دين له، فالغَيرة تحمي القلب، فتحمي له الجوارح، فتدفع السوء والفواحش، وعدم الغَيرة تميت القلب، فتموت له الجوارح؛ فلا يبقى عندها دفع البتة. ومَثل الغَيرة في القلب مَثل القوة التي تدفع المرض وتقاومه، فإذا ذهبت القوة وجد الداء المحل قابلًا، ولم يجد دافعًا، فتمكن، فكان الهلاك، ومثلها مثل صياصي الجاموس[1] التي تدفع بها عن نفسه وولده، فإذا كسرت طمع فيها عدوه».

وقال أيضًا في "روضة المحبين" ص(٣٨٥-٣٨٦) وهو يتحدث في الغَيرة لله عز وجل ولرسوله ﷺ: «وإذا ترحلت هذه الغَيرة من القلب ترحلت منه المحبة، بل ترحل منه الدِّين، وإن بقيت فيه آثاره وهذه الغَيرة هي أصل الجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وهي الحاملة على ذلك، فإن خلت من القلب لم يجاهد، ولم يأمر بالمعروف، ولم ينه عن المنكر، فإنه إنما يأتي بذلك غَيرة منه، لربِّه، ولذلك جعل الله سبحانه وتعالى علامة محبته ومحبوبيه الجهاد، فقال الله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ... ﴾ الآية [المائدة: ٥٤]».

---

(١) قرون الجاموس.

وقال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (١/ ١١٧): «ومن لا غَيرة له ولا مروءة له لا يتأهل لشيء من أنواع الكمال بوجه من الوجوه؛ لأنه بالنساء، بل بحشرات الحيوان أشبه».

أيها المسلمون: هل لكم في المحافظة على دينكم، وأعراضكم، وعزكم، وسعادتكم؟! فلا أحزم في ذلك، وأعظم من أن تجددوا غَيرتَكم؛ إذ لا محافظة على ما سبق إلا بتربع الغَيرة على القلوب، وعمارتها بها، والحراسة لها من الخدش، والتعاهد لها بالتفقه في الدِّين، حتى لا يعتريها الوهن، والخَوَر، والتغيير، والتبديل، اللهم سلِّم سلِّم!

استباحة التبرج والسفور والاختلاط والنظر إلى النساء كفر

لقد عُلِمَ من القرآن والسنة، والإجماع المتيقن: تحريم اختلاط النساء بالرجال غير المحارم، وتحريم التَّبرّج والسفور، والنظر إلى النساء بشهوة، والخلوة بهن، فمن اسْتَحَلَّ هذه المنكرات بعد علمه بتحريمها، وقال: أنا لا أعترف بتحريم هذه، فإنه كافر ويكون مرتدًّا عن الإسلام!

قال شمس الدين ابن مفلح رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفروع» (٥/١١١): «ويحرم النظر بشهوة، ومن استحله كفر بالإجماع».

وقال أبو بكر العامري رَحِمَهُ اللَّهُ في «أحكام النظر» ص(٣٢): «إن الذي أجمعت عليه الأمة، واتفق على تحريمه علماء السلف والخلف من الفقهاء والأئمة: هو نظر الأجانب من الرجال والنساء بعضهم إلى بعض».

وقال أيضًا (٨٣): «ثم قد اتفقت علماء الأمة: أنّ من اعتقد حل هذه المحظورات وإباحة امتزاج الرجال بالنسوان الأجانب فقد كفر، واستحق القتل بردته».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الصارم المسلول» ص(٥٢): «ويحرم النظر بشهوة إلى النساء والمردان، ومن اسْتَحَلَّهُ كفر إجماعًا».

ولما سئلت اللجنة الدائمة كما في «مجموع فتاويها» (١٧/١٠٤): «هل الكاسيات العاريات كافرات أم لا؟» أجابت: «من اسْتَحَلّ منهن ذلك اللباس فهن كافرات مخلدات في النار إذا متن على ذلك، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها».

قلت: القاعدة عند أهل العلم: أن من اسْتَحَلّ محرَّمًا معلومًا من الإسلام كفر، فتنطبق هذه القاعدة على من ذكرنا هاهنا.

ذكر غَيرة بعض الكفار

أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم (٣٧٧٩٥)، واللفظ له، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٠٩-٣١٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٩٩-٣٠٠) قصة هجرة صحابة رسول الله ﷺ إلى النجاشي -وكان آنذاك كافرًا- وقدوم عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي، وعمرو بن العاص السهمي من أجل إرجاعهم، وفي القصة: «وأمر لنا بطعام وكسوة، وقال: ردوا على هذين هديتهما. وكان عمرو ابن العاص رجلًا قصيرًا، وكان عمارة بن الوليد رجلًا جميلًا، قال: فاقبلا في البحر إلى النجاشي، قال فشربوا ومع عمرو بن العاص امرأته. فلما شربوا الخمر، قال عمارة لعمرو: مر امرأتك فَلْتُقَبلّني.

فقال له عمرو: ألا تستحي؟ فأخذه عمارة فرمى به في البحر، فجعل عمرو يناشده حتى أدخله السفينة، فحقد عليه عمرو ذلك، فقال عمرو للنجاشي: إنك إذا خرجت، خَلَف عمارة في أهلك.

قال: فدعا النجاشي بعمارة، فنفخ في إحليله، فصار مع الوحش». وهي قصة صحيحة.

وقال محمد رشيد رضا رحمه الله: «حدثني الأمير شكيب أرسلان في جنيف سويسرة، عن طلعت باشا التركي: أن عظيم الألمان لما زار الآستانة في أثناء الحرب، ورأى النساء التركيات سافرات متبرّجات، عذله على ذلك، وذكر له ما فيه من المفاسد الأدبية، والمضار الاقتصادية، التي تئن منها أروبا، وتعجز عن تلافيها، وقال له: إن لكم وقاية من ذلك كله ألا وهو الدين الإسلامي، أفتزيلونها بأيدكم؟!».

نقلًا من «الاستيعاب فيما قيل في الحجاب» للتويجري ص(٢٤٩).

وقال أحمد محمد جمال في كتابه «مكانك تحمدي» ص(١١٨): «عن الأمير تشارلز ولي عهد بريطانيا، أنه قال في مجلة البيت السعيد: إن هؤلاء النساء اللائي يطالبن بالمساواة مع الرجال أعتقد أنهن يردن أن يصبحن رجالًا، ناسيات أن تنشئة النسل أعظم مهمة يقمن بها».

وقال محمد بن إسماعيل المقدم في كتابه «عودة الحجاب» (١٣/٣) في الحاشية: «ووصل الأمر في تركيا -مثلًا- إلى حَدِّ أن الحكومة هناك لم تكتف بمطاردة المحجبات داخل تركيا، حتى تقدم السفير التركي في ألمانيا الغربية بطلب إلى الحكومة الألمانية يطلب فيه منع الطالبات التركيات الدارسات في ألمانيا من ارتداء الحجاب، غير أن رد وزارة الخارجية الألمانية كان بمثابة صفعة قوية؛ إذ أجابت بأن ألمانيا دولة علمانية، ولذا فهي لا تتدخل في الشئون الدينية للطلّاب».

وما قام به السفير التركي في ألمانيا أمر سيئ جدًّا، وسبب ذلك: التقليد لملاحدة الكفار في الرذائل والكفر، وأسوأ ما في هذا التقليد: أن يصير المسلم المقلِّد للكفار أوسع منهم في الشر والإجرام، بحيث يتجاوز مطالب الكفار التي يريدونها منه، وهذا الصنف إذا وصل إلى هذا الانحطاط، سلَّط الله عليهم زعماء الكفر أعظم، بل يعاقب الله هذا الصنف بضرب الذلة عليهم حتى يخافوا من زعماء الكفار أكثر مما يتوقعونه، فيزداد زعماء الكفار بطشًا وفتكًا بهؤلاء المقلِّدين لهم، فهذه المخازي من شؤم التقليد الذي يُردي بأصحابه إلى الهاوية.

تنبيهٌ: قول وزارة الخارجية الألمانية في ردها على مطلب السفير التركي: إن دولة ألمانيا دولة علمانية لا تتدخل في الشئون الدينية للطلاب. دليل على أن من تَعَلْمَنَ من أبناء المسلمين، فرجع إلى بلاد الإسلام مُعلنًا الحرب على الإسلام وأهله أنه لم يفهم العلمانية التي يعيش الكفار عليها من تركهم الإسلام وأهله بعد أحوالهم كما يقال، وأن الكل أحرار، ونحن لا نُقِرّ العلمانيين في بلاد

الغرب على علمانيتهم؛ لأنها إلحاد، ولكن مرادنا هنا: أن نُعرِّف القراء: أن الشّرّ الذي عند الكفار يكون ذراعًا فيصل إلينا عن طريق عملائهم من أبنائنا باعًا، وليس هذا محل بسط هذه المسألة، إنما أردنا الإشارة إليها فقط.

وفي كتاب "الزنا والشذوذ" ص(١٠) لمؤلفه الخطيب العدناني، وهو يتكلم في مزدك: «اتفق أنه كان مرة عند الملكِ كسرى قباذُ بن فيروز الذي ظهر في أيامه، ودخل في مذهبه، وحمل أهل مملكته على اتباعه، فأحسن ضيافته ومن معه، وبالغ في إكرامهم، وعند انتهاء الضيافة سأله عمَّا يرغب أو يحب أن يقدِّمه إليه -لأن في مذهبه أن الضيف لا يُمنع عن أي شيء يطلبه من مضيِّفه- فقال: إنه يحب الخلوة بامرأة الملك قباذ أم الملك كسرى نوشروان -وكان مزدك قد رآها؛ فأعجب بحسنها، وشغف بحبها- فاستجاب له قباذ، وأمرها أن تتزين وتدخل معه المخدع، فكرهته المرأة، وشق عليها الاجتماع به، وجعلت تعتذر عن إجابته؛ بأن لها ما يمنعها عن الخلوة، وقام ابنها أنوشروان، وهو يومئذٍ غلام يقبِّل أقدام مزدك، ويسأله أن يعفي أمه عمّا أراد بها لوقت آخر، فأجابه وخرج. فلما مات قباذ وقام من بعده أنوشروان كان أول مهمة قام بها قتل مزدك الذي أضل الناس بأكاذيبه وبدعه، فعمّ فيهم الفسق والفجور ووطء المحارم بصورة مروعة، فلمّا سمع مزدك الحكم بإعدامه؛ أتى إلى القصر بحاشيته وخدمه، واستأذن فدخل على أناشروان، فلما سأله أن يسحب الحكم بإعدامه، ويعفوا عنه على أن يخرج من مملكته ويتخلى عن كل ممتلكاته، ولا يتعرض لأحد من خاصته، فلم يقبل منه، وقال: إني لا أزال أشمُّ صنان أقدامك لما هويت لتقبيلها لتعفي أمي عمّا أردت بها، أترى أنسى إصرارك على الفجور بأمي على فراش أبي، ثم قتله وصلبه وتتبع أهل مذهبه حتى أفناهم».

الفصل الثاني

أسباب ضعف الغَيرة على الأعراض وغيرها

لضعف الغَيرة أسباب عديدة نقتصر على ذكر أهمها، وهي كما يلي:

١ الجهل:

أصل ضعف الغَيرة المحمودة: الجهل بعظمتها، وأهمية الاتصاف بها، والمحافظة عليها، والجهل بمسيس الحاجة إليها، والافتقار إلى قوتها، والجهل بأن ضد الغَيرة الدّياثة، وضد الغيور الدَّيوث، والجهل أيضًا، بأن من لا غَيرة له لا دين له، ولا رجولة فيه، بل ولا خاصية الإنسانية، فهذه كلها من شؤم الجهل بالغَيرة، ولله در ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد قال في «نونيته» ص(٢٢٥):

والجهـل داءٌ قاتـلٌ وشـفاؤه ... أمـران في التركيـب متفقـانِ

نصٌّ من القرآن أو من سنةٍ ... وطبيـب ذاك العـالم الربـاني

فعلى كل مسلم ومسلمة: أن يترفعوا عن الجهل بالإسلام عمومًا، لا سيما الجهل في موارد الغَيرة على الأعراض، فندعوهم إلى أن ينهلوا من المعين الصافي، والمورد العذْب الزلال وهما: القرآن، والسنة النبوية، والعلم،

والمعرفة بالله، وبدينه، وبهدي رسوله ﷺ لا سيما في باب الغَيرة وينهلوا أيضًا مما كان عليه السلف في معرفة الغَيرة التي سمت بهم إلى مراتب الإصلاح الأعظم في حفظ الإسلام، والإيمان، والأعراض، والأخلاق، والآداب.

٢ ضعف الإيمان:

يشير رسول الله ﷺ بقوله: «**إن الله يغار، وإن المؤمن يغار**». أخرجه البخاري رقم (٥٢٢٣)، ومسلم رقم (٢٧٦١) عن أبي هريرة رضي الله عنه. إلى أن الغَيرة التَّامَّة القوية الكاملة لا تكون إلا بالإيمان التَّام، والصلاح العام، فكما أن حياة القلب بالإيمان، فكذلك حياته بالغَيرة، وكما أن ضعف الإيمان مضر بصاحبه، فهكذا ضعف الغَيرة مفسدة للمبتلى بها.

فقوة الإيمان دليل على قوة الغَيرة، والعكس بالعكس.

فألله ألله في تقوية الإيمان، وتثبيته، بالتزود من العلم الشرعي، ومجالسة أهل الإيمان، ومصاحبة أهل الصلاح، وملازمة أهل التقوى.

٣ قِلَّة من يُذَكِّر بالغيرة ويشرح حقائقها، ويبيِّن معالمها، ويجلي ضوابطها، ويدعو إليها:

ولقد قصَّر كثيرٌ من المربِّين، وولاة الأمور، والآباء، والأمهات في تجملهم بالغَيرة، وتتويج رءوسهم بها، وقلَّة مؤازرتهم من قِبل أصحاب الشوكة.

٤ عدم الوقوف الحازم من قِبل ولاة الأمور ضد كل مجرم يزعزع الغَيرة في قلوب المسلمين، ويسعى في تعثرهم في الثبات عليها، وصد كل غادر وماكر بالشعوب الإسلامية، والقيم الأخلاقية.

٥ كثرة الذنوب والمعاصي:

قال ابن القيم رحمه الله في «الداء والدواء» ص(١٦٣): «ومن عقوبات الذنوب:

أنها تطفئ من القلب نار الغَيرة التي هي لحياته وصلاحه كالحرارة الغريزية لحياة جميع البدن، فالغَيرة حرارته وناره التي تخرج ما فيه من الخبث والصفات المذمومة».

وقال أيضًا في المصدر نفسه ص(١٦٧): «وكلما اشتدّت ملابسته للذنوب أخرجت من القلب الغَيرة على نفسه وأهله وعموم الناس، وقد تضعف في القلب جدًّا حتى لا يستقبح بعد ذلك القبيح، لا من نفسه ولا من غيره».

وقال أيضًا في المصدر نفسه ص (١٦٨): «ومثل الغَيرة في القلب كمثل القوة التي تدفع المرض وتقاومه، فإذا ذهبت القوة وجد الداء المحل قابلًا، ولم يجد دافعًا، فتمكن، فكان الهلاك».

فكثرة الذنوب والمعاصي تحجب القلب عن نفوذ سلطانه، والقيام بمملكته، فيسير أسيرًا، قد أسرته الشهوات المرديه، والشبهات المعديه، فالتوبة إلى الله عز وجل من جميع الذنوب والمعاصي هي العافية الكبرى، والسعادة العظمى للقلب، وهي التحرير له من الأسر والأغلال، فكل ضعيف في الغَيرة يفتقر إلى الإسعاف العاجل، والإنقاذ الشامل، لقلبه، وعقله، وروحه، بالتوبة إلى الله تعالى.

٦ تقليد شَرّ البَرِيّة وهم الكفار:

وأعظم معول لهدم الغَيرة وإذهابها: أن يجعل المسلم قدوته أرذل خلق الله، وأسقط البشر، وأنجس العالَم، ألا وهم الكفار -لا سيما الدعاة إلى الرذائل-، فما فَعَلُوْهُ فَعَلَهُ، وما قالوه قال به، وما ارتضوه رضي به، وما رَدُّوه رَدَّهُ؛ فصار لا ينظر إلا بأعينهم، ولا يسمع إلا بآذانهم، ولا يقول إلا بقولهم، فصار عبدًا لهم بعد أن كان حُرًّا، ومقودًا من قبلهم بعد أن كان قائدًا، وتابعًا لهم بعد أن كان متبوعًا، فهذا هو شؤم التقليد للكفار الذي

سقط فيه من سقط من المسلمين. فلن تعود الغَيرة إليهم إلا بإنقاذ أنفسهم من هذه الأغلال، ونقضهم لهذه السلاسل، ونبذهم لهذه القيود.

فألله ألله في نبذ هذا التقليد سراعًا، والرجوع إلى الحُرّيّة، والرجولة، والقوة، والقيادة، والسيادة اختيارًا، وعزمًا ورضىً وتسليمًا، وأين المقلِّدون لأعداء الإسلام من قول الرسول ﷺ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»؟!

أخرجه أبو داود رقم (٤٠٣١)، وأحمد (٢/ ٥٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. والحديث صحيح، وقد جاء عن حذيفة وغيره رضي الله عنهم.

٧ قبول ما تبثه وسائل الإعلام من شبهات مظلمة، وما تدعو إليه من شهوات عارمة:

فإن لوسائل الإعلام المسموعة، والمرئية، والمقروءة، المشبوهة، تأثيرًا كبيرًا في إفساد الناس، وتدمير الأخلاق، وإذهاب الآداب، والجرأة على المنكرات، والإقدام على ارتكاب السيئات، لا سيما ما استجد مؤخرًا من وسائل التواصل الاجتماعي عبر النت، وسهولة الوصول إليها واستعمالها عبر الهاتف الذكي.

فضحايا هذه الوسائل لا يُحصون من المسلمين، ناهيك عن غيرهم. فلا عافية من سموم هذه الوسائل إلا باستبدالها بالغَيرة، والعفاف، والحياء، والطُّهر، والمحافظة على الإسلام وآدابه، والتسلح بالقرآن، والاقتداء بسيد الأنام عليه الصلاة والسلام.

٨ التسليم بانتشار المنكرات لا سيما ما تُلقّيَ من قِبل أعداء الإسلام، تحت مبرر قبول مبادئهم: الحُرّيّة المطلقة، والمساواة المطلقة. فقبول هاتين الحُرّيتين يأتي على كل خير وفضيلة، ودين وصلاح، ويمرر كل رذيلة وخسيسة وانبطاح، ونتج عن ذلك: التبرج، والسفور، والاختلاط، وهذه الثلاث تعدّ

من أصول الشرور، وداعية الفجور، والموصلة إلى كل ويل وثبور.

فأول خطوة يخطوها المسلم، وأول عقدة يحلها المسلم، وأول نار يطفئها المسلم: أن يعتقد اعتقادًا جازمًا، ويعلم علمًا يقينيًّا أن الديمقراطية عَدوُّة لكل حق، ولكل فضيلة، ولكل أخلاق كريمة، وآداب رفيعة، فلا تقوم قائمة دين المسلم إلا بمنابذة المبادئ الديمقراطية وقوانينها، ولن تعود إليه أخلاقه الكريمة، وآدابه الحميمة إلا بدوس ما يدعو إلى الرذائل، وجعله تحت الأقدام، والإشادة والقبول بكل ما يُنمّي الغَيرة من الحق، ويغذّي قوتها، ويشفيها من مرضها، وينتزعها من أوحالها، ولا وصول إلى هذا إلا بالاستغاثة بالله، والرضا به ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبرسوله محمد ﷺ رسولًا ومبلِّغًا ونذيرًا.

وبقيت أسباب أُخر أدّت إلى ضعف الغَيرة، وهي كثيرة، كمخالطة الكفار في بلدان المسلمين، ووجود المنظمات التنصيرية بين المسلمين، ووجود الأحزاب فيهم من علمانية، وبدعية.

وأعظم مما سبق: الدراسة على أيدي الكفار في بلاد المسلمين، وأخطر من هذا: الدراسة على أيديهم في بلدانهم، فالدراسة في بلادهم تمسخ الطلاب إلا من رحم الله. لأنهم يتلقون عنهم الدعوة إلى الرذائل، وتطبيقها هناك، فيرجعون إلى بلدانهم، وقد اعتادوا هذه المثالب، وارتضوا هذه القبائح، فيسعون إلى تطبيقها في بلاد المسلمين باقتناعٍ بها، ودفاعٍ عنها، وإصرارٍ عليها، فيصير حالهم كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الداء والدواء» ص (١٦٧) في أثر المعاصي في الإنسان: «وكلما اشتدت ملابسته للذنوب أخرجت من قلبه الغَيرة على نفسه، وأهله، وعموم الناس، وقد تضعف في القلب جدًّا حتى لا يستقبح بعد ذلك القبيح لا من نفسه ولا من غيره، وإذا وصل إلى هذا الحد -يعني في ملابسة الذنوب- فقد دخل في باب الهلاك. وكثير من هؤلاء لا

يقتصر على عدم الاستقباح، بل يُحسِّن الفواحش والظلم لغيره، ويُزَيّنه له، ويدعوه إليه، ويحثه عليه، ويسعى له في تحصيله، ولهذا كان الدَّيوث أخبث خلق الله، والجنَّة حرام عليه، وكذلك محلل الظلم، والبغي لغيره، ومُزَيّنه له، فانظر ما الذي حملت عليه قلة الغَيرة».

وينبغي أن يُعلم: أن كل ما يفعله هؤلاء الطلاب المبعوثون إلى الدراسة في بلاد الكفار من منكرات وشرور، فآباؤهم وأمهاتهم يتحملون من ذلك الوزر الأكبر، والذنب الأعظم؛ لأنهم مسئولون عنهم، وقد سلَّموهم إلى شَرّ البَرِيَّة، وشجَّعوهم على ذلك، وأعانوهم بالمال والأقوال؛ فنعوذ بالله من سوء التربية، ومن قبيح المسئولية!

ولا تنس أن ولاة الأمور مشاركون فيما حصل لأبناء المسلمين من الفساد والإفساد عبر الابتعاث إلى بلاد الكفار للتعلم على أيديهم، وتسهيل ذلك بدون مراقبة.

٩ الافتتان بالمال، ففتنة المال فتنة عظيمة، بل هي أشد فتنة بعد فتنة النساء.

فقد قال نبينا الكريم ﷺ: «**إن لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال**».

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢٢٢)، والترمذي رقم (٢٣٣٦)، والنسائي في «الكبرى» رقم (١١٧٩٥)، وأحمد (٤/ ١٦٠)، عن كعب بن عياض الأشعري رضي الله عنه. وهو حديث صحيح.

فالمفتونون بالمال تطلعوا إلى ما في يد الأعداء من لعاعة الدنيا وباقي مخلفاتها، واستسهلوا العمل مع المنظمات التنصيرية وغيرها، ممن لا يعطونهم المال إلا بمقابل تغيير من الدين، أو انتهاك الأعراض، أو إفساد الأخلاق وضياع الآداب.

وهناك قاعدة وهي: لم يغلب النصارى من تأثر بهم من المسلمين بما عندهم من الدعوة إلى التنصير إلا بخدعهم بالأموال واشتراء ذممهم بزيادة من العطاء لهم.

١٠ اتخاذ من يدعو إلى التوغل في السير على ما عليه أعداء الإسلام، وتحسين ذلك جليسًا، وصديقًا حميمًا. فبسبب هذا يحصل التأثر المضر بدين هؤلاء بقدر الإكثار من المجالسة، والاستسلام لما يلقى عليهم.

١١ الهجرة إلى بلاد الكفار، والسكنى هناك، وإن كان هذا باسم الاغتراب. فإن لهذه السكنى غوائل خطيرة تأتي على دين المسلم ورجولته وأخلاقه، لا سيما مع طول الزمن، وأما الأجيال القادمة فربما كان من السهل أن تنشأ على ما عليه الكفار في شهواتهم، وعاداتهم، والسير بسيرهم، وربّما خرجوا من دين الإسلام، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

تجديد الغَيرة على الأعراض في عصرنا

المسلمون بحاجة إلى تجديد الغَيرة على الدِّين كله، لا سيما الغَيرة على الأعراض، لعِظَم الضرر بسبب ضعفها، وبما أن الغَيرة في المسلمين باقية لكن تراكمت عليها الشبهات، وطغت عليها الشهوات، وأوهن قواها طلب اللذات المستقبحات، فالمطلوب المبادرة إلى تجديد العهد مع الله عز وجل، ومع دينه، وعباده، وذلك أن يغار المسلم له سبحانه وتعالى، ويغار عليه، وعلى دينه، واتباع رسوله ﷺ، وعلى أمننا، واستقرارنا، وأعراضنا، وأخواتنا، وقريباتنا، وأرحامنا، وجوارنا. ويتحقق هذا التجديد بالآتي:

١ الاستجابة لما فطر الله عز وجل العبد عليه من الغَيرة دون معاندة لها، ولا يجحد وجودها، ولا يتبرّم منها، بل يعترف لله عز وجل بالحكمة البالغة في إيجاد هذه الغَيرة، ويعتز بها، ويجعلها موئل سعادته.

٢ التسليم التَّام لله عز وجل في أنه سبحانه أعلم بمصالحنا، وأرحم بنا من أنفسنا، وأقدر على نصرنا، وحفظنا، والدفاع عنا، فنرضى به ربًّا لنا، يربينا بصنوف النعم، والابتلاء بالمحن، وإلهًا لنا نعبده، ونوحِّده، ونمجِّده، ونشكره، ونحسن عبادته، وذِكره.

٣ الاستجابة لنداء الشريعة الإسلامية في الاتصاف بالغَيرة، والعفاف، والحياء، والرجولة، والشهامة، والنخوة، والأنفة، فلا ينطرح المسلم لدواعي نفسه الأمارة بالسوء، وضراوة هواه المردي، ولا يستجيب لشياطين الجن والإنس؛ فإنهم أعداء أهل الإيمان، فكيف يُطاعون ويُستجاب لهم؟! قال

تعالى في شياطين الجن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ﴾ [النور: ٢١].

وقال في شياطين الإنس: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا ٢٧﴾[النساء: ٢٧].

٤ التفقّه في الدين في مجال الغَيرة، وما يُحمد منها، وما يُذم، والسير مع ما يُحمد منها، ونبذ ما يُذم منها شرعًا، وعقلًا، وعرفًا، وهذا من الأهمية بمكان.

٥ الرضا لأنفسنا أن نكون من أتباع الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، لأنهم أكبر الخلق عقولًا، وأزكى الناس نفوسًا، وأكمل الناس حياءً، وأعظمهم عفافًا، وأقواهم غَيرةً، وأثبتهم دِينًا، وأكملهم شجاعةً، وأوصلهم رحمةً بالخلق، وأصدقهم نصحًا، وأرشدهم توجيهًا، وآمنهم على الأعراض، والنفوس، والدماء، والأموال وأسخاهم عطاءً، وأوسعهم بذلًا، وأصبرهم على المكاره. فهذه الصفات العظيمة في الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام مُجمعٌ عليها عند أهل الإسلام، بل وعند عقلاء الأمم، فكيف يُترك اتباعهم، لا سيما سَيّدهم وإمامهم رسول الله محمد ﷺ ويُتّبع شر الخلق والخليقة، وهم الكفار بالله، العابدون غيره، والملاحدة الذين أنكروا دينه، وكذّبوا رسله، وهم أعبد الخلق للشيطان؟!

٦ الاعتقاد الجازم، واليقين التّام، بأن الإسلام شريعةً، وعقيدةً، ومنهجًا، صالح لكل زمان ومكان، وحال ومآل، وأنه شامل وكافٍ في أمور السياسة، والاقتصاد، والاجتماع، وغير ذلك، وتقديم ما جاء به الإسلام على كل ما خالفه من زبالة العقول المظلمة، التي لم تعرف ربها، ولم تَدْرِ لِمَ خلقها ربّها، ولِمَ سخر لها السموات والأرض وما فيهما، وتكفل برزقها،

فأنزل الأمطار، وأحيا الأرض بالنبات والأشجار، وأغدق عليها بصنوف الفواكه والثمار، وغير ذلك، قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

فألله ألله في توطين النفوس على تجديد الغَيرة بقبول ما سبق ذكره، والتسلح بما تم زبره، والتحصن بما قد ظهر خيره، وعظم بره، حتى تذهب المضرة، وتزول المعرة، وترفع المذلة، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

مراعاة أهل الغَيرة على الأعراض وغيرها

من عُرِفَ واشتهر بالغَيرة المحمودة من الرجال على أهله، أو أقاربه، أو على أعراض المسلمين، فيُعان على ذلك، ويُشَجَّع ويراعى، وهذه المراعاة تكون من قِبل امرأته، وأصهاره، وأقاربه، وأولاده، ومجتمعه، وأصدقائه، وولاة أمره.

قال الرسول ﷺ: «**أتعجبون من غَيرة سعد؟! لأنا أغْيَر منه، والله أغْيَر مني!**».

أخرجه البخاري رقم (٧٤١٦)، ومسلم رقم (١٤٩٩)، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه.

فأقرهم ﷺ على الإعجاب بغَيرة سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه.

وقالت أسماء بنت أبي بكر الصديق لزوجها الزبير رضي الله عنهما: «جئت يومًا والنوى على رأسي، فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من الأنصار، فدعاني ثم قال: «**إخ إخ!**» ليحملني خلفه، فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغَيرته، وكان أغْيَر الناس».

أخرجه البخاري رقم (٥٢٢٤)، ومسلم رقم (٢١٨٢).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أمر النبي ﷺ سهلة امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالمًا مولى أبي حذيفة حتى تذهب غَيرة أبي حذيفة، فأرضعته وهو رجل».

وقال العراقي رحمه الله في «طرح التثريب» (٢/٢٦٣): «معاملة الناس على قَدْر أخلاقهم، وما فُطِرُوا عليه، فإنه ﷺ لما عرف غَيرة عمر لم يدخل منزله في غيبته، وإن علم منه أنه يأمنه على الدِّين، والدُّنيا، والآخرة».

فهذه المراعاة جزء من التعاون المبارك المحمود في الغَيرة، وزيادة في البِرِّ، ومغنم في الخير؛ فألله ألله في اعتبارها.

الغَيرة على الأعراض ولو أدت إلى القتال

لقد رخَّصَ الإسلام للمسلم أن يغار على أهله، وعلى النساء من أقاربه، بل وعلى نساء المسلمين عمومًا، وأن يدافع عنهن بكل ما يقدر، لبقاء صيانتهن، وحفظ كرامتهن، ولو أدت الغَيرة عليهن، والدفاع عنهن إلى التقاتل عند الاضطرار إلى ذلك؛ فإن هذا التقاتل جهاد في سبيل الله، لحفظ شرف إماء الله، وأمرٌ بالمعروف، ونهيٌ عن المنكر.

وقد قال رسول الله ﷺ قال: «... **ومن قُتِلَ دون أهله فهو شهيد**».

وهذا الحديث متواتر، فقد ذكره السيوطي في «قطف الأزهار» عن ثلاثة عشر صحابيًا، وفي أكثرها: ذِكْرُ التقاتل على الأهل.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في «مجموع الفتاوى» (١٥/١٢٢) فيمن يقاتل دفاعًا عن أهله: «يجوز له قتله دفعًا عنها باتفاق العلماء إذا لم يندفع إلا بالقتل بالاتفاق، ويجوز في أظهر القولين: قتله وإن اندفع بدونه كما في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لما أتاه رجل بيده سيف فيه دم، وذكر أنه وجد رجلًا تفخذ امرأته، فضربه بالسيف، فأَقَرَّه عمر على ذلك، وشكره، وقَبِلَ قوله: إنه قتله لذلك، إذا ظهرت دلائل ذلك».

ولا يفهم من كلامي هذا: أني أدعو المسلم إلى التعجل المذموم في الغَيرة على النساء، بحيث يؤدي تغيير المنكر إلى أنكر منه، بل أدعو إلى التبصّر في الأمور، والنظر بما تُعالج به الأخطاء، وكيف تُعالج، وعلى يد من تُعالج، والتثبت عند سماع الأخبار المزعجة.

وإني أحذر الشباب المسلم من التعجل في تأديب النساء من المحارم وغيرهن، بسبب تفريطهن في الغَيرة، والحياء والعفاف، لاسيما إذا كان السَّيَاب لهن حاصلًا من الآباء والأمهات، أو الأزواج، أو من له ولاية على النساء، بل يكون الإصلاح لهن أيضًا من جهة التخاطب مع الأولياء بما يناسب الحال، ويرجى فيه صلاح الأقوال، والأعمال، والأحوال، ولا يكون حالهم كما قيل:

ألقاه في اليم مكتوفًا وقال له إياك إياك أن تبتل بالماءِ

فيدعوها إلى الاختلاط، ويعطيها الجوال، ويتركها لمجالسة أهل الشر، ويرمي بها في الأعمال التي تزاولها مع الرجال، ويتركها تسافر بدون محرم، ثم إذا حصل منها ما يخل بالشرف والأدب ذهب لتأديبها بكل غلظة.

فجاء هذا التأديب بعد وقوع الفأس على الرأس، كما يقال.

فما أحقه أن يؤدب هو؛ لأنه أقحمها في مواطن الشبهات، والشهوات، فلو صانها بما جاءت به الشريعة من قرار في البيت، وارتداء الحجاب، وتجنيبها الاختلاط بالرجال، وإبعادها عن وسائل الشر والفساد، لدامت السلامة، وبقيت الكرامة، وحُفظت الشهامة.

إذا اضطر أهل الغَيرة إلى مرافقة مَنْ لَسْنَ من محارمهم

قد يضطر أهل الغَيرة إلى السَّيْر مع امرأة من نساء المسلمين لعدم وجود محرم لها، فهذه المرافقة جائزة إذا توفر في المرافق ملازمة الحياء، والعفة، والرجولة، والشهامة، وتوفر في المرأة العفاف، والحياء، والسِّتْر، والحشمة، فإذا اجتمع هذان الأمران كانت المرافقة المذكورة بِرًّا، ومرحمةً، وتفريجًا لكربة، وإزالة للغمّة، واعتبر أيها القارئ الكريم بما صنعه كليم الرحمن موسى ابن عمران عليه السلام في قصته المذكورة في سورة القصص، كما أخبر الله عز وجل في قوله تعالى: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾﴾ الآية [القصص: ٢٥]. فهذا حصل في شرع من قبلنا، وهو في شرعنا كذلك.

فقد أخرج البخاري رقم (٤١٤١)، ومسلم رقم (٢٧٧٠)، عن عائشة رضي الله عنها -في حديث الإفك- وفيه: «فتيممت منزلي الذي كنت فيه، وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون إليَّ، فبينا أنا جالسة في منزلي، غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم، فعرفني حين رآني، وكان رآني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فخمرت وجهي بجلبابي، والله ما تكلمنا بكلمة، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، وهوى حتى أناخ راحلته، فوطئ على يدها، فقمت إليها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش

موغرين[١] في نحر الظهيرة وهم نزول».

أيها المسلمون: انظروا إلى أهل الأمانة في حفظ الأعراض، وصيانتها، والعفاف والحياء في حمايتها، فهذا الرجل الذي رافق عائشة رضي الله عنها تربَّى على الإسلام والإيمان، فلتكن تربيتنا هكذا، ومعاملتنا مثل هذه المعاملة النَّيّرة البارَّة.

وهنا قصة أخرى وهي قصة هجرة أم سلمة ومعها عثمان بن طلحة: قالت أم سلمة رضي الله عنها: «خرجت أريد زوجي بالمدينة، قالت: وما معي أحد من خلق الله. قالت: أتبلغ بمن لقيت حتى أقدم على زوجي، حتى إذا كنت بالتنعيم لقيت عثمان بن طلحة بن أبي طلحة، أخا بني عبد الدار فقال لي: إلى أين يا بنت أبي أمية؟ قالت: فقلت: أريد زوجي بالمدينة. قال: أوما معك أحد؟ قالت: فقلت: لا والله، إلا الله وبني هذا. قال: والله ما لك من مترك، فأخذ بخطام البعير، فانطلق معي يهوي بي، فوالله ما صحبت رجلًا من العرب قط، أرى أنه كان أكرم منه، كان إذا بلغ المنزل أناخ بي، ثم استأخر عني؛ حتى إذا نزلت استأخر ببعيري؟ فحط عنه، ثم قيَّده في الشجرة، ثم تنحى عني إلى شجرة، فاضطجع تحتها، فإذا دنا الرواح، قام إلى بعيري فقدَّمه فرحَّله، ثم استأخر عني، وقال: اركبي، فإذا ركبت واستويت على بعيري أتى فأخذه بخطامه فقاده، حتى ينزل بي حتى أقدمني المدينة، فلما نظر إلى قرية بني عمرو بن عوف بقباء، قال: زوجك في هذه القرية، وكان أبو سلمة بها نازلًا، فادخليها على بركة الله، ثم انصرف راجعًا إلى مكة.

قال: فكانت تقول: والله ما أعلم أهل بيت في الإسلام أصابهم ما أصاب آل أبي سلمة، وما رأيت صاحبًا قط كان أكرم من عثمان بن طلحة!».

---

(١) أي: نازلين في وقت الوَغْرة، وهي شدة الحر لما تكون الشمس في كبد السماء.

القصة: أخرجها ابن هشام في "السيرة" (٢/ ٣١٦)، وهي صحيحة.

انظروا أيها القراء: إلى حسن هذه المرافقة من عثمان بن أبي طلحة مع أنه كان في هذه المرافقة لا يزال كافرًا؛ لأنه لم يُسْلِم إلا قبل فتح مكة بقليل، وكانت هجرة أم سلمة رضي الله عنها قبل هجرة كثير من الصحابة، وقيل: قبل غزوة بدر بوقت.

لقد كانت المرأة الحُرَّة في الجاهلية لا تصل إليها أيدي العابثين بشرفها بسبب ما كان عليه العرب من الغَيرة على النِّساء، فانظروا إلى تغيّر هذه الغَيرة في عصرنا من الكمال إلى النقص، ومن القوة إلى الضعف، ومن الأمانة إلى الخيانة، ومن الوفاء إلى النقض، ومن الحياء إلى القحة، ومن العفاف إلى الدّياثة، حتى سار من سار من المسلمين اليوم يتاجرون بنساء المسلمين -لا سيما الشابات منهن- فأي خير في هؤلاء الذين بلغ شرهم إلى ما بلغ إليه؟! فإنا لله وإنا إليه راجعون!

الواجب على ولاة الأمور منع النساء مما فيه خدش الغيرة

من أعظم ما يخدش الغَيره، ويُذْهِب الْمَبَرَّه، ويجلب المَعَرّه: السماح للنساء بالتَّبرّج والسفور، داعية الفجور، وبالاختلاط الذي هو أصل الشرور.

وقد تقدم ذكر نقولات نفيسة في المنع من اختلاط النساء بالرجال، ومنعهن من التَّبرّج، والسفور في كل مناسبة، وهذا المنع يكون من قِبل أوليائهن، فإن قَصَّرَ أولياؤهن، كالآباء، والأزواج من منعهن، وتفشى ذلك، فقد وجب على ولاة الأمور أن يقوموا بواجبهم في حق رعيتهم، وهو منعهن من التَّبرّج والسفور والاختلاط، وها أنا أذكر من النقولات في هذا المنع ما يشفي ويكفي في هذا الأمر الجلل:

عن إبراهيم النخعي رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «نهى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يطوف الرجال مع النساء، قال: فرأى رجلًا معهن فضربه بالدِّرة».

أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١/ ٢٥٢).

ومنع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب النساء من الاختلاط بالرجال في الطرقات. «الطرق الحكمية» (٢/ ٧٢٢).

وقال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «أرى للإمام أن يتقدم إلى الصناع في قعود النساء إليهم، وأرى أن لا تترك المرأة الشَّابّة تجلس إلى الصُنَّاع، فأما المرأة المُتَجَالة، والخادم الدون التي لا تتهم على القعود، ولا يتهم من تقعد عنده، فإني لا أرى بذلك بأسًا».

نقلًا من «البيان والتحصيل» لابن رشد (الجد) (٩/ ٣٣٥)، ونقله عن ابن رشد ابن

القيم في «الطرق الحكمية» (٢/ ٧٢١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣٨٢): «وكشف النساء وجوههن بحيث يراهن الأجانب غير جائز، وعلى وليّ الأمر الأمر بالمعروف، والنهي عن هذا المنكر وغيره، ومن لم يرتدع فإنه يُعاقب على ذلك بما يزجره».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الطرق الحكمية» (٢/ ٧٢٢): «وإن رأى وليّ الأمر أن يفسد على المرأة إذا تجملت وتزينت وخرجت ثيابها بحبر ونحوه، فقد رخّص في ذلك بعض الفقهاء وأصاب، وهذا من أدنى مراتب عقوبتهن المالية، وله أن يحبس المرأة إذا أكثرت الخروج من منزلها، ولا سيما إذا خرجت متجملة، بل إقرار النساء على ذلك إعانة لهن على الإثم والمعصية، والله سبحانه سائل وليّ الأمر عن ذلك».

وقال أيضًا في المصدر نفسه (٢/ ٧٢١-٧٢٤): «ومن ذلك أن وليَّ الأمر يجب عليه أن يمنع عن اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق، والفُرَج، ومجامع الرجال، ... ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية -قبل الدِّين- لكانوا أشد شيء منعًا لذلك».

قلت: من قام من ولاة الأمور بما سبق ذكره فهو في القوة، والغَيرة، والحزم، وحسن السياسة، وإصلاح الرعية، والمحافظة على هيبة الملك، فهو يتأسى بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في عصره، وعمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ في عهده، ولقد كان ولاة الأمور فيما مضى ولا يزالون يقتدون بعمر ابن الخطاب في سياسة الرعيّة، فهنيئًا لمن كان عُمَريًّا في ولايته!

ثمرات الغَيرة على الأعراض

للغَيرة المحمودة في الرجال والنساء فوائد تشد إليها الرحال، ويتنافس فيها الرجال، ويتحلّى بها الأبطال، ويُحرم منها الأنذال، ويحاربها الأرذال، وإني لذاكر للقراء الكرام منها جملة مباركة، فلا يبخلوا على أنفسهم بالاتصاف بها، والتجمل بمجامعها، وهي كالآتي:

١) الغَيرة ميراث الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، فأنعِم به، وأكرم من ميراث.

٢) الغَيرة تاج الفضائل، وأم المحاسن، وأصل المكارم.

٣) الغَيرة يحبها كل عفيف، ويسابق إليها كل شريف، وينافس فيها كل عاقل حصيف.

٤) الغَيرة الشرعية غذاء العقول السليمة، والأعراف الكريمة، والقوانين المحترمة.

٥) الغَيرة دليل ناصع، وحجة ساطعة على سلامة فطرة المسلم من التلوّث بالأقذار.

٦) الغَيرة برهان على صلابة دين المسلم وثباته عليه.

٧) الغَيرة علامة على قوة الإيمان وكماله.

٨) الغَيرة خصلة يحبها الله سبحانه وتعالى، فمن اتصف بها أحَبَّه الله.

٩) الغَيرة هي الحارس المعنوي للحجاب الشرعي.

١٠) الغَيرة هي الحِصْن الحصين في دوام السلامة، والكرامة للمسلمة التي عافاها الله من غوائل التَّبرّج، والسفور، واختلاط النساء بالرجال، وغير ذلك.

١١) الغَيرة تحمي القلب من الوَهَن، والضعف، والقلب يحمي الجوارح من العبث والفساد.

١٢) الغَيرة تُنَزِّه صاحبها عن الفواحش، وتترفع به عن السوء، وهو العشق.

١٣) الغَيرة من الأسباب الدافعة لإنكار المنكر، وردّه، ورفضه.

١٤) الغَيرة أمان للمجتمعات الإسلامية من التَّلوّث بالرذائل.

١٥) الغَيرة قوة وقدرة على صيانة الأعراض، وحفظها، وأمنها، واستقرارها.

١٦) الغَيرة قوة ينتصر بها أصحابها على شياطين الجن والإنس، وهذا نصر يمنحه الله من يشاء من عباده.

١٧) الغَيرة شجاعة في صاحبها، فبها يرفض دعوة أعداء الإسلام إلى المساواة المطلقة، والحرية المطلقة، ومن فروعهما: الدعوة إلى التَّبرّج، والسفور، واختلاط النساء بالرجال، وغير ذلك.

١٨) أصحاب الغَيرة النيّرة المتلقاة من شرائع الإسلام، هم أعظم الناس همةً، وأقواهم عزيمةً، وأشدهم شكيمةً، وأهداهم طريقةً، وأغزرهم علمًا، وأجملهم حلمًا، وأسدُّهم رأيًا، وأكملهم نفسًا، وأكملهم عقلًا، وأشرفهم منزلةً، وأعلاهم مكانةً.

١٩) أصحاب الغَيرة الشرعية أكمل الناس مروءةً، وأدبًا، وأخلاقًا.

٢٠) أصحاب الغَيرة الكاملة، هم: الأمناء على النساء، والأوفياء لهن، ولدينهم، ولأمتهم، ومجتمعاتهم.

٢١) أصحاب الغَيرة المشكورة لا يقتصرون في معالي غَيرتهم على أعراض النساء من أقاربهم، بل يحافظون على أعراض نساء المسلمين عمومًا.

٢٢) الغَيرة سلاح معنوي ينتصر به أهل الرجولة على أهل الدّياثة، ويشمخ بها أهل السيادة على أهل الدناءة، ويتغلب بها أهل القيادة على أهل العربدة.

٢٣) أصحاب الغَيرة محل اعتزاز عند فضليات النساء، مربيات الأجيال على مختلف مراتبهم، من أزواج، وآباء، وأبناء، وإخوان، وغيرهم.

فالله أسأل بعزته وقدرته أن يُكمل علينا هذه النعمة، ويسبغها على أهل الإسلام، وأتباع سيد الأنام عليه الصلاة والسلام، السائرين على ما عليه الصحابة مصابيح الظلام، وآل بيت النبوة الأعلام!

خلاصة ما يقوم به أهل الغَيرة من الرجال والنساء

الغَيرة على الأعراض من جانب الرجال ومن جانب النساء تتحقق بالآتي:

١) رضى المرأة والرجل بما قسم الله بينهما من الأعمال، فقد جعل أكثر أعمال الرجل خارج البيت، وجُلّ أعمال المرأة في البيت.

٢) محافظة المسلمات على الحجاب الشرعي في الحضر والسفر عزيمة لا نافلة، وواجب لا مستحب.

٣) تجنب المرأة المسلمة الاختلاط الممنوع في الشريعة الإسلامية، سواء كان مع الأقارب، أم مع الأباعد، مع الصالحين، أم مع الطالحين، مع مسلمين أم مع كافرين، ويكون تجنب الاختلاط بهم في المجالات كافة، واللقاءات، والأعمال الدينية، والدنيوية، العامة والخاصة.

٤) الحذر من الخلوة بالمرأة المسلمة سَفَرًا وحضرًا.

٥) ملازمة المحرم للمرأة المسلمة عند سفرها، سواء كان السفر سفر طاعة وعبادة، أم سفرًا مباحًا حتى ترجع.

٦) ترك المسلمة التواصل هاتفيًا مع أي رجل ليس من المحارم.

٧) إغلاق المسلمة باب المراسلات مع الآخرين، سواء كانت المراسلات ورقية، أو الإلكترونية مثل: الماسنجر، والواتساب، والبريد الإلكتروني، وغير ذلك.

٨) لا تصاحب المرأة المسلمة من كانت من النساء مفتونة بأوحال الديمقراطية.

٩) الحذر من أن تتصوّر المرأة صورة ليست ضرورية، ولا لحاجة معتبرة، فلا تتصور في الأعراس، ولا في اللقاءات، أو الزيارات، وغير ذلك.

والصورة التي احتاجت إليها تحتفظ بها في أحصن مكان، ولا تبقها في جوالها، ولا تعطها لزميلاتها، لا سيما المفتونات بدعوى الانتصار للمرأة.

١٠) لا سماع للأغاني وما يصاحبها من موسيقى وغير ذلك؛ لأن هذا يثير شهوة النساء إلى الرجال، والرجال إلى النساء، فيُترك من الصنفين.

١١) لا حاجة للرجال والنساء إلى مشاهدة التلفاز والدشوش، أو مواقع النت المشبوهة، وغير ذلك.

١٢) اجتناب الصنفين الذنوب والمعاصي.

١٣) ترك استخدام الهاتف الذكي، والاكتفاء بالهاتف المعد للاتصال وكفى، فإن توسعت المرأة وقالت: هي عاقلة ومؤدبة ونقية، استخدمت الجوال الذكي في أمور نافعة، ولا تدخل في شوائب الشبهة، فضلًا عن أن تقبل ما هو محرم.

وكل من يسيء استخدام الجوال اللمس من الرجال أيضًا لا يجوز له اقتناؤه.

١٤) لا تعط هاتفها، لا سيما الذكي للنساء باعتبار أنهن يتصلن به، فكم جر هذا الإعطاء إلى مفاسد وأضرار فيها الوبال، وإن كان ولابد من ذلك، قالت لأختها: هاتي الرقم وأنا أتصل، وأنت تجيبين، ثم تمسح الرقم الذي اتصل به.

١٥) إذا اتصل لها شخص غريب من دون حاجة معتبرة فلتؤنبه وتحظره، فإن لم يتحقق المطلوب كلمت وليَّ أمرها بذلك.

١٦) لا ينبغي للمرأة أن تشغل نفسها بقيادة السيارة، بل أولياء أمرها يقومون بإيصالها إلى المكان المطلوب لديها.

١٧) لا تكثر الخروج من البيت؛ فإن في هذا الإكثار مخاطر ومفاسد، وإن وجدت الحاجة إلى الخروج فبالضوابط الشرعية.

١٨) لا تصاحب من النساء من تمكر بها، باعتبار أنها تريدها أن تكون معتدلة لا متشددة حسب المفهوم الديمقراطي.

١٩) لا دراسة على أيدي الرجال، ولو كانت المرأة متحجبة، فإن الفتنة في هذا غير مأمونة.

٢٠) لا تتزوج المرأة ديوثًا، وهو الرجل الذي ليس عنده غَيرة على أهله، ومن هؤلاء: دعاة التَّبرّج، والسفور، والاختلاط، والمجوّزون الخلوة بها، وغير ذلك.

٢١) تتجنب المرأة أن يكون محرمها في السفر رجلًا يقول: بالحرية المطلقة، والمساواة المطلقة؛ خشية أن يُعَرِّضها لما لا تحمد عقباه.

٢٢) الحذر من العمل مع المنظَّمات؛ فإنها تستهدف النساء لأمور خطيرة، تأتي على الدِّين، والدنيا، والآخرة.

٢٣) الابتعاد عن مزاحمة الرجال في وظائفهم الخاصة بهم.

٢٤) لا تُدْخِل بيت زوجها أحدًا إلا بإذنه.

٢٥) ليس من الغَيرة أن يُخَوِّن الزوج زوجته بدون ريبة.

٢٦) ليس من الغَيرة أن يتتبع الرجل العثراث لامرأته بدون شبهة.

٢٧) ليس من الغَيرة الإساءة من الرجل إلى امرأته.

أيها الإخوة الكرام هذه البنود المذكورة يَتعاون على القيام بها الرجال والنساء.

ولا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر من الصنفين أن يهملها أو بعضها بدعوى مسايرة الأحوال الحاصلة التي اعترى أهلها الضعف في الغَيرة، والنقص في الرجولة، والحوم حول الرذيلة.

الفرج والمخرج من الوقوع في الغوائل التي انتهكت بها الأعراض

الفرج والمخرج مما سبق ذكره يتحقق بالآتي:

١ التسليم التام بأن اختلاط النساء بالرجال، وتبرجهن، والخلوة بهن، وسفرهن بغير محارم، وغير ذلك وسائل محرّمة في الإسلام؛ لأنها تفضي إلى ارتكاب فاحشة الزِّنا كما سبق بيانه.

٢ التوبة إلى الله عز وجل من الوقوع فيما سبق ذكره من ارتكاب وسائل محرمة انتهكت بسببها الأعراض، وهذه الوسائل كثير منها في الآية التي خُتِمتْ بقوله تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [النور: ٣١].

فأول من يدخل في هذه الآية الرجال والنساء الذين ضعفت غَيرتهم، فوقعوا في المحذورات التي نهى الله عنها في هذه الآية، وفي غيرها.

والتوبة إلى الله عز وجل هي الرجوع والإنابة إليه سبحانه بتغيير السيئ إلى حسن، والقبيح إلى مليح، والخطإ إلى صواب، والإقبال بعد الإدبار، والرغبة بعد النفرة، واليقظة والحذر من الوقوع في الذنوب بعد الغفلة، والإصلاح بعد الإفساد، والترك للذنب والإقلاع عنه بعد الإصرار عليه، والدعوة إلى الفضائل بعد الدعوة إلى الرذائل، والتقديم لأحكام الشريعة الإسلامية على العادات والقوانين الوضعية، والتقليد للأعداء، والندم على ما وقع فيه المسلم من مخالفة الله وعصيانه والإحسان إلى من أساء إليهم بعد الإساءة، والقبول للحق بعد رَدِّه، ومسايرة الأخيار بعد مسايرة الأشرار، والرجوع إلى أهل العلم بعد الغمز فيهم بأنهم متشددون وغير ذلك، فهذه

حقيقة التوبة إلى الله بشروطها وآدابها الظاهرة والباطنة.

وهذه التوبة فيها إرضاء الرحمن، وإغضاب الشيطان، وتحقيق الإيمان، واجتناب الطغيان، وفيها الانتصار على النفس والهوى، وشياطين الجن والإنس، وهذا أوسع انتصار معنوي، وهو أصل للانتصار الحسي، وفيها تحوّل المسلم والمسلمة من صفات سيئة إلى قدوة حسنة، فما أعظم هذا المخرج، وهذا الفرج، وهذا الإنقاذ، رزقنا الله ذلك!

تم الكتاب

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الفهرس

المقدمة ٥
لمن هذا الكتاب..... ٩
الفصل الأول: بسط الكلام في الغَيرة المحمودة..... ١١
تعريف الغَيرة لغة واصطلاحًا..... ١١
ألفاظ تؤازر الغَيرة وتكملها..... ١٣
الغَيرة النَّيِّرَة على الأعراض وغيرها تنقسم إلى قسمين..... ١٤
أنواع الغَيرة المحمودة ١٥
الغَيرة نوعان..... ١٦
الأولى: غَيرة للمحبوب: ١٦
الثانية: الغَيرة على المحبوب: ١٦
أقسام الناس في الغَيرة..... ١٧
منزلة الغَيرة في الإسلام..... ١٨
مقتضى الغَيرة المحمودة..... ٢٠
الغَيرة على الأعراض إحدى الضروريات الخمس التي حافظت عليها الشرائع كلها..... ٢١
قواعد في الغَيرة..... ٢٢
الغَيرة صفة لله عز وجل ٢٧
لا خلاف بين أهل الحديث في إثبات صفة الغَيرة لله..... ٢٨
غَيرة الله على أعراض عباده لا سيما النساء..... ٣٠

غَيرة سيد الأنام محمد عليه الصلاة والسلام على الأعراض..... ٣٦
غَيرة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ٥٥
غَيرة خليفة رسول الله أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٥٥
غَيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه..... ٥٦
غَيرة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه ٦٢
غَيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٦٢
غَيرة بقية الصحابة الكرام رضي الله عنهم ٦٤
غَيرة الزبير بن العوام رضي الله عنه..... ٦٤
غَيرة سعد بن عبادة رضي الله عنه ٦٥
غَيرة المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ٦٥
غَيرة شاب من الأنصار رضي الله عنه..... ٦٦
غَيرة زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين رضي الله عنهن على الأعراض وغيرهن من الصحابيات ٦٨
غَيرة سودة بن زمعة رضي الله عنها ٦٨
غَيرة عائشة رضي الله عنها..... ٦٩
غَيرة أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها ٧١
غَيرة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم و رضي الله عنها ٧١
غَيرة أسماء رضي الله عنها..... ٧٢
غيرة هند بنت الحارث الفراسية رضي الله عنها ٧٢
غَيرة نساء المهاجرين ونساء الأنصار رضي الله عنهن..... ٧٣
غَيرة سهلة بنت سهيل رضي الله عنها ٧٤
غَيرة امرأة سوداء رضي الله عنها ٧٤
غيرة نساء من التابعيات ومن بعدهن ٧٦

غَيرة حفصة بنت سيرين ﷺ ٧٦
غَيرة فاطمة بنت نصر بن العطار البغدادية ﷺ ٧٦
غَيرة أم أحمد بنت عائشة بنت أبي عثمان ﷺ ٧٧
غَيرة جَماعة من البنات رحمهن الله ٧٧
كلام أهل العلم في الغَيرة على النساء ٧٨
غَيرة ولاة الأمور من بعد الخلافة الراشدة على ربات الخدور على مر العصور ٨٢
غَيرة أول ملك في الإسلام أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ٨٣
غَيرة الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمه الله ٨٤
غَيرة الخليفة عبد الملك بن مروان رحمه الله. ٨٥
غَيرة الخليفة هشام بن عبد الملك رحمه الله ٨٧
غَيرة الخليفة سليمان بن عبد الملك رحمه الله ٨٨
غَيرة الخليفة الوليد بن عبد الملك رحمه الله ٨٩
غَيرة الخليفة العباسي المنصور رحمه الله ٩٠
غَيرة الخليفة العباسي موسى الهادي رحمه الله ٩٢
غَيرة الخليفة العباسي المقتدي بأمر الله رحمه الله ٩٢
غَيرة الخليفة العباسي المعتصم بالله رحمه الله ٩٣
غَيرة الخليفة العباسي المعتضد بالله رحمه الله ٩٣
غَيرة الخليفة العباسي المستظهر بالله رحمه الله ٩٦
غَيرة الملك عماد الدين زنكي رحمه الله ٩٦
غَيرة أبي بكر السلطان العادل سيف الدنيا والدين رحمه الله ٩٧
غَيرة الملك أبي القاسم نور الدين محمود زنكي رحمه الله ٩٨
غَيرة السلطان عز الدين مسعود بن مودود بن عماد الدين زنكي رحمه الله .. ٩٩

غَيرة الملك المنصور يعقوب بن يوسف صاحب المغرب رحمه الله ١٠٠
غَيرة الأمراء على أعراض المسلمين..... ١٠١
غَيرة أمير المدينة إبراهيم بن هشام المخزومي رحمه الله..... ١٠١
غَيرة الأمير الشريف روح بن زنباع بن روح بن سلامة أبو زرعة الجذامي الفلسطيني سيد قومه رحمه الله..... ١٠٢
غَيرة الأمير الحجاج بن يوسف الثقفي رحمه الله: ١٠٢
غَيرة الأمير خالد بن عبد الله القسري أمير مكة رحمه الله..... ١٠٤
غَيرة الأمير عبد الله بن طاهر رحمه الله..... ١٠٤
غَيرة الأمير عمر بن حفصون بن عمر بن جعفر رحمه الله ١٠٥
غَيرة الأمير حسام الدين أزدمر المجيري رحمه الله..... ١٠٥
غَيرة الأقطع أمير العرب رحمه الله ١٠٦
غَيرة ابن تومرت..... ١٠٦
غَيرة القائد هلال بن أحوز التيمي رحمه الله ١٠٧
غَيرة القضاة..... ١٠٨
ذم الولاة والأمراء الضعفاء في الغَيرة ١١١
غَيرة المؤمنين على الأعراض..... ١١٣
اشتهار بعض الأقطار والبلدان بالغَيرة على النساء ١١٦
غَيرة أهل اليمن..... ١١٦
العرب أغْيَر الأمم على الأعراض..... ١٢٠
غَيرة أهل سجستان..... ١٢٥
غَيرة أهل الأندلس ١٢٥
غَيرة أهل الشام..... ١٢٦
غَيرة شعراء الجاهلية على الأعراض ١٢٧

غَيرة شعراء الإسلام على الأعراض ١٢٩
من شعر النساء في الغَيرة:..... ١٣٢
غَيرة الأعراب على الأعراض ١٣٣
استمرارية الغَيرة في المسلمين والمسلمات على مر العصور..... ١٣٤
الغَيرة على النساء في جميع مراحل حياتهن وأحوالهن..... ١٣٧
وجوب الاعتدال في الغَيرة على النساء..... ١٣٩
غَيرة من دعي إلى فاحشة الزنى ١٤٣
غَيرة من دُعِيَت إلى فاحشة الزنا ١٥٣
غَيرة النساء على أنفسهن عند الاعتداء عليهن ١٥٧
الديوث فاقد الغَيرة ١٦٢
ومما جاء في الدَّيوث:..... ١٦٣
بعض النساء يخدعهن اللئام ١٦٧
من لا يَغار لا يُرتضى زوجًا ١٦٩
من لا غَيرة له لا دين له قائم..... ١٧٠
استباحة التبرج والسفور والاختلاط والنظر إلى النساء كفر..... ١٧٢
ذكر غَيرة بعض الكفار..... ١٧٣
الفصل الثاني ١٧٦
أسباب ضعف الغَيرة على الأعراض وغيرها..... ١٧٦
تجديد الغَيرة على الأعراض في عصرنا ١٨٣
مراعاة أهل الغَيرة على الأعراض وغيرها ١٨٦
الغَيرة على الأعراض ولو أدت إلى القتال ١٨٧
إذا اضطر أهل الغَيرة إلى مرافقة مَنْ لَسْنَ من محارمهم..... ١٨٩
الواجب على ولاة الأمور منع النساء مما فيه خدش الغيرة ١٩٢

ثمرات الغَيرة على الأعراض ١٩٤
خلاصة ما يقوم به أهل الغَيرة من الرجال والنساء..... ١٩٧
الفرج والمخرج من الوقوع في الغوائل التي انتهكت بها الأعراض ٢٠٠
الفهرس ٢٠٣